قواعد العقائد لملا ابراهيم بصيلة ٢٥٣١ هـ. كتبت القرن الثالث عشر الهجري تقديرا.

٠٨٢ م

١١ق ٢١س ٢٠×١٤سم

نسخة حسنة، ضمن مجموع (ق ١أ - ١١أ) خطها نسخ معتاد ورد في فهرس الأزهرية (٣: ٤١٥) ذكر كتاب المطالب السنية منسوبا لابراهيم بصيلة

٥٨٥٧ م أ

وأوله متفق مع أول هذه النسخة.

الأعلام (ط ٤) ١: ٣٨

١ - أصول الدين ؛ المؤلف ب - تاريخ النسخ ج - المطالب السنية في عقائد التوحيد المرضية

بسم الله الرحمن الرحيم وبه

الفصل الاول في ترجمة عقيدة اهل السنة في كلمتي الشهادة التي هي احد مباني
الاسلام فنقول وبالله التوفيق الحمد لله المبدي المعيد الفعال لما يريد المجيد
اعلم في ذاته وافعاله بمحاسن اوصافه التي لا تدركها الافهام القوي السميع وهو
شهير المعروف لهم ذاته انه واحد لا شريك له فرد لا مثيل له صمد لا ضد له
منفرد لا ند له وانه قديم لا اول له ازلي لا بداية له مستمر الوجود لا آخر
له ابدي لا نهاية له قيوم لا انقطاع له دائم لا انصرام له لم يزل ولا يزال
موصوفا بنعوت الجلال لا يقضى عليه بالانقضاء بتصرم الاباد وانقراض
الاجال بل هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء
عليم تنزيه وانه ليس بجسم مصور ولا جوهر محدود مقدر وانه لا يماثل
الاجسام لا في التقدير ولا في قبول الانقسام وانه ليس بجوهر ولا تحله
الجواهر ولا بعرض ولا تحله الاعراض بل لا يماثل موجودا ولا يماثله موجود ليس
كمثله شيء ولا هو مثل شيء وانه لا يحده المقدار ولا تحويه الاقطار ولا
تحيط به الجهات ولا تكتنفه الارضون والسموات وانه مستو على العرش
على الوجه الذي قاله وبالمعنى الذي اراده استواء منزها عن المماسة
والاستقرار والحلول والانتقال لا يحمله العرش بل العرش و
حملته محمولون بلطف قدرته مقهورون في قبضته وهو فوق العرش
وفوق كل شيء الى تخوم الثرى فوقية لا تزيده قربا الى العرش والسما
[...] رفيع الدرجات عن العرش كما انه رفيع الدرجات عن الثرى
و[...] قريب من كل موجود وهو اقرب الى العبد من حبل الوريد
وهو على كل شيء شهيد اذ لا يماثل قربه قرب الاجسام كما لا تماثل ذاته

بدا لم وانه لا يحل في شي ولا يحل فيه شي تعالى عن
ان يحويه زمان بل كان قبل ان خلق الزمان والمكان وهو الان على ما عليه
كان وانه باين من خلقه بصفاته ليس في ذاته سواه ولا في سواه ذاته وانه مقدس
عن التغير والانتقال لا تحله الحوادث ولا تعتريه العوارض بل لا يزال
في نعوت جلاله منزها عن الزوال وفي صفات كماله مستغنيا عن زيادة
الاستكمال وانه في ذاته معلوم الوجود بالعقول مرئي بالابصار نعمة منه
ولطفا بالابرار في دار القرار واتماما للنعيم بالنظر الى وجهه الكريم
الحياة وانه تعالى حي قادر جبار قاهر لا يعتريه قصور ولا عجز ولا تا
خذه سنة ولا نوم ولا يعارضه فنا ولا موت وانه ذو الملك والملكوت و
العزة والجبروت له السلطان والقهر والخلق والامر والسموات
مطويات بيمينه والخلايق مقهورون في قبضته وانه المتفرد بالخلق والا
ختراع والمتوحد بالايجاد والابداع خلق الخلق واعمالهم وقدر ارزاقهم واجا
لهم ولا يشذ عن قبضته مقدور ولا تعزب عن قدرته تصاريف الامور لا تحصى
مقدوراته ولا تتناهى معلوماته العلم وانه تعالى عالم بجميع المعلومات
محيط بما يجري من تخوم الارضين الى اعلى السموات لا يعزب عن علمه مثقال
ذرة في الارض ولا في السماء بل يعلم دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة
الظلماء ويدرك حركة الذر في جو الهواء ويعلم السر واخفى ويطلع على هواجس
الضماير وحركات الخواطر وخفيات السراير بعلم قديم ازلي لم يزل
موصوفا به في ازل الازال لا بعلم متجدد حاصل في ذاته بالحلول والانتقال الا
رادة وانه سبحانه مريد للكاينات مدبر للحادثات فلا يجري في الملك والملكوت
قليل او كثير صغير او كبير خير او شر نفع او ضر ايمان او كفر عرفان او نكر

عور

او خسر زيادة او نقصان طاعة او عصيان كفر او ايمان الا بقضايه وقدره ولا رد
وحكمته ومشيته فما شا كان وما لم يشا لم يكن لا يخرج عن مشيته لفتة ناظر
ولا فلتة خاطر بل هو المبدي المعيد الفعال لما يريد لا راد لحكمه ولا معقب
لقضايه ولا مهرب لعبد عن معصيته الا بتوفيقه ورحمته ولا قوة لعبد
على طاعته الا بمحبته وارادته لو اجتمع الانس والجن والملايكة والشياطين
على ان يحركوا في العالم ذرة او يسكنوها دون ارادته ومشيته لعجزوا عن
ذلك وان ارادته قايمة بذاته في جملة صفاته لم يزل كذلك موصوفا بها مريدا
في ازله لوجود الاشيا في اوقاتها التي قدرها فوجدت في اوقاتها كما اراده في
ازله من غير تقدم ولا تاخر بل وقعت على وفق علمه وارادته من غير تبديل
ولا تاخير ولا تغيير ودبر الامور لا بترتيب افكار وتربص زمان فلذلك لم يشغله
شان عن شان السمع والبصر وانه تعالى سميع بصير يعلم ويرى ولا يعزب
عن سمعه مسموع وان خفي ولا يغيب عن رويته مري وان دق ولا يحجب سمعه
بعد ولا يدفع رويته ظلام يرى من غير حدقة واجفان ويسمع من غير اصمخة
واذان كما يعلم بغير قلب ويبطش بغير جارحة ويخلق بغير الة اذ لا تشبه صفاته
صفات الخلق كما لا تشبه ذاته ذات الخلق الكلام وانه تعالى متكلم امر ناه واعد
ومتوعد بكلام قديم ازلي قايم بذاته لا يشبه كلام الخلق فليس بصوت يحدث من
انسلال هوا او اصطكاك اجرام ولا بحرف ينقطع باطباق شفة او تحريك لسان
وان القران والتوراة والانجيل والزبور كتبه المنزلة على رسله وان القران
مقرو بالالسنة مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور وانه مع ذلك قديم قايم
بذات الله تعالى لا يقبل الانفصال والافتراق بالانتقال الى القلوب والاوراق
وان موسى سمع كلام الله تعالى بغير صوت ولا حرف كما يرى الابرار ذات

افراق

ليس بجوهر ولا عرض واذا كانت له هذه الصفات كان حيا عالما
قادرا مريدا سميعا بصيرا متكلما بالحياة والقدرة والعلم والارادة والسمع
والبصر والكلام المجرد العلم افعال اوانه تعالى لا موجود سواه الا
وهو حادث بفعله وفايض من عدله على احسن الوجوه واكملها واعدلها
وانه تعالى حكيم في افعاله عادل في اقضيته لا يقاس عدله بعدل العباد
اذ العباد يتصور منه الظلم بتصرفه في ملك غيره ولا يتصور الظلم من الله تعالى
فانه لا يصادف لغيره ملكا حتى يكون تصرفه فيه ظلما وكلما سواه حادث
من جن وانس وملك وشيطان وسماء وارض وحيوان ونبات وجوهر و
عرض ومدرك ومحسوس حادث اخترعه بقدرته بعد العدم اختراعا و
انشاه بعد ان لم يكن شيئا اذ كان جل جلاله في الازل موجودا وحده ولم يكن
معه غيره فاحدث الخلق بعد ذلك اظهارا لقدرته وتحقيقا لما سبق من ارادته
ولما حق في الازل من كلمته لا لافتقاره اليه وحاجته وانه متفضل بالخلق ولا
اختراع والتكليف لا عن وجوب ومتطول بالانعام والاصلاح لا عن لزوم فله
الفضل والاحسان والنعم والامتنان اذ كان قادرا على ان يصب على عباده انواع
العذاب ويبتليهم بضروب الالام والاوصاب ولو فعل ذلك لكان منه عدلا
ولم يكن منه قبيحا ولا ظلما وانه يثيب عباده على الطاعات بحكم الكرم والوعد
لا بحكم الاستحقاق واللزوم اذ لا يجب عليه فعل ولا يتصور منه ظلم ولا يجب
عليه لاحد حق وان حقه في الطاعات واجب على الخلق بايجابه على السن انبيائه
عليهم السلام لا بمجرد العقل ولكنه بعث الرسل واظهر صدقهم بالمعجزات
الظاهرة فبلغوا اوامره ونهيه ووعده ووعيده فوجب على الخلق تصديقهم
فيما جاءوا به

معنى الكلمة الثانية وهي الشهادة بالرسول صلوات الله عليه

وانه بعث النبي الامي القرشي محمدا صلى الله عليه وسلم برسالته الى كافة العرب والعجم
والجن والانس فنسخ بشرعه الشرائع الا ما قرره منها وفضله على سائر الانبياء
وجعله سيد البشر ومنع كمال الايمان بالشهادة بالتوحيد وهو قول لا اله
الا الله ما لم تقترن بها الشهادة بالرسول وهو قولك محمد رسول الله
والزم الخلق تصديقه في جميع ما اخبر عنه في الدنيا والاخرة وانه لا يقبل ايمان
عبد حتى يؤمن بما اخبر عنه بعد الموت واول ذلك سؤال منكر ونكير وهما
شخصان مهيبان هائلان يقعدان العبد في قبره سويا ذا روح وجسد فيسالانه
عن التوحيد والرسالة ويقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك وهما فتانا
القبر وسؤالهما اول فتنة بعد الموت وان يؤمن بعذاب القبر فانه حق
وحكمة وعدل على الجسم والروح كما يشاء ويؤمن بالميزان ذي الكفتين واللسان
وصفته في العظم انه مثل طباق السماوات والارض يوزن فيه الاعمال بقدرة
الله تعالى والصنج يومئذ مثاقيل الذر والخردل تحقيقا لتمام العدل وتوضع
صحائف الحسنات في صورة حسنة في كفة النور فيثقل بها الميزان على قدر
درجاتها عند الله تعالى وتطرح صحائف السيئات في كفة الظلمة فيخف بها
الميزان بعدل الله تعالى ويؤمن بان الصراط حق وهو جسر ممدود على
متن جهنم احد من السيف وادق من الشعر تزل عليه اقدام الكافرين بحكم
الله تعالى فتهوي بهم في النار وتثبت عليه اقدام المؤمنين فيساقون الى
دار القرار وان يؤمن بالحوض المورود حوض محمد صلى الله عليه وسلم يشرب
منه المؤمنون قبل دخول الجنة وبعد جواز الصراط من شرب منه شربة لم
يظما بعدها ابدا عرضه مسيرة شهر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل حوله اباريق عددها عدد نجوم السماء فيه ميزابان يصبان من الكوثر

ن بالحساب وتفاوت الخلق فيه الى مناقش في الحساب والى مسامح فيه والى من يدخل
الجنة بغير حساب وهم المقربون فيسال من شاء من الانبياء عن تبليغ الرسالة ومن
شاء من الكفار عن تكذيب المرسلين ويسال المبتدعة عن السنة ويسال المسلمين
عن الاعمال ويؤمن باخراج الموحدين من النار بعد الانتقام حتى لا يبقى في جهنم
بفضل الله تعالى موحد ويؤمن بشفاعة الانبياء عليهم السلام ثم العلماء
ثم الشهداء ثم سائر المؤمنين كل على قدر جاهه ومنزلته عند الله تعالى ومن بقي
من المؤمنين ولم يكن له شفيع اخرج بفضل الله تعالى فلا يخلد في النار مؤمن
بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان ويعتقد فضل الصحابة
وترتيبهم ان افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق
ثم عمر ابن الخطاب ثم عثمان ابن عفان ثم علي ابن ابي طالب رضوان الله تعالى
عنهم اجمعين وان يحسن الظن بجميع الصحابة ويثني عليهم كما اثنى الله عليهم و
رسوله عليهم اجمعين وكل ذلك مما وردت به الاخبار وشهدت له الاثار
فمن اعتقد جميع ذلك موقنا به كان من اهل الحق وعصابة السنة وفارق رهط
الضلال وحزب البدعة فنسال الله تعالى كمال اليقين والثبات في الدين
لنا ولكافة المسلمين انه ارحم الراحمين

الفصل الثاني في وجه التدريج الى الارشاد
وترتيب درجات الاعتقاد اعلم ان ما ذكرناه من ترجمة العقيدة ينبغي
ان يقدم الى الصبي في اول نشوه ليحفظه حفظا ثم لا يزال ينكشف له معناه في
كبره شيئا شيئا فابتداؤه الحفظ ثم الفهم ثم الاعتقاد والايقان والتصديق به
وذلك مما يحصل في الصبي بغير برهان فمن فضل الله تعالى على الانسان
شرحه في اول نشوه للايمان من غير حاجة الى الحجة والبرهان وكيف ينكر
ذلك وجميع عقائد العوام مبادئها التلقين والتقليد المجرد نعم

يكون

يكون الاعتقاد الحاصل بمجرد التقليد غير خال عن نوع من الضعف في الابتداء
على معنى انه يقبل الازالة بنقيضه لو القي عليه ولا بد من تقويته واثباته
في نفس الصبي والعامي حتى يترسخ ولا يتزلزل وليس الطريق في تقويته
واثباته ان يعلم صنعة الجدل والكلام بل يشتغل بتلاوة القران وتفسيره
وقراءة الحديث ومعانيه ويشتغل بوظائف العبادات فلا يزال اعتقاده
يزداد رسوخا بما يقرع سمعه من ادلة القران وحججه وبما يرد عليه من
شواهد الاحاديث وفوائدها وبما يسطع عليه من انوار العبادات ووظا
يفها وما يسري اليه من مشاهدة الصالحين ومجالستهم وسيماهم وهيئاتهم
في الخضوع لله تعالى والخوف منه والاستكانة له فيكون اول التلقين
كالبذر في الصدر وتكون هذه الاسباب كالسقي والتربية له حتى ينمو ذلك
البذر ويقوى ويرتفع شجرة طيبة راسخة اصلها ثابت وفرعها في السماء و
ينبغي ان يحرس سمعه من الجدل والكلام غاية الحراسة فان ما يشوشه
الجدل اكثر مما يمهده وما يفسده اكثر مما يصلحه بل تقويته بالجدل تضاهي ضرب
الشجرة بالمدقة من الحديد رجاء تقويتها بان يكثر اجزاؤها وربما يفتتها ذلك
ويفسدها وهو الاغلب والمشاهدة تكفيك في هذا بيانا فناهيك بالعيان
برهانا فقس عقيدة اهل الصلاح والتقى من عوام الناس بعقيدة
المتكلمين والمجادلين فترى اعتقاد العامي في الثبات كالطود الشامخ
لا تحركه الدواهي والصواعق وعقيدة المتكلم الحارس اعتقاده
بتقسيمات الجدل كخيط مرسل في الهواء تفيئه الرياح مرة هكذا ومرة
هكذا ثم الصبي اذا وقع نشوؤه على هذه العقيدة ان اشتغل بكسب الدنيا
لم ينفتح عليه غيرها ولم يسلك مسلك العلماء ولكنه يسلم في الاخرة باعتقاد اهل الحق

اذ لم يكلف الشرع اجلاف العرب باكثر من التصديق الجزم بظاهر هذه العقائد
فاما البحث والتفتيش بنظم الادلة فلم يكلفوه ذلك اصلا وان اراد ان
لكي يكون من سالك طريق الاخرة وساعده العمر والتوفيق حتى اشتغل بالعمل
ولازم التقوى واشتغل بالمجاهدة انفتحت له ابواب من الهداية تكشف
عن حقائق هذه العقيدة بنور الاهي يقذف في قلبه بسبب المجاهدة تحقيقا
لوعده تعالى اذ قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وهو
الجوهر النفيس الذي هو غاية ايمان الصديقين والمقربين ويتفاوت الناس
فيه بحسب درجات المجاهدة والاستضاءة بنور اليقين كتفاوت الناس
في اسرار الطب والفقه وسائر العلوم اذ يختلف ذلك باختلاف الاجتهاد
واختلاف الفطرة في الذكاء والفطنة وكما لا تحصى تلك الدرجات فكذلك هذه
فان قلت فان قلت فعلم الجدل والكلام مذموم او مباح او مندوب اليه
فاعلم ان للناس في هذا غلوا واسرافا في اطراف فقال الشافعي
رضي الله عنه ان يلقى الله العبد بكل ذنب سوى الشرك خير له
من ان يلقاه بالكلام وحكى الكرابيسي ان الشافعي رضي الله عنه سئل عن شيء
من الكلام فغضب وقال سل عن هذا حفصا الفرد واصحابه اخزاهم الله
وقال ايضا لو علم الناس ما في الكلام من الاهواء لفروا منه فرارهم
من الاسد واحمد بن حنبل رضي الله عنه هجر الحارث المحاسبي مع زهده
وورعه بسبب تصنيفه كتابا في الرد على المبتدعة وقال ويحك الست
تحكي بدعتهم اولا ثم ترد عليهم الست تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة
البدعة والتفكر في تلك الشبهات وقال ايضا علماء الكلام زنادقة و
قال ابو يوسف من طلب العلم بالكلام تزندق وقد اسوا اهل الحديث

من السلف على هذا ولا ينحصر ما نقل عنهم من التشديدات فيه اما المتكلمون
فقالوا ان كان المحذور من الكلام هو لفظ الجوهر والعرض وهذه الاصطلا
حات الغريبة التي لم يعهدها الصحابة رضوان الله عليهم فالامر فيه قريب
اذ ما من علم الا وقد احدث فيه اصطلاحات لاجل التفهيم كالحديث والتفسير
والفقه واحداث العبارة للدلالة بها على مقصود صحيح كاحداث انية
على هيئة جديدة لاستعمالها في مباح وان كان المحذور هو المعنى فنحن لا نعني
به الا معرفة الدليل على حدوث العالم ووحدانية الخالق عز وجل وصفاته كما
جاء به الشرع فمن اين تحرم معرفة الله تعالى بالدليل وقد قال الله تعالى
هل عندكم من سلطان اي حجة وبرهان وقال الله تعالى وتلك حجتنا اتيناها
ابراهيم على قومه وقال الله تعالى يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا
والصحابة رضوان الله عنهم كانوا يجادلون ولكن عند الحاجة فان
فهل كان خوضهم في ذلك قليلا لا طويلا وقصيرا لا بطريق التصنيف
فعال اما قلة خوضهم فكان لقلة الحاجة واما القصر فان طال اسكات
الخصم لطال الزامهم واما عدم التصنيف فكان حالهم في الفقه
والتفسير والحديث كذلك فهذا ما يمكن بذكر الفريقين فان قلت
فما المختار عندك فاعلم ان الحق فيه ان اطلاق القول بذمه في كل حال او بحمده
في كل حال خطأ بل لا بد فيه من تفصيل فاعلم اولا ان الشيء قد يحرم لذاته كا
لخمر والميتة وقد يحرم لغيره كبيع المسلم فانه يحرم لانه يفضي الى الهلاك كالعسل في
حق المحرور وكاكل الطين فنعود الى علم الكلام ونقول فيه منفعة و
فيه مضرة فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع حلال او مندوب
اليه او واجب كما يقتضيه الحال وهو باعتبار مضرته في وقت الاس
تضرار

ومجادلة فاما مضرته فاثارة الشبهات وتحريك العقايد وازالتها
عن الجزم والتصميم ويختلف في ذلك الاشخاص فهذا ضرره في الا
عتقاد الحق واما منفعته فشي واحد وهو حراسة عقيدة العوام
عليهم وحفظها عن تشويشات المبتدعة بانواع الجدل وان كان
فاسدا فيدفع الفاسد بالفاسد اما كشف الحقايق ومعرفتها
على ما هي عليه فليس من الكلام وفي هذا المطلب الشريف ولعل التخبيط
والتضليل فيه اكثر من الكشف والتعريف واما العامي ايضا
فعلاجه بالادلة من القران او الحديث الممزوج ببعض الوعظ و
التحذير والكلام اللطيف المقنع للنفس المؤثر في القلب القريب من
سياق ادلة القران فان ذلك انفع من الجدل الموضوع على شرط
المتكلمين وبالجملة فلابد في بلد من قائم بهذا العلم مستقل بدفع شبه المبتدعة
التي ثارت في تلك البلدة ولكن ينبغي للعالم به ان يحصل تدريسه كتدريس
ساير العلوم بالخصوص بتعليمه من فيه ثلاث خصال احداها التجرد
للعلم والحرص عليه فان المحترف يمنعه الشغل عن الاستتمام الثانيه
الذكاء والفطنه والفصاحة فان البليد لا ينتفع بفهمه فيخاف
عليه من ضرر الكلام ولا يرجى فيه نفعه الثالثه ان يكون في طبعه الصلاح
والديانة والتقوى فان الفاسق بادنى شبهة يخلع عن الدين
واذا عرفت هذا عرفت ان الحجة المحمودة في الكلام ما هي من جنس
القران من الكلمات اللطيفة المؤثرة في القلوب المقنعة للنفوس
دون التغلغل في التقسيمات والتدقيقات والتقديمات التي لا
يفهمها اكثر الناس واذا فهموها اعتقدوا انها شعبذة وصنعة

تعليما

بعلمها صاحبها للتلبيس فاذا تاملة قابله بمثله فاوصه فهذا حكم العقيدة
التي تعبد الخلق بها وحفظها واما ازالة الشبهة وكشف الحقايق
ودرك الاسرار التي يترجمها ظاهر الفاظ هذه العقيدة فلا مفتاح له الا
المجاهدة والافتقار بالكلية على الله تعالى وملازمة الفكرة
الصافي عن شوايب المجادلات وهي رحمة من الله تعالى يفيض على من تعرض
لنفحاتها بقدر الرزق وبحسب التعرض وبقدر قبول المحل وطهارة القلب
وذلك هو البحر الذي لا يدرك غوره ولا يوصل ساحله فصل قال
هذا الكلام مشير الى ان هذه العلوم لها ظواهر واسرار بعضها جلي يبدو
اولا وبعضها خفي يتضح بالمجاهدة والرياضة والفكر الصافي والخالي
عن كل شيء سوى المطلوب وهذا يكاد يكون مخالفا للشرع اذ ليس للشرع
ظاهر وباطن بل الظاهر والباطن والسر والعلن واحد فيه فاعلم
ان انقسام هذه العلوم الى خفيه وجليه لا ينكرها ذو بصيرة وانما
ينكرها القاصرون الذين تلقفوا في اوايل الصبا شيئا وجمدوا عليه
فلم يكن لهم ترق الى الشأو العلا ومقامات العلما والاوليا وذلك
ظاهر من ادلة الشرع قال النبي صلى الله عليه وسلم ان للقران ظاهرا
وباطنا وحدا ومطلعا وقال علي كرم الله وجهه واشار الى صدره
وان هاهنا علما جما لو وجدت له من حمله وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان من العلم كهيئة المكنون لا يعرفه او قال لا يعلمه الا العالمون
بالله تعالى الحديث وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى الله
الذي خلق سبع سموات الاية لو ذكرت تفسيره لرجمتموني وفي لفظ اخر
لقلتم انه كافر وقال السهل التستري رحمه الله للعالم ثلاثة علوم

ظاهر يبذله اهل الظاهر وعلم باطن لا يسع اظهاره الا لاهله وعلم هو
بينه وبين الله تعالى لا يظهره احدا وقال بعض العارفين افشا سر
الربوبية كفر فان قلت الباطن ان كان مناقضا للظاهر ففيه
ابطال الشرع وذلك كفر وان كان لا يناقضه ولا يخالفه فهو هو
فيزول به الانقسام فلا يكون للشرع سر فاعلم ان هذا السوال
يحرك خطبا عظيما وينجر الى علوم المكاشفة وغرضنا من هذا الكتاب
علم المعاملة وظاهر الاعتقاد واما علم بحقايق العقايد فان
ذلك لم يكلفه كافة الخلق ومن قال ان الباطن يخالف الظاهر فهو
الى الكفر اقرب والاسرار التي يختص المقربون بدركها ويمتنعون من
افشايها يرجع الى خمسة اقسام القسم الاول ان يكون الشي
في نفسه دقيقا يكل اكثر الافهام عن دركه واخفا سر الروح
وكف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيانه من هذا القسم ولا تظنن
ان ذلك لم يكن مكشوفا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان من لم يعرف
الروح فكانه لم يعرف نفسه فكيف يعرف ربه تعالى ولا يبعد ان
يكون ذلك مكشوفا لبعض الاولياء والعلما ولكنهم متادبون باداب
الشرع بل في صفات الله تعالى معان لم يذكر رسول الله صلعم
منها الا الظواهر للافهام من العلم والقدرة فان لهم صفات
يسمى علما وقدرة اذ ليس في قدرة البشر الا ان يثبت لله تعالى ما
هو ثابت لنفسه مع التصديق بان ذلك اعلا واشرف فيكون معظم
تحومه على صفات نفسه لا على ما اختص الرب تعالى به من الجلال
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا احصي ثنا عليك انت كما اثنيت

بالع

على نفسك وليس المعنى به اني عجزت من التعبير عما ادركته بل هو اعتراف
بالقصور عن ادراك كنه جلاله ولذلك قال بعضهم ما عرف الله
بالحقيقة سوى الله تعالى وقال الصديق الاكبر رضي الله عنه الحمد لله
الذي لم يجعل للخلق سبيلا الى معرفته الا بالعجز عن معرفته فان علمه
ليس كعلم الخلق وكذلك بقية الصفات ولنقبض عنان الكلام عن هذا
النمط ولنرجع الى الغرض وهو ان احد الاقسام مما يكل الافهام
عن دركه من جملته الروح ومن جملته بعض صفات الله تعالى
ولعل الاشارة الى مثله بقوله صلى الله عليه وسلم ان لله تعالى
سبعين حجابا من نور لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه كل من
ادركه بصره القسم الثاني من الخفيات التي يمتنع الانبيا عليهم السلام
والصديقون عن ذكرها ما هو مفهوم في نفسه ولكن ذكره
يضر باكثر المستمعين وسر القدر الذي منع من افشايه من
هذا القسم ولا يبعد ان يكون ذكر بعض الحقايق مضرا ببعض
الخلق كما يضر ريح الورد بالجعل وكيف يبعد هذا وقولنا ان
الكفر والمعاصي والزنا بقضا الله تعالى وارادته وذلك حق
في نفسه وقد اضر سماعه بقوم اذ اوهم ذلك عندهم دلالة على
السفه ونقيض الحكمة والرضا بالقبيح والظلم وقد الحد ابن
الراوندي وطايفة من الملحدين بمثل ذلك وكذلك سر القدر لو
افشي لاوهم عند اكثر الناس عجزا اذ يقصر افهامهم عن ادراك
ما يزيل ذلك الوهم عنهم ولو ذكر ان القيامة بعد الف سنة
او اكثر لكان مفهوما ولكن لم يذكر ذلك لمصلحة العباد وخوفا من الضرر

لمصح

القسم الثالث ان يكون الشي بحيث لو ذكر صريحا لفهم و لم يكن فيه ضرر
ولكن يكنى عنه على سبيل الاستعارة والرمز ليكون وقعه في قلب
المستمع اغلب وله مصلحة في ان يعظم وقع ذلك الامر في قلبه
كما لو قال قايل رايت فلانا يقلد الدر في اعناق الخنازير ولم يكن
في ذلك الموضع در ولا خنزير ومن هذا قول الشاعر

رجلان خياط واخر حايك متقابلان على السماك الاعزل
لا زال ينسج ذاك خرقة مدبر ويخيط صاحبه ثياب المقبل

فانه عبر عن سبب سماوي في الاقبال والادبار برجلين صانعين
وهذا النوع يرجع الى التعبير عن المعنى بالصورة التي تتضمن المعنى
او مثله ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم اما يخشى الذي يرفع راسه
قبل الامام ان يحول الله راسه راس الحمار اذ من رفع راسه قبل
الامام فقد صار راسه راس الحمار في معنى البلادة والحمق اذ من
غاية الحمق ان يجمع بين الاقتدا وبين التقدم وهذا هو المقصود
دون الشكل الذي هو قالب المعنى ومورد هذا اما عقل واما
سمع واما شرع اما العقلي فان يكون حمله على الظاهر غير ممكن
كقوله صلى الله عليه وسلم قلب المومن بين الاصبعين فكنى بالاصبع
عن القدرة لان ذلك اعظم وقعا في تفهيم تمام الاقتدار واما
المدرك بالشرع فهو ان يكون اجراوه على الظاهر ممكنا ولكن
يروى انه مراد به غير الظاهر كما ورد في تفسير قوله تعالى انزل من السما
ما فسالت اودية بقدرها الاية وان معنى الما هو القران و
معنى الاودية القلوب وان بعضها احتمل شيا كثيرا وبعضها
شيا

٨

شيا قليلا والزبد مثل الكفر فانه وان ظهر وطفا على وجه الما فانه
لا يثبت والهداية التي تنفع الناس تمكث وفي هذا القسم
تعمق جماعة فاولوا ما ورد في الاخرة من الميزان والصراط
وغيرهما وذلك بدعة اذ لم ينقل ذلك بطريق الرواية واجرا
وه على الظواهر غير محال فيجب اجراوه على الظواهر القسم
الرابع ان يدرك الانسان الشي جملة ثم يدركه تفصيلا بالتحقيق
والذوق بان يصير حالا ملابسا له فيتفاوت العلمان ويكون الا
ول كالقشر والثاني كاللب والاول كالظاهر والاخر كالباطن
وذلك يتمثل للانسان شيا في عينه شخصا في الظلمة او على بعد
فيحصل له نوع علم فاذا راه بالقرب او بعد زوال الظلام ادرك
تفرقة بينهما ولا يكون الاخير ضد الاول بل هو استكمال له و
كذلك في العلم والايمان والتصديق اذ يصدق الانسان بوجود
العشق والمرض والموت قبل وقوعه ولكن تحققه به عند وقوعه
اكمل من تحققه قبل الوقوع بل للانسان في الشهوة والعشق وسا
ير الاحوال ثلاثة احوال متفاوتة وادراكات متباينة الاول
تصديقه بوجوده قبل وقوعه والاخر عند وقوعه والاخر بعد تصرمه
فان تحققك بالجوع بعد زواله يخالف التحقق به قبل الزوال وكذلك
في علوم الدين ما يصير ذوقا فيكمل فيكون ذلك كالباطن بالاضافة
الى ما قبل ذلك ففرق بين علم المريض بالصحة وبين علم الصحيح بها
ففي هذه الاقسام الاربعة تتفاوت الخلق وليس في شي منها باطن
يناقض الظاهر بل يتممه ويكمله كما يتمم اللب القشر والسلام

القسم الخامس ان يعبر بلسان المقال عن لسان الحال فالقاصرون منهم يقفو
على الظاهر ويعتقدونه نطقاً والبصير بالحقائق يدرك السر فيه
كقول القائل قال الجدار للوتد لم تشقني قال سل من يدقني
فلم يتركني وراي الحجر الذي ورائي فهذا تعبير عن لسان الحال
بلسان المقال ومن هذا قوله تعالى فقال لها وللارض ائتيا طوعا
او كرها قالتا اتينا طائعين فالبليد يفتقر في فهمه ان يقدر لهما
حياة وعقلاً وفهماً للخطاب وخطاباً هو
صوت وحرف تسمعه الارض والسماء فتجيب بحرف وصوت
وتقول اتينا طائعين والبصير يعلم ان ذلك لسان الحال وانه انباء
عن كونهما مسخرة بالضرورة ومضطرة ومن هذا قوله تعالى وان
من شيء الا يسبح بحمده فالبليد يفتقر فيه ان يقدر للجماد حياة
وعقلاً ونطقاً بصوت وحرف حتى يقول سبحان الله ليتحقق تسبيحه
والبصير يعلم انه ما اريد نطق اللسان بل كونه مسبحاً بوجوده ومقدساً
بذاته وشاهداً بوحدانيته سبحانه وتعالى كما قيل وفي كل شيء له آية تدل
على انه واحد وكما يقال هذه الصنعة المحكمة تشهد لصانعها بحسن
التدبير وكمال العلم لا بمعنى انها تقول اشهد ولكن بالذات
والحال وكذلك ما من شيء الا وهو محتاج في نفسه الى موجد يوجده
ويبقيه ويديم اوصافه ويردده في اطواره فهو بحاجته يشهد
لخالقه بالتقديس يدرك شهادته ذوو البصائر دون
الجامدين على الظواهر ولذلك قال ولكن لا تفقهون تسبيحهم
اما القاصرون فلا يفقهون شيئاً منه اصلاً واما المقربون

بناء

والعلماء الراسخون فلا يفقهون كنهه وكماله اذ لكل شيء شهادات شتى على
تقديس الله وتسبيحه ويدرك كل واحد بقدر عقله وبصيرته وتعداد
تلك الشهادات لا يليق بعلم المعاملة فهذا ايضاً مما يتفاوت ارباب
الظواهر وارباب البصائر في علمه وتظهر به مفارقة الباطن للظاهر
وفي هذا المقام لارباب المقامات اسراف واقتصاد فمن مسرف
في رفع الظواهر انتهى الى دفع جميع الظواهر او اكثرها حتى حملوا
قوله تعالى وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم وقوله تعالى وقالوا لجلودهم
لم شهدتم علينا قالوا انطقنا الله الذي انطق كل شيء وكذلك المخا
طبات التي تجري من منكر ونكير وفي الميزان والحساب ومناظرات
اهل النار واهل الجنة في قولهم افيضوا علينا من الماء زعموا ان
كل ذلك في لسان الحال وغلا اخرون في حسم الباب منهم
احمد ابن حنبل رضي الله عنه حتى منعوا من تاويل قوله تعالى كن
فيكون وزعموا ان ذلك خطاب بحرف وصوت يوجد من الله تعالى
في كل لحظة بعدد كل مكون حتى سمعت بعض اصحابه يقول انه حسم
باب التاويل الا لثلاثة الفاظ الاول قوله عليه السلام الحجر
الاسود يمين الله في الارض الثاني قوله عليه السلام قلب المؤمن
بين اصبعين من اصابع الرحمن الثالث قوله عليه السلام اني
لاجد نفس الرحمن من جانب اليمن ومال الى حسم الباب ارباب
الظواهر والظن باحمد ابن حنبل انه علم ان الاستواء ليس هو
الاستقرار والنزول ليس هو الانتقال ولكنه منع من التاويل
لحسم الباب ورعاية لصلاح الخلق فانه ان فتح الباب

الفن

اتسع الخرق الواقع وخرج الامر عن الضبط وجاوز الاعتدال اذ
حد ما جاوز الاقتصاد لا ينضبط ولا باس بهذا الزجر ويشهد له
سيرة السلف حتى قال مالك رضي الله عنه لما سيل عن الاستوا
قال الاستوا معلوم والكيفية مجهولة والايمان به واجب والسوال
عنه بدعة وذهبت طايفة الى الاقتصاد ففتحوا باب التاويل في كل ما
يتعلق بصفات الله تعالى وتركوا ما يتعلق بالاخرة على ظواهرها و
منعوا عن تاويله وهم الاشعرية وزاد المعتزلة عليهم حتى اولوا
من صفات الله تعالى الرؤية وكونه سميعا بصيرا واولوا المعراج
وزعموا انه لم يكن بالجسد واولوا عذاب القبر والميزان والصراط و
جملة من احكام الاخرة ولكن اقروا بحشر الاجساد وبالجنة واشتمالها
على الماكولات والمشروبات والمنكوحات والملاذ المحسوسة و
بالنار واشتمالها على جسم محسوس محرق يحرق الجلود ويذيب الشحوم
ومن ترقيهم الى هذا الحد زاد الفلاسفة فاولوا كل ما ورد
في الاخرة وردوه الى الام عقلية روحانية ولذات عقلية و
انكروا حشر الاجساد وقالوا ببقا النفوس وانها تكون
اما معذبة واما منعمة بعذاب ونعيم لا يدرك بالحس وهاولا
هم مسرفون وحد الاقتصاد بين هذا الانحلال وبين جمود
الحنابلة دقيق غامض لا يطلع عليه الا الموفقون الذين يدركون
الامور بنور الاهي لا بالسماع ثم اذا انكشف لهم اسرار الامور
على ما هي عليه نظروا الى السمع والالفاظ الواردة فما وافق ما
شاهدوه بنور اليقين قرروه وما خالف اولوه فاما من ياخذ

بعد فه

معرفة هذه الامور من السمع المجرد فلا يستقر له منها قدم ولا يتعين له مو
قف والاليق بالمقتصر على السمع المجرد مقام احمد ابن حنبل رحمه الله الان كشف
الغطاء عن حد الاقتصاد في هذه الامور داخل في علم المكاشفة و
فيه يطول فلا نخوض فيه والغرض بيان موافقة الباطن للظاهر و
انه غير مخالف له وقد انكشف بهذه الاقسام الخمسة ما اوردناه ولذا
راينا ان نقتصر بكافة العوام على ترجمة العقيدة التي حررناها
وانهم لا يكلفون غير ذلك في الدرجة الاولى الا اذا كان خوف
تشويش لشيوع البدعة فيرقى في الدرجة الثانية الى عقيدة
فيها لوامع من الادلة مختصرة من غير تعمق ثم الامام ياتي ذلك في الفصل
الثالث على طريق المتكلمين وهذا المختصر لا يحتمل ذلك فجاوزناه
الى الفصل الرابع

الفصل الرابع في الاسلام والايمان

اعلم ان الايمان
في اللغة عبارة عن التصديق قال الله تعالى وما انت بمؤمن لنا اي
بمصدق والاسلام عبارة عن التسليم والاستسلام بالاذعان والا
نقياد وترك التمرد والابا والعناد ومحل التصديق هو القلب واللسا
ن ترجمان اما التسليم فانه عام في القلب واللسان والجوارح فان كل
تصديق بالقلب هو تسليم فالاسلام اعم والايمان اخص وكل تصديق تسليم
وليس كل تسليم تصديق هذا في اللغة وقد ورد الشرع فيه بالترادف
والاختلاف والتداخل اما الترادف ففي قوله تعالى فاخرجنا
من كان فيها من المومنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ولم يكن
بالاتفاق الا بيت واحد واما الاختلاف فقوله تعالى قالت الاعراب
امنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا ومعناه استسلاما

في الظاهر فاراد بالايمان هاهنا التصديق بالقلب فقط وبالاسلام
الاستسلام ظاهرا باللسان والجوارح وكذلك في حديث جبريل
عليه السلام واما التداخل فهو ان يجعل الاسلام عبارة عن التسليم
بالقلب والقول والعمل جميعا والايمان عبارة عن بعض ما دخل
في الاسلام وهو التصديق بالقلب وللاسلام والايمان حكمان
اخروي ودنيوي اما الاخروي قال النبي صلى الله عليه وسلم
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وقد اختلفوا
في ان هذا الحكم على ماذا يترتب وينكشف الغطاء عنه ونقول
من جمع بين التصديق والقول والعمل فلا خلاف في ان مستقره الجنة
والمعتزلة يجعلون العمل ايضا شرطا وذلك باطل الدرجة
الثانية ان يوجد اثنان وبعض العمل ولكن ارتكب صاحبها
كبيرة فعند المعتزلة خرج عن الايمان ولم يدخل في الكفر واسمه
فاسق وهو مخلد في النار وهذا باطل الدرجة الثالثة ان يوجد
التصديق بالقلب والشهادة باللسان فقط قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يكفر احد الا بجحوده لما اقر به الدرجة الرابعة ان يوجد
التصديق بالقلب ومات وهذا قلبه طافح بالايمان فكيف يخلد في
في النار ولم يشترط في حديث جبريل عليه السلام الايمان الا التصديق
بالله تعالى وملائكته ورسله واليوم الاخر الدرجة الخامسة
ان يصدق بالقلب ويساعده من العمر مهلة النطق بكلمتي الشهادة
وعلم وجوبها ولكنه لم ينطق بها فيحتمل ان يجعل امتناعه عن النطق كامتناعه
عن الصلاة ونقول هو مؤمن غير مخلد في النار والايمان هو التصديق

المحض

المحض واللسان ترجمان الايمان فلا بد ان يكون الايمان موجودا
بتمامه قبل اللسان حتى يترجمه اللسان وهذا هو الاظهر اذ قال صلعم
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان ولا ينعدم
الايمان من القلب بالسكوت عن النطق بالواجب كما لا ينعدم
بالسكوت عن الفعل الواجب الدرجة السادسة ان يقول
بلسانه لا اله الا الله محمد رسول الله ولكن لم يصدق بقلبه ولا
شك ان هذا في حكم الاخرة من الكفار وانه مخلد في النار فنعتقد
ان الايمان محله القلب ومن امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا
يخلد في النار فان عصى يعذب على مقدار معاصيه ثم يخرج بمشيئة
الله تعالى وللمرجئة والمعتزلة وغيرهم هاهنا كلام ولكن
اختصرنا لما اختاره الامام وما طولنا الكتاب بنقل كلام من رده
وهذا اخر ما اختصرنا به كتاب قواعد العقائد والحمد لله رب
العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما

كتاب اسرار الطهارة

بسم الله الرحمن الرحيم

قال النبي صلى الله عليه وسلم بني الدين على النظافة وقال صلعم
مفتاح الصلاة الطهور وقال الله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا
والله يحب المطهرين وقال النبي صلى الله عليه وسلم الطهور نصف
الايمان فلا تظن ان المراد بقوله عليه السلام الطهور نصف الايمان
عمارة الظاهر بالتنظيف بافاضة الماء وتخريب الباطن وابقاءه
مشحونا بالخبائث والاقذار هيهات هيهات فالطهارة لها اربع
مراتب الاولى تطهير الظاهر عن الاحداث والاخباث و
الفضلات الثانية تطهير الجوارح عن الجرائم والآثام الثالثة
تطهير القلب عن الاخلاق المذمومة والرذائل الممقوتة
الرابع تطهير السر عما سوى الله تعالى وهي طهارة الا
نبيا والصديقين والطهارة في كل مرتبة نصف العمل الذي فيها
فان الغاية القصوى من عمل السر ان ينكشف له جلال الله تعالى
وعظمته ولن تحل معرفة الله سبحانه وتعالى بالحقيقة في السر ما لم يرتحل
ما سوى الله تعالى ولذلك قال الله تعالى قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون
واما عمارة القلب فالغاية القصوى عمارته بالاخلاق المحمودة و
العقائد الشرعية ولن يتصف بها ما لم ينظف عن نقائضها من
العقائد الفاسدة والرذائل المذمومة فتطهيره احد الشطرين وهو
الشطر الاول الذي هو شرط في الثاني فكان الطهور شطر
الايمان بهذا المعنى وكذلك تطهير الجوارح عن المناهي احد الشطرين
وعمارتها بالطاعات الشطر الثاني وهذه مقامات الايمان ولكل

مقام

١٢

مقام طبقة ولن ينال العبد الطبقة العالية الا ان يجاوز الطبقة
السافلة فلا يصل الى طهارة السر ما لم يفرغ من طهارة القلب عن
الاخلاق الذميمة وعمارته بالمحمودة ولن يصل الى ذلك من لم يفرغ عن
طهارة الجوارح عن المناهي وعمارتها بالطاعات وكلما عز المطلوب وشرف
صعب مسلكه وطال طريقه وكثرت عقباته ولا تظنن ان هذا
الامر يدرك بالمنى وينال بالهوينا اجل نعم من عميت بصيرته عن
تفاوت هذه الطبقات لم يفهم من مراتب الطهارة الا الدرجة
الاخيرة التي هي كالقشر الاخير الظاهر بالاضافة الى اللب المطلوب
فصار يمعن فيه ويستقصي في مجاريه ويستوعب جميع اوقاته في الاستنجاء
وغسل الثياب وتنظيف الظاهر وطلب المياه الجارية الكثيرة ظنا
منه بحكم الوسوسة وخيال العقل ان الطهارة المطلوبة الشريفة
هي هذه فقط وجهلا بسيرة الاولين واستغراقهم جميع الهم
في تطهير القلوب وتساهلهم في امر الظاهر حتى ان عمر رضي الله عنه
مع علو منصبه توضأ من جرة نصرانية وحتى انهم ما كانوا يغسلون
اليد عن الدسومات والاطعمة بل كانوا يمسحون اصابعهم باخمص
اقدامهم ولقد كانوا يصلون على الارض في المساجد ويمشون حفاة في
الطرقات ومن كان لا يجعل بينه وبين الارض حاجزا في مضجعه كان
من اكابرهم وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجا وقال عمر رضي الله عنه
ما كنا نعرف الاشنان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و
انما كانت مناديلنا بطون ارجلنا كنا اذا اكلنا الغمر مسحنا بها
وكانت عنايتهم كلها بنظافة الباطن حتى قال بعضهم الصلاة في

التعليق افضل منه فهكذا كان تساهلهم في هذه الامور بل كانوا يمشون
في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها وياكلون من دقيق البر
والشعير وهو يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحترزون
من عرق الابل والخيل مع كثرة تمرغها في النجاسات ولم ينقل عن احد منهم
سؤال عن دقائق النجاسات فهكذا كان تساهلهم فيها و
قد انتهت النوبة الان الى طايفة يسمون الرعونة نظافة و
يقولون هي مبنى الدين فاكثر اوقاتهم في تزيينهم الظواهر و
الباطن خراب بخبائث الكبر والعجب والجهل والرياء والنفا
ق ولا يستنكرون ذلك ولا يتعجبون منه واعلم ان انواع
النظافات من المباحات وقد يقترن بها نيات تلحقها تارة
بالمعروفات وتارة بالمنكرات فان اسرف او اراد به الرياء او
غير ذلك من مراصد الدين وامثال هذه الامور بل التجدد في
الطهارات تجدد ذكر الله تعالى وذكر العبادات فلا باس
بذلك اذا لم يخرج الى المنكر والاسراف هذا للبطالين واما اهل
العلم فلا ينبغي ان ينصرف من اوقاتهم اليه الا قدر الحاجة و
الزيادة على قدر الحاجة منكر في حقهم وتضييع للعمر واتعب
من ذلك فان حسنات الابرار سيئات المقربين واذا عرفت هذه
المقدمة واستبنت ان الطهارة لها اربع مراتب فاعلم انا في
هذا الكتاب لسنا نتكلم الا في المرتبة الرابعة وهي نظافة الظا
هر لانا في الشطر الاول من الكتاب لا نتعرض قصدا الا للظواهر
فنقول طهارة الظاهر ثلاثة اقسام طهارة عن الخبث و

طهارة عن الحدث وطهارة عن فضلات البدن القسم الاول في طهارة الخبث
والنظر فيه يتعلق بالمزال والمزال به والازالة الاول في المزال وهي
النجاسات والاعيان ثلاثة مايعات وحيوانات واجزا حيوانات
اما المايعات فطاهرة كلها الا الخمر والبول وكل مسكر والحيوانات
كلها طاهرة الا الكلب والخنزير وما تولد منهما فاذا ماتت فكلها
نجسة الا خمسة الادمي والسمك والجراد ودود التفاح وفي
معناه وكل ما يستحيل اليه الاطعمة وكل ما ليس له نفس سائلة كالذ
باب والخنفسا وشبههما ولا ينجس الما بوقوع شي منها فيه واما
اجزا الحيوانات فقسمان احدهما ما يقطع منها وحكمه حكم الميت
والشعر لا ينجس بالجز وبالموت والعظم ينجس الثاني الرطوبات
الخارجة من باطنه وكل ما ليس مستحيلا ولا له مقر فهو طاهر كا
لدمع والعرق واللعاب والمخاط واما ما له مقر يستحيل فيه فهو
نجس الا ما هو مادة الحيوان كالمني والبيض واما القيح والدم و
الروث والبول فهو نجس من الحيوانات كلها ولا يعفى عن قليلها
الا خمسة اثر النجو بعد الاستجمار ما لم يعد المخرج وطين الشوارع
وغبار الروث في الطريق من غير تفريط او سقطة وما على
اسفل الخف بعد الدلك للحاجة ودم البراغيث ما لم يجاوز حد العادة
الخامس دم البثرات وما ينفصل منها من قيح او صديد الا ما يقع
نادرا من الدماميل او غيرها ومسامحة الشرع في هذه النجاسات الخمس
يعرفك ان الطهارات على التساهل وما ابدع فيها فوسوسة لا
اصل له الثاني المزال به وهو اما جامد واما مايع اما الجامد

نحو الاستنجا وهو مطهر تطهيرا تخفيفا بشرط ان يكون صلبا طاهرا
منشفا غير محترم والمايعات فلا تزيل النجاسة منها الا الما ولا كل
ما بل الطاهر الذي لم يتفاحش تغيره بمخالطة ما يستغنى عنه ويخرج
الما عن الطهارة بان يتغير بملاقاة النجاسة طعمه او لونه او ريحه (بملاقاه)
فان لم يتغير وكان قريبا من مايتين وخمسين منا وهو خمسمايه
رطل بوزن العراق لم ينجس هذا في الراكد اما الجاري اذا
تغير بالنجاسة فالجرية المتغيرة نجسة دون ما فوقها وما تحتها
واذا اجتمع قلتان من ما نجس طهر ومذهب الشافعي رضي الله عنه
على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم تتغير وايضا اذا وقع
بول في ما راكد ولم يتغير به يجوز التوضي به وان كان قليلا قال صلى الله عليه وسلم
خلق الله الما طهورا لا ينجسه شي الا ما غير طعمه او لونه او
ريحه **الطرف الثالث في كيفية ازالة النجاسة** والنجاسة ان كانت حكمية
وهي التي ليس لها جرم محسوس فيكفي اجرا الما على جميع مواردها
وان كانت عينية فلا بد من ازالة العين وبقا الطعم يدل على بقا
العين وكذا بقا اللون الا فيما يلتصق به فهو معفو عنه بعد الحت
واما الرايحة فبقاوها يدل على بقا العين الا اذا كان الشي
لا يعسر ازالتها فالدلك والعصر مرارا متوالية يقوم
مقام الحت والقرص في اللون والمزيل للوسواس ان يعلم ان الاشيا خلقت
الاشيا طاهرة فما لا يشاهد عليه نجاسة ولا يعلمها يقينا فيصلي
معه ولا ينبغي ان يتوصل بالاستنباطات الى تقدير النجاسات
القسم الثاني طهارة الاحداث وهي الوضو والغسل والتيمم

ويتقدمها الاستنجا فنورد كيفيتها على الترتيب مع ادابها وسننها
مبتدين بسبب الوضو وهو قضا الحاجة **اداب** قضا الحاجة اذا
اراد قضا الحاجة فينبغي ان يبعد عن اعين الناظرين في الصحرا او
ان يستتر بشي ان وجده وان لا يكشف عورته قبل الانتها ١٤
الى موضع الجلوس ولا يستقبل الشمس والقمر والقبلة
ولا يستدبرها الا اذا كان في بنا والعدول عنها في البنا ايضا
احب وان يستتر في الصحرا براحلته جاز وكذلك بذيله وان
يتقي الجلوس في متحدث الناس وان لا يبول في الما الراكد
ولا تحت الشجرة المثمرة ولا في الجحر وان يتقي المواضع الصلبة
ومهاب الرياح في البول استنزاها من رشاشه وان يتكي
في جلوسه على الرجل اليسرى وان كان في بنيان فيقدم
الرجل اليسرى في الدخول واليمنى في الخروج ولا يبول قايما
وفيه رخصة ولا يبول في المغتسل وان كان الحجر فلا
يلبس به ولا يستصحب شيا عليه اسم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه
ولا يدخل بيت الما حاسر الراس وان يقول عند الدخول
بسم الله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم
وعند الخروج الحمد لله الذي اذهب عني ما يوذيني وابقى
علي ما ينفعني وان يعد النبل قبل الجلوس وان لا يستنجي بالما في
موضع قضا الحاجة وان يستبري من البول بالتنحنح والنتر
ثلاثا وامرار اليد على اسفل القضيب ولا يكثر التفكر في الاستبرا
فيتوسوس وما يحس به من بلل فليقدر انه بقية
الما

فان كان يوذيه فليرش الماء عليه حتى يقوى في نفسه ذلك ولا
يتسلط عليه الشيطان بالوسواس ثم يستنجي بالمقعدة بثلاثة
احجار فان انقى والا استعمل رابعا فان انقى والا استعمل خامسا
لان الانقاء واجب والايتار مستحب وياخذ الحجارة بيساره ويضعه
على مقدم المقعدة قبل موضع النجاسة فيمرها بالمسح والادارة
الى موخر المقعدة وياخذ الثاني فيضعه على الموخر كذلك ويمرها
الى المقدم وياخذ الثالث فيديره حول المسربة ادارة وان
عسرت الادارة ومسح من المقدمة الى الموخرة اجزاه ثم ياخذ
حجرا كبيرا بيمينه والقضيب بيساره ويمسح الحجر بقضيبه ويحرك
اليسار فيمسحه كذلك ثلاثا في ثلاثة مواضع او في ثلاثة احجار او في
ثلاثة مواضع من جدار الى ان لا يرى الرطوبة في محل المسح فان حصل
ذلك بمرتين اتى بالثالثة ووجب ذلك ان اراد الاقتصار على الاحجار
وان حصل بالرابعة استحب الخامسة للايتار ثم ينتقل من ذلك الموضع
الى موضع اخر ويستنجي بالماء بان يفيضه باليمنى على محل النجو ويدلك
باليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحس اللمس ويترك الاستقصاء
فيه بالتعرض للباطن فان ذلك منبع الوسوسة ويعلم ان كل ما
لم يصل اليه الماء فهو باطن ويقول عند الفراغ من الاستنجاء اللهم
طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش ولو دلك يده بحائط
او بالارض ازالة للرائحة ان بقيت والجمع بين الماء والحجر مستحب

كيفية الوضوء

فاذا فرغ من الاستنجاء اشتغل بالوضوء فلم يرَ رسول
الله صلى الله عليه وسلم قط خارجا من الغائط الا توضأ وسمى

١٠

اليدين الى المرفقين ومسح ما ينطلق عليه الاسم من الراس وغسل
الرجلين الى الكعبين والترتيب اما الموالاة فليست بواجبة والغسل
الواجب اوجبه الغسل لخروج المني ولالتقاء الختانين وللحيض والنفاس
وما عداه من الاغسال سنة كالغسل للجمعة والعيدين والاحرام
والوقوف بعرفة ومزدلفة ولدخول مكة وثلاثة اغسال ايام التشريق
ولطواف الوداع على قول والكافر اذا اسلم غير جنب والمجنون
اذا افاق ولمن غسل ميتا فكل ذلك مستحب

كيفية التيمم

ومن تعذر
عليه استعمال الماء لفقده بعد الطلب او لمانع له من الوصول
اليه من سبع او حابس او كان الماء الحاضر يحتاج اليه لعطشه او عطش
رفيقه او كان ملكا لغيره ولم يبع منه الا باكثر من ثمن مثله او كان
به جراحة او مرض وخاف من استعماله فساد العضو او شدة
الضنا فينبغي ان يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة ثم يقصد صعيدا
طيبا عليه تراب طاهر خالص لين بحيث يثور منه غبار ويضرب عليه
كفيه ضاما بين اصابعه ويمسح بهما وجهه مرة واحدة وينوي
عنده استباحة فرض الصلاة ولا يتكلف ايصال الغبار الى ما تحت
الشعور خف او كثف ويجتهد ان يستوعب بشرة وجهه بالغبار ويحصل
ذلك بالضربة الواحدة فان عرض الوجه لا يزيد على عرض الكفين
ويكتفي في الاستيعاب بغالب الظن ثم ينزع خاتمه ويضرب ضربة ثانية
يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطون
اصابع يده اليسرى بحيث لا تجاوز اطراف الانامل من احدى الجهتين
عرض المسبحة من الاخرى ثم يمر يده اليسرى حيث وضعها على

ظاهر باطن ساعد اليمنى وعرها الى الكوع وعر بطن ابهامه اليسرى
على ظهر ابهامه اليمنى ثم يفعل باليد اليسرى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل
بين اصابعه والغرض بهذا التطويل تحصيل الاستيعاب الى المرفقين
بضربه واحده فان عسر عليه فلا باس ان يستوعب بضربتين وزياده
فاذا صلى به الفرض فله ان يتنفل كيف شا فان جمع بين فرضين
فينبغي ان يعيد التيمم للثانيه وهكذا يفرد كل فريضه بتيمم
القسم الثالث التنظيف عن الفضلات الظاهره وهي نوعان اوساخ
واجزا النوع الاول الاوساخ والرطوبات المترشحه
وهي ثمانيه ١ ما يجتمع من شعر الراس من الدرن والقمل و
معالجته بالغسل والترجيل والدهن ازاله للشعث ٢ ما يجتمع
من في معاطف الاذن فما يجتمع في مقعر الصماخ فينبغي ان
ينظف برفق عند الخروج من الحمام فان كثرة ذلك ربما يضر
بالسمع ٣ ما يجتمع في داخل الانف ويزيلها الاستنشاق
والاستنثار ٤ ما يجتمع على الاسنان ويزيلها السواك ٥ ما
يجتمع في اللحيه من الوسخ والقمل ويزيلها الغسل والتسريح
بالمشط ٦ وسخ البراجم وهي معاطف ظهور الانامل فذلك ما
لغسل ٧ رووس الانامل وما تحت الاظفار ٨ الدرن الذي
يجتمع على جميع البدن وذلك يزيلها الحمام قال بعض الصحابه
نعم البيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار وقال بعضهم بئس البيت
الحمام يبدي العوره ويذهب الحيا هذا تعرض لافته وذاك تعرض
لفائدته ولا باس بطلب فائدته مع الاحتراز عن افته ولكن

على داخل الحمام وظائف من السنن والواجبات فعليه واجبان
في عورته وواجبان في عورة غيره اما في عورته فهو ان يصونها
من نظر الغير ويصونها عن مس الغير فانه حرام والواجبان
في عورة الغير ان يصون نظره عنها وان ينهاه عن كشفها لان
النهي عن المنكر واجب ولا يسقط عنه وجوب الذكر الا لخوف
ضرب او شتم مما هو حرام في نفسه ويعطي حق الحامي قبل الدخول
ولا يسرف في الما ولا يسلم عند الدخول وان سلم عليه لم يجب بلفظ
السلام مراعا قال الله ولا يكثر الكلام في الحمام ولا يقرا القران الا سرا
ولا باس باظهار الاستعاذه من الشيطان ويكره دخول الحمام بين
العشائين وقريبا من الغروب وقد قيل الحنا بعد النوره في الحمام
امان من الجذام وقيل النوره في كل شهر مره تطفي المراره وتنقي
اللون وتزيد في الجماع وقيل بوله في الحمام قائما في الشتا انفع من شربه
وقيل نومه في الصيف بعد الحمام يعدل شربة دوا النوع الثاني ما
يحدث من البدن من اجزا وهي ثمانيه ١ شعر الراس ولا باس بحلقه و
تركه وحلقه الا اذا تركه قزعا اي قطعا فذلك داب اهل الشطارات
٢ شعر الشوارب قال عليه السلام قصوا الشوارب واعفوا
اللحى اي اجعلوها خفافا اي حولها وخفاف السبالين ولا با
بترك طرفي الشارب وفعل ذلك جماعه ٣ شعر الابط ويستحب نتفه
في كل اربعين يوم مره او حلقه ٤ الاظفار وقلمها مستحب ويبدا باليمين
من مسبحة اليمنى والكف الى جهه فوق وفي الرجل ايضا من اليمين
وفي الاكحال اعضا مسدا بالمس ٥ زياده السره والختان فاما

الختان سنة للرجال مكرمة للنسا واما ما طال من اللحية قبل ان قبض الرجل
لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس بها قال النخعي عجبت لرجل عاقل طويل
اللحية كيف لا ياخذ من لحيته فان التوسط في كل شي حسن ولذلك قيل
كلما طالت اللحية تشمر العقل وفي اللحية عشر خصال مكروهة وذلك
خضابها بالسواد وتبييضها بالكبريت ونتفها ونتف الشيب منها و
النقصان منها والزيادة فيها وتسريحها تصنعا لاجل الريا وتركها شعثة
اظهارا للزهد والنظر اليها عجبا بالشباب والى بياضها تكبرا بعلو السن
وخضابها بالحمرة والصفرة من غير نية تشبها بالصالحين اما الخضاب
بالسواد فهو منهي عنه واما بالصفرة والحمرة فجايز والنية تعتبر في
جميع المباحات فهذا ما اردنا ذكره من انواع الزينة والنظافة
في كتاب اسرار الطهارة ويتلوه ان شاء الله تعالى كتاب اسرار الصلاة

كتاب اسرار الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين
اما بعد فالصلاة عماد الدين وعصام اليقين وراس القربات ونحن
نبين في هذا الكتاب ما لا بد للمريد منه دون تفاريعها النادرة
وذكر جمل اعمالها الظاهرة واسرارها الباطنة وكاشفون عن
دقايق معانيها الخفية في معاني الخشوع والاخلاص والنية وما لم يجر
العادة بذكره في كتب الفقه ومرتبون الكتاب على سبعة ابواب

الباب الاول في فضايل الصلوات والسجود والجماعة والاذان وغيره

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس
ولا شي الا استشهد له يوم القيامة وقال عليه السلام اذا سمعتم النداء
فقولوا مثل ما يقول المؤذن وذلك مستحب الا في الحيعلة فانه يقول
لا حول ولا قوة الا بالله وفي قوله قد قامت الصلاة اقامها الله
وادامها ما دامت السموات والارض وعند فراغ المؤذن يقول اللهم
رب هذه الدعوة التامة والصلاة القايمة ات محمدا الوسيلة
والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة وابعثه المقام المحمود الذي
وعدته وقال عليه السلام الصلوات الخمس يذهب بالذنوب كما يذهب
الما الدرن وقال عليه السلام ان الصلوات الخمس كفارات لما
بينهن ما اجتنبت الكباير وقال عليه السلام مفاتيح الجنة
الصلاة وقال عليه السلام من ترك صلاة متعمدا فقد كفر اي
قارب الكفر كما يقال لمن قارب المدينة انه بلغها ودخلها وقال
عليه السلام صلاة الجماعة تفضل صلاة المنفرد بسبع وعشرين

درجة

وقال اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل ان يكون ساجدا وقال
عليه السلام ما تقرب العبد الى الله تعالى افضل من سجود خفي وقال
عليه السلام لا ينظر الله تعالى يوم القيامة الى رجل لا يقيم صلبه من
ركوعه وسجوده قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قيل سكارى من كثرة الهموم وقيل
من حب الدنيا وقيل ان المراد به ظاهره اذ بين العلة فقال حتى تعلموا
ما تقولون فكم من مصل لم يشرب الخمر وهو لا يعلم ما يقول في صلاته
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين لم يحدث
فيهما نفسه بشي من الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه وهو مروي
في الصحيح وقال عليه السلام للذي اوصاه واذا صليت فصل صلاة
مودع اي مودع لنفسه مودع لهواه مودع لعمره وسائر الى مولاه
وقال عليه السلام لا ينظر الله الى صلاة لا يحضر الرجل فيها قلبه مع
بدنه وكان علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه اذا حضر وقت الصلاة يتزلزل
ويتلون فقيل له في ذلك فيقول جا وقت امانة عرضها الله تعالى
على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وروي
عن علي ابن الحسين رضي الله عنهما انه كان اذا توضا اصفر لونه فيقول
له اهله ما هذا الذي يعتريك عند الوضو فقال اتدرون بين يدي
من اقوم وقال ابن عباس رضي الله عنهما ركعتان مقتصدتان في تفكر
خير من قيام ليلة والقلب ساه وقال عليه السلام اذا دخل احدكم
المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس وقال عليه السلام لا صلاة لجار المسجد
الا في المسجد الباب الثاني في كيفية اعمال الظاهرة من الصلاة والبداة با
كيفيته

بالتكبير وما قبله ينبغي للمصلي اذا فرغ من الوضو وطهارة الخبث في البدن
والثياب والمكان ومن ستر العورة من السرة الى الركبة ان ينتصب قايما
متوجها الى القبلة ولا يزاوج بين قدميه ولا يضمهما ويراعي في ركبتيه
ومفصل نطاقه الانتصاب واما راسه فان شا تركه على استوا القيام
وان شا اطرق اقرب الى الخشوع واغض للبصر ولكن بصره محصورا على
مصلاه التي يصلي عليه فان لم يكن مصلا فيقدر موجد موضع السجود
وليدم هذا القيام لذلك الى الركوع من غير التفات هذا ادب
القيام فاذا استوى قيامه واستقباله واطراقه كذلك فليقرا
قل اعوذ برب الناس الى اخر السورة تحصنا من الشيطان ثم ليات
بالاقامة وان كان يرجو حضور من يقتدي به فليوذن اولا ثم
ليحضر النية وذلك ان ينوي الظهر مثلا ويقول بقلبه اودي
فريضة الظهر مثلا ليميزه بقوله اودي عن القضا وبالفريضة
عن النفل وبالظهر عن العصر وغيره ولكن معاني هذه الالفاظ
حاضرة في قلبه فانها النية والالفاظ مذكرات واسباب لحضو
رها ويجتهد ان يستديم ذلك الى اخر التكبير حتى لا يعزب عنه واذا
حضر ذلك في قلبه فليرفع يديه حذو منكبيه بحيث يحاذي بكفيه
منكبيه وبابهاميه شحمتي اذنيه وبروس اصابعه روس
اذنيه ليكون جامعا بين الاخبار الواردة في ذلك ويكون مقبلا
بكفيه الى القبلة ويبسط الاصابع ولا يقبضهما ولا يتكلف فيها
تفريجا ولا ضما بل يتركهما على مقتضى طبعها فاذا استقرت
اليدان في مقرهما ابتدا التكبير مع ارسالهما واحضار النية

ثم يضع اليدين على ما فوق السرة وتحت الصدر ويضع اليمنى على
اليسرى والاولى في اليمنى ان يكون [illegible] وينشر المسبحة والوسطى
من اليمنى على طول الساعد ويقبض بالابهام والخنصر والبنصر
على كوع اليسرى وقد روي التكبير مع رفع اليدين ومع اقران
هما ومع الارسال وكل ذلك الصحيح فيه واراه بالارسال اليق
فانه كان للعقد ووضع احدى اليدين على الاخرى في صورة العقد
ومبداه الارسال واخره العقد والوضع والاولى مد يديه الى
قدام دفعا كثيرا عند التكبير ولا يردها الى خلف منكبيه ولا ينفضهما
عن يمين وشمال نفضا اذا فرغ من التكبير ويرسلهما ارسالا خفيفا
ويستانف وضع اليمنى على الشمال بعد الارسال واما التكبير
فينبغي الهاء في قوله الله اكبر ضمة خفيفة والمد بين الهاء والالف
شبه الواو والسين بالكسر ورايه الثنا عقيب هذه التكبيرة وما
سامعه القراءة ثم يبتدا بدعاء الاستفتاح وحسن ان يقول عقيب قوله
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا وجهت
وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من
المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين وان كان خلف الامام
اختصر وان لم يكن للامام سكتة طويلة يقرا فيها الفاتحة ثم يقول
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويقرا الفاتحة [illegible] فيها
بسم الله الرحمن الرحيم بتمام تشديداتها وحروفها ويجتهد في
الفرق بين الضاد والظاء ويقول امين وعدها [illegible]

نصل

19

نصل امين بقوله ولا الضالين وصلا ويجهر بالقراءة في الصبح والاولى
والثانية الا ان يكون ماموما ثم يقرا ما تيسر من القران ولا يصل اخر
السورة بتكبير الهوي بل يفصل بينهما بسكتة قدر قوله سبحان الله ويقرا في الصبح
من السور الطوال وفي المغرب من قصاره وفيما بقي نحو والسماء
ذات البروج وفي الصبح في السفر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد

الركوع

ثم يركع ويراعي فيه امورا منها ان يكبر وان يرفع يديه مع
تكبير الركوع وان يضع راحتيه على ركبتيه واصابعه منشورة
نحو القبلة على طول الساق وينصب ركبتيه ولا يثنيهما وان
يمد ظهره مستويا وان يكون عنقه وراسه مع ظهره مستويين
وان يجافي مرفقيه عن جنبيه ولا تفعل المراة ويقول سبحان ربي العظيم ثلاثا
والزيادة الى العشرة ان لم يكن اماما ثم يرفع من الركوع الى القيام و
يرفع يديه ويقول سمع الله لمن حمده ويطمئن في الاعتدال ويقول
ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد و
لا يطول هذا القيام الا في صلاة التسبيح والكسوف ويقنت في
الصبح بالكلمات الماثورة

السجود

ثم يهوي الى السجود مكبرا فيضع
ركبتيه على الارض ويضع جبهته وكفيه مكشوفة ويكبر عند الهوي ولا يرفع
في غير الركوع وينبغي ان يكون اول ما يقع منه على الارض ركبتاه و
ان يضع بعدهما يديه ثم يضع بعدهما جبهته وانفه على الارض
وان يجافي مرفقيه عن جنبيه ولا تفعل المراة ذلك وان يفرج بين رجليه
ولا تفعل المراة ذلك ويرفع البطن عن الفخذين والفرج بين الفخذين
وان يضع يديه على الارض حذو منكبيه وان لا يفرج اصابعهما بل

على ضبعيه ويضم الابهام اليهما وان لم يضم الابهام اليهما فلا بأس ولا يفترش
ذراعيه على الارض كما يفترش الكلب فانه منهي عنه وان يقول سبحان ربي
الاعلى ثلاثا فان زاد فحسن الا ان يكون اماما ثم يرفع من السجود فيطمئن
جالسا معتدلا فيرفع راسه مكبرا ويجلس على رجله اليسرى وينصب قدمه
اليمنى ويضع يديه على فخذيه والاصابع منشورة ولا يتكلف ضمها و
تفريجها ويقول رب اغفرلي وارحمني وارزقني واهدني واجبرني وعافني
ولا تطول هذه الجلسة الا في صلاة التسبيح ويأتي بالسجدة الثانية كذلك
ويستوي جالسا جلسة خفيفة ثم يقوم فيضع يديه على الارض ولا يقدم
احدى رجليه في حالة الارتفاع ويمد التكبير حتى يستوعب ما بين وسط ارتفاعه
ارتفاعه الى القيام ويصلي الركعة الثانية كالاولى ويعيد التعوذ كا
لابتدا **التشهد** ثم يتشهد في الركعة الثانية التشهد الاول ويصلي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى
ويقبض اصابع اليمنى الا المسبحة والابهام ويشير بمسبحة يمناه وحدها
عند قوله الا الله لا عند قوله لا اله ويجلس في التشهد على رجله اليسرى
كما بين السجدتين وفي التشهد الاخير يستكمل الدعا المأثور بعد الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وسننه كسنن التشهد الاول ولكن يجلس في
الاخير على وركه الايسر ويضع رجله اليسرى خارجة من تحته ثم يقول
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ويلتفت يمينا بحيث يرى خده الايمن
من وراءه من الجانب الايمن ويلتفت شمالا كذلك وينوي الخروج
بالسلام من الصلاة وينوي السلام على من على يمينه من الملائكة و
المسلمين وينوي مثل ذلك في الثانية ولا يجزم السلام **المنهيات**

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصفن والصفد وقد ذكرناهما
وعن الاقعاء وعن السدل والكف والاختصار والصلب و
المواصلة والحاقن والحاقب والحازق والغضبان والمتلثم و
هو ستر الوجه اما الاقعاء فعند اهل اللغة ان يجلس على
وركيه وينصب ركبتيه ويضع يديه على الارض وعند اهل
الحديث ان يجلس على ساقيه جاثيا وليس على الارض منه الا رؤوس
اصابع الرجلين والساقان والركبتان والسدل ان يلتحف بثوبه
ويدخل يديه في داخله ويركع ويسجد كذلك واما الكف فهو ان يرفع
ثيابه من بين يديه ومن خلفه اذا اراد السجود وقد يكون الكف في
شعر الراس ولا يصلين وهو عاقص لشعره والنهي للرجال و
في الحديث امرت ان اسجد على سبعة اعضا ولا اكف شعرا ولا ثوبا
واما الاختصار فان يضع يديه على خاصرتيه ويجافي بين عضديه
في القيام واما المواصلة فهي خمسة اثنان على الامام ان لا يصل
قراءته بتكبيرة الاحرام وركوعه بقراءته واثنان على المأموم ان
لا يصل تكبيرة الاحرام بتكبيرة الامام والتسليمة بسلام الامام
وواحدة بينهما ان لا يصل تسليمة الفرض بتسليمة الثانية وليفصل
بينهما واما الحاقن فمن البول والحاقب فمن الغائط والحازق صاحب
الخف الضيق وفي معناه الجائع والمهتم والغضبان فان كل ذلك يمنع الخشوع
وقال بعض السلف اربعة في الصلاة من الجفا الالتفات ومسح
الوجه وتسوية الحصا وان يصلي بطريق من يمر بين يديه وعلى كل
حركة فضلة في الصلاة مكروه وان جاوز الحد فباطل **تمييز الفرائض من السنن**

جملة ما ذكرناه يشتمل على فرائض وسنن وآداب وهيئات مما ينبغي لمريد
طريق الآخرة أن يراعي جميعها **أما الفرض** من جملتها اثنا عشر فعلا
النية وتكبيرة الإحرام والقيام والفاتحة والانحناء في الركوع إلى
أن تنال راحتاه ركبتيه مع الطمأنينة ولا يجب وضع اليدين على الر
كبتين والاعتدال عنه قائما والسجود مع الطمأنينة ولا يجب وضع
اليدين على الأرض والاعتدال عنه قاعدا والجلوس للتشهد الأول
والتشهد الأخير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام الأول
وأما نية الخروج فلا تجب وما عدا هذا فليس بواجب بل هي سنن
وآداب وهيئات فيها وفي الفرائض **أما السنن** فمن الأفعال أربعة
رفع اليدين في تكبيرة الإحرام وعند الهوي إلى الركوع وعند الارتفاع منه
والجلسة للتشهد الأول وأما السنن من الأذكار فدعاء الاستفتاح
ثم التعوذ ثم قول آمين فإنه سنة مؤكدة ثم قراءة السورة ثم تكبيرات
الانتقالات ثم الذكر في الركوع والسجود وفي الاعتدال عنهما ثم
التشهد الأول والصلاة فيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الدعاء
في آخر التشهد الأخير ثم التسليمة الثانية والذي يجبر بسجود السهو
أربعة أما في الأفعال فواحد وهو الجلسة الأولى للتشهد الأول
والقنوت والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وفي
الأخير وكل صلاة لم يتم الإنسان ركوعها وسجودها فهي الخصم عليه يوم
القيامة **الباب الثالث في الشروط الباطنة** ونذكر في هذا الباب
ارتباط الصلاة بالخشوع وحضور القلب ثم نذكر المعاني الباطنة
وحدودها وأسبابها وعلاجها ثم نذكر تفصيل ما ينبغي أن يحضر

في كل ركن من أركان الصلاة لتكون صالحة لزاد الآخرة **بيان اشتراط
الخشوع وحضور القلب** اعلم أن أدلة ذلك كثيرة فمنها قوله تعالى
أقم الصلاة لذكري والغفلة تضاد الذكر فمن غفل في جميع صلاته كيف
يكون مقيما للصلاة لذكره وقوله تعالى حتى تعلموا ما تقولون تعليل لنهي
السكران وهو مطرد في الغافل المستغرق الهم بالوسواس وأفكار الدنيا
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس للمؤمن من صلاته إلا ما عقل
منها والتحقيق فيه أن المصلي مناج ربه عز وجل كما ورد الخبر به والكلام
مع الغفلة ليس بمناجاة البتة وأن المقصود من القراءة والأذكار
الحمد والثناء والتضرع والدعاء والمخاطب هو الله تعالى فالغافل عن
المخاطب ولسانه يتحرك بحكم العادة فما أبعد هذا عن المقصود بالصلاة
الصلاة التي شرعت لتصقيل القلب وتجديد الذكر ورسوخ عقد
الإيمان بذلك **فإن قلت** فإن حكمت ببطلان الصلاة وجعلت حضور
القلب شرطا في صحتها خالفت به إجماع الفقهاء فإنهم لم يشترطوا
حضور القلب إلا عند التكبير **فاعلم** أنه قد تقدم في كتاب العلم
أن الفقهاء لا يتصرفون في الباطن ولا يشقون على القلوب ولا
في طريق الآخرة بل يبنون ظاهر أحكام الدين على ظاهر أعمال
الجوارح وظاهر الأعمال كاف في سقوط القتل وتعزير السلطان فأما
أنه هل ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه مع أنه لا يمكن أن
يدعى الإجماع فقد نقل عن بشر بن الحارث فيما رواه أبو طالب المكي عن سفيان
الثوري رحمه الله أنه قال كل صلاة امرئ لم يخشع فيها قلبه فسدت
صلاته وروي عن الحسن رضي الله عنه أنه قال كل صلاة لا يحضر فيها القلب

منهي الى العقوبه اسرع وعن معاذ بن جبل من عرف من على يمينه وشماله
متعمدا وهو في الصلاه فلا صلاه له وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان العبد ليصلي الصلاه لا يكتب له منها سدسها ولا عشرها وانما
يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها وهذا لو نقل عن غيره عليه السلام
لجعل مذهبا فكيف لا يتمسك به وامثال هذا ما تحصى فلنكتف بهذا
القدر فقد قال عبد الواحد بن زيد رضي الله عنه اجمعت العلماء على
انه ليس للعبد من صلاته الا ما عقل منها فجعله اجماعا ولكن الفتوى
لقصور الخلق ضروره فاشترط هو احضور القلب عند التكبير و
بنوا عليه والانسلاخ لقصور الخلق بحكم الضروره والتنبيه يقنعه
للمريد الطالب لطريق الاخره وحاصل الكلام ان حضور القلب هو روح
الصلاه وان اقل ما يبقى به من الروح الحضور عند التكبير فالنقصان
عنه هلاك وبقدر الزياده عليه تنبسط الروح في اجزا الصلاه وكم من
حي قريب من ميت فصلاه الغافل الا عند التكبير كحي لا
حركه له والله اعلم **بيان المعاني الباطنه التي تتم بها حياه الصلوه**
اعلم ان هذه المعاني تكثر العبارات عنها ولكن يجمعها ست جمل حضور
القلب والتفهيم والتعظيم والهيبه والرجا والحيا اما الحضور
فنعني به ان يفرغ القلب عن غير ما هو ملابس له ومتكلم به و
يكون في قلبه ذكر لما هو فيه فهذا هو الحضور ثم اشتمال القلب
على العلم بمعنى اللفظ هو الذي اردنا بالتفهيم وهذا مقام يتفاوت
الناس فيه واما التعظيم فهو امر وراء الحضور والفهم والهيبة
عبارة عن خوف منشوه التعظيم فالهيبه خوف مصدره الا

جلال الخوف الذي يكون من اسباب خسيسه واما الرجاء فيرجو ثوابه
وان يخاف بتقصيره عقابه عز وجل والحيا منشوه استشعار تقصير وتوهم
ذنب مع رجا الثواب اما حضور القلب سببه الهمه والهمه ابتوجه
ما يتبين ان المطلوب منوط بها وذلك هو الايمان والتصديق بان
الحضور شرط والصلاه زاد والسفر بعد واما الفهم سببه ادمان
الفكر وصرف الذهن الى ادراك المعنى وعلاجه ما هو علاج احضار ا
القلب مع الاقبال على دفع الخواطر الشاغله وقطع موادها ومواجب
شيا اكثر ذكره فذكر المحبوب يهجم على القلب بالضروره واما التعظيم فتولد
من معرفتين احديهما معرفه جلال الله وعظمته والثانيه معرفه حقاره
النفس وما يعتزج بمعرفه حقاره النفس بمعرفه جلال الله تعالى لا
تتنظم حاله التعظيم والخشوع واما الهيبه والخوف فتتولد من
المعرفه بقدره الله تعالى وسطوته ونفوذ مشيته مع قله المبالاه به
وانه لو اهلك الخلق لم تنقص من ملكه ذره هذا مع مطالعه ما جرى
على الانبيا والاوليا من المصايب واما الرجا فسببه معرفه لطف
الله تعالى وكرمه وعميم انعامه ولطايف صنعه واما الحيا فاستشعار
التقصير والعجز عن القيام بتعظيم حق الله تعالى ويقوى ذلك بالمعرفه
بعيوب النفس وافاتها وقله اخلاصها مع العلم بعظيم ما يقتضيه
جلال الله تعالى والعلم بانه مطلع على السراير وخطرات القلوب
وان دقت وخفيت وهذه المعارف اذا حصلت يقينا انبعثت منها
حال تسمى حيا فكلما طلب تحصيله فعلاجه احضار سببه وفي معرفه
السبب معرفه العلاج ورابطه جميع هذه الاسباب الايمان

واما اليقين فما سبق ذكره في كتاب العلم ومقدار اليقين يخشع القلب والدوا
في احضار القلب هو دفع الخواطر ولا يدفع الشي الا بسببه وسبب
ورود الخواطر اما ان يكون امرا خارجيا او امرا في ذاته اما الخارج
فهو ما يقرع السمع او يظهر للبصر ثم يتجه الفكر منه الى غيره
ويكون الابصار سببا للافكار ثم تصير بعض تلك الافكار سببا
للبعض فعلاجه قطع هذه الاسباب ثم ينبغي ان يجدد عند التكبير
على نفسه ذكر الاخرة ثم عظمة الحق ثم يشغل الفكر فان تعسر ان لم
تشغله شغلته فان لم ينقطع فعلاقتها هي الطبع وراس كل خطيه
والساس كل نقصان ومنبع كل فساد حب الدنيا وما دام حب الدنيا
غالبة فلا يطمعن ان يصفو له لذة المناجاة ولكن مع هذا فلا
يترك المجاهدة ورد القلب الى الصلاة فيكون ممن خلط عملا صالحا واخرى
سيئا وخواطر النفسانية كالذباب كلما ذب آب ولاجله سمي ذبابا خو
والذباب يتحربون الى الاقذار ان ابعدت عنك ذبوا بيان ما ينبغي
ان يحضر في القلب عند كل ركن فانتبه عند النداء لنداء يوم
القيامة واستعد للجواب واما الطهارة فطهر اولا مكانك ثم
ثيابك ثم بدنك وهي القشر الادنى ثم لبك وهو القلب وطهارته بالتوبة
ومكن طهارته فانه موضع نظر المعبود واما ستر العورة فان
سترها مقابح بدنك عن ابصار الخلق ودنس موضع نظر الخلق والحيا و
الخوف واما الاستقبال فهو صرف لظاهر وجهك عن ساير
الجهات الى جهة القبلة ثم صرف الهمة من ساير الامور الى امر
الله تعالى ثم صرف القلب بالخضوع عما سوى الله عز وجل واما

الاعتدال فانما هو مثول بالشخص والقلب بين يدي الله عز وجل عظم
من يدي الله تعالى قيامك بين يدي بعض الملوك ان تحجزت عن معرفة
جلاله سبحانه وتعالى وعلامة المعرفة الحيا والتعظيم واما النية
فالعزم على اجابة امر الله تعالى بالكف عن نواهيها واخلاص جميع
ذلك لوجه تعالى رجاء لثوابه وخوفا من عقابه وعظم في نفسك قدر
مناجاته وكيف تناجي وماذا تناجي واما التكبير فاذا نطق به
لسانك فينبغي ان لا يكذبه قلبك وان كان في قلبك شي هو اكبر من امر
الله تعالى وذلك ان تخالف امر الله تعالى وتتبع هواك فقد ا
اتخذته الهك واما دعا الاستفتاح فاول كلماته قولك وجهت
وجهي للذي فطر السموات والارض فوجه الظاهر وجهته
الى جهة القبلة وانه مقدس عن الجهة والمراد به وجه القلب فا
نظر الى قلبك انه متوجه الى هواك وهمه او مقبل على فاطر
السموات واياك ان يكون اول مفتتح للمناجاة كذبا واذا قلت
حنيفا مسلما فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واذا قلت
وما انا من المشركين فعن النبي صلى الله عليه وسلم ادنى الريا شرك
واذا قلت ومحياي ومماتي لله فاعلم ان هذا حال عبد مفقود لنفسه
موجود لسيده واذا قلت اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فاستعاذ
ذلك بالله منه بترك ملحمه وتبديله بما يحب الله تعالى وبدخل حصن
الله تعالى اذ قال تعالى لا اله الا الله حصني والحصن به ان لا يكون
له معبود سواه فاما من اتخذ الهه هواه فهو في ميدان الشيطان
لا في حصن الله تعالى واعلم ان كلما مشغلا عن معاني قراءتك فهو

وسوالس فان حركة اللسان المقصود منها معانيها فاما القراه
فالناس بلا نه محل لحركة لسانه وقلبه غافل وبعض لحركة لسانه و
قلبه تبع للسانه فيسمع ويفهم منه كانه يسمعه من غيره وتلك درجه
اصحاب اليمين ومن يسبق قلبه لسانه الى المعاني ثم يلو لانه يخدم
اللسان القلب فيترجمه ففرق بين من يكون لسانه ترجمان قلبه
وبين من يكون لسانه معلم قلبه فاذا قال بسم الله فاعلم ان الامور
كلها بالله فلاجرم كان الحمد لله اذ النعم من الله الرحمن الرحيم مالك
يوم الحساب والجزا فاعبده بالتبري عن الحول والقوه اولا والا
ستعانه به ثانيا على العباده وان يجعلهم من الذين افاض عليهم الهدايه
من الصديقين والصالحين ولا يجعلهم من الضالين ثم ملتمس الاجابه
بقول امين ولذلك ينبغي ان يفهم ما يقروه من السور كما سياتي
في كتاب تلاوه القران فلا يغفل عن امره ونهيه ووعده ووعيده
وموعظته واخبار انبيائه وذكر منته واحسانه فلكل واحد منها
حق فالرجا حق الوعد والخوف حق الوعيد والعزم حق الامر
والنهي والاتعاظ حق الموعظه والشكر من ذكر المنه والاعتبار
حق اخبار الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم ويكون لهذه بحسب
درجات الفهم بحسب وفور العلم وصفا القلب ودرجات ذلك لا
تنحصر والصلاه مفتاح القلوب فيها ينكشف اسرار الكلمات فهذا
حق القراه وهو الاذكار والتسبيحات ايضا واما دوام القيام فانه
تنبيه على اقامه القلب مع الله تعالى على نعت واحد من الحضور
قال عليه السلام ان الله تعالى يقبل على المصلي ما لم يلتفت ومهما خشع

بجعلهم

القلب

القلب خشع الجوارح ايضا ولهذا ورد في الدعا اللهم اصلح الراعي والرعيه
وهو القلب والجوارح قال عكرمه في قوله تعالى الذي يراك
حين تقوم وتقلبك في الساجدين قال قيامه وركوعه وسجوده و
جلوسه واما الركوع والسجود فينبغي ان يجدد عندهما ذكر
كبريا الله تعالى وعزه ويستشعر ذلك ويكرر ذلك على قلبه
لتوكده بالتكرار الرابع وتوكله للرجا في قوله سمع الله لمن
حمده اي اجاب الله لمن شكره ثم اطلب المزيد بالحمد والشكر ثم تقوى
في السجود وردا الفرع الى الاصل ثم اكد التواضع بالتكرار فعد الى
السجود ثانيا واطلب المغفره من بعدهما واما التشهد فاجلس فيه
متادبا واعلم ان جميع ما تدلي به من الصلوات والطيبات اي
الاخلاق الطاهره لله والملك لله وهو معنى الطيبات التحيات
واحضر في قلبك النبي صلى الله عليه وسلم وقل السلام عليك ايها النبي
ورحمه الله وبركاته وصدق املك في انه يبلغه فيرد عليك ما هو
اوفى منه ثم سلم على نفسك وعلى جميع عباد الله الصالحين ثم ادع وامل
بان الله تعالى يرد عليك وافيا بعدد عباده الصالحين ثم ادع في اخر
صلاتك بالدعا الماثور مع التواضع والخشوع والضراعه والابتهال
وصدق الرجا في الاجابه واشرك في دعائك ابويك وسائر المومنين
واقصد عند التسليم السلام على الملائكه والحاضرين واستشعر
شكر الله تعالى على توفيقه باتمام هذه الطاعه فهذا تفصيل
صلاه الخاشعين الذين هم على صلاتهم حافظون والذين
هم على صلاتهم دائمون فنسال الله تعالى ان يرزقنا برحمته اذا

وسيلتنا الا الاعتراف بالعجز عن القيام بطاعته ولتعلم ان
الصلاة مفتاح الكشف ويختلف ذلك بالقوة والضعف حتى
ينكشف لبعضهم الشيء بعينه ولبعضهم مثاله ولتعيين تلك المعاني
في الوقت اسباب يكثر تعديدها واسوسها مناسبة الهمة فانها
ان كانت مصروفة الى شيء معين كان ذلك اولى بالانكشاف و
كيف يكون في طور الولاية ولا يبعد ان يكون كل احد منا
وراء درجته ولا تطلبوا هذا من المجادلة واتباع المموهة
ولم تطلبوا من تصفية القلوب فتفقدونه فتنكرونه ومن لم يكن
من اهل الكشف فلا اقل من ان يؤمن بالغيب ويصدق به
الى ان يشاهد بالتجربة والملائكة يستمرون على حالة واحدة في
العبادة ولذلك اخبرنا الله عنهم بقوله تعالى وما منا الا له
مقام معلوم وفارق الانسان الملائكة في الترقي من درجة
الى درجات فانه لا يزال يتقرب الى الله تعالى وباب المزيد
منسد دون الملائكة في الترقي وليس لكل واحد منهم سوى رتبته
التي هي وقف عليه وعبادته التي هو مشغول بها ولا ينتقل الى
غيرها ولا يفتر عنها يسبحون الليل والنهار لا يفترون ومفتاح
مزيد الدرجات هي الصلوات قال الله تعالى قد افلح المؤمنون
الذين هم في صلاتهم خاشعون فوصفهم بالفلاح ثم بالو
راثة واعلم ان الخشوع ثمرة الايمان ونتيجة اليقين الحاصل
بجلال الله تعالى ومن رزق ذلك فانه يكون خاشعا في الصلاة
وفي غير الصلاة فان موجب الخشوع معرفة اطلاع الله تعالى

على العبد ومعرفة جلاله ومعرفة تقصير العبد فمن هذه المعارف يتولد
الخشوع وليست مختصة بالصلاة قيل لبعضهم هل تحدث نفسك في
الصلاة بشيء من الدنيا فقال لا في الصلاة ولا في غيرها وكان ابو
الدرداء رضي الله عنه يقول من فقه الرجل ان يبدأ بحاجته قبل
دخوله في الصلاة ليدخل في الصلاة وقلبه فارغ

الباب الرابع في الامامة والقدوة

وعلى الامام وظايف قبل الصلاة وفي
القراءة وفي الاذكار وبعد السلام اما الوظايف التي قبل الصلاة
فستة ١ ان لا يتقدم للامامة على قوم يكرهونه وان اختلفوا
كان الى الاكثر والى اهل الدين ٢ انه اذا خير المرء بين الاذان
والامامة فينبغي ان يختار الامامة والجمع مكروه ٣ ان يراعي الامام
اوقات الصلوات فيصلي في اوايلها ليدرك رضوان الله تعالى ولا
يؤخر الصلاة لانتظار كثرة الجمع وقد قيل كانوا اذا حضر
اثنان في الجماعة لم ينتظر الثالث واذا حضر اربعة في الجنازة لم
ينتظر الخامس وليس للامام انتظار المؤذن وانما على المؤذن
انتظار الامام للاقامة فاذا حضر فلا ينتظر غيره ٤ ان يؤم مخلصا
لوجه الله تعالى لا ياخذ عليها اجرا وان اخذ رزقا من مسجد قد
وقف على من يقوم بامامته او من سلطان او من احاد الناس فلا
يحكم بتحريمه ولكنه مكروه وينبغي ان يحترز عن الفسوق جهده ٥
ان لا يكبر حتى تستوي الصفوف فليلتفت يمينا وشمالا فان راى
خللا امر بالتسوية ولا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الاقامة والمؤذن
يؤخر الاقامة عن الاذان بقدر استعداد الناس يعني للصلاة

بعد سماع الاذان ٤ ان يرفع صوته بتكبيرة الحرام وساير
التكبيرات ولا يرفع الماموم صوته ٢ الا على قدر ما يسمع نفسه
وينوي الامامة لينال فضل الامامة فان لم ينو صحت صلاته و
ليؤخر المكتوبة عن تكبير الامام فينقذ واحمد فراغه ووظايف
القراءة ثلاثة ان يسر بدعا الاستفتاح والتعوذ ويجهر
بهما وكذا المنفرد ويجهر بقوله امين في صلاة الجهر وكذا الماموم
ويقرن الماموم تامينه بتامين الامام معا ٢ ان يكون للامام
في القيام ثلاث سكتات ١ اذا كبر وهي اطولهن والسكتة ٢
اذا فرغ من الفاتحة وهي كنصف سكتته الاولى فتكون كرجع
الفاتحة ٣ اذا فرغ من السورة قبل ان يركع وذلك بقدر ما
ينفصل القراءة عن التكبير ولا يقرا الماموم وراء الامام الا
الفاتحة فان لم يسمع الماموم لبعده او كان في صلاة السر فلا باس
بقراءته السورة مع الفاتحة ٣ ان يقرا في الصبح سورتين من المثاني
ما دون المائة فما دون دون ذلك وفي الثانية اواخر السور
نحو عشر اية وقد روي انه صلى الله عليه وسلم قرا في الاولى
من البقرة وهي قوله تعالى قولوا امنا بالله الاية وفي الثانية
ربنا امنا بما انزلت وسمع صلى الله عليه وسلم بلالا يقرا من هنا
هنا ومن هنا فسأله عن ذلك فقال اخلط الطيب بالطيب فقال
احسنت وقال صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم بالناس فليخفف
فان فيهم الضعيف والكبير وذو الحاجة ووظايف الاركان
ثلاثة ١ ان لا يزيد في التسبيحات على ثلاث ٢ الماموم ان لا

اذا
يسابق الامام في الركوع والسجود بل يتاخر فلا يهوي للسجود الا بعد
ان تصل جبهة الامام ارض المسجد ولا يهوي للركوع حتى يستوي الامام
راكعا ٣ ان لا يزيد في دعا التشهد على التشهد ولا يخص نفسه في
الدعا بل ياتي بصيغة الجمع ووظايف التحلل ثلاث ١ اولها ان
ينوي بالتسليم السلام على القوم والملائكة ٢ ان يصلي النافلة في موضع
اخر وفي الخبر المشهور انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يقعد الا قدر ما
يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام
٣ اذا وثب فينبغي ان يقبل بوجهه على الناس ويكره للماموم القيام
قبل انفتال الامام ويؤمن الماموم في القنوت الى قوله انك تقضي
ولا يقضى عليك فيقرا معه ويرفع يديه في دعاء القنوت

الباب الخامس في فضل الجمعة وادابها وسننها وشروطها قال الله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله
فحرم الاشتغال بامور الدنيا وبكل صارف عن السعي الى الجمعة و
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع
على قلبه وقال عليه السلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
فيه خلق ادم عليه السلام وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط منها الى الارض
وفيه تيب عليه وفيه تقوم الساعة وهو عند الله يوم المزيد كذلك
تسميه الملائكة في السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقال
كعب ان الله تعالى فضل من البلدان مكة ومن الشهور رمضان ومن
الايام الجمعة ومن الليالي ليلة القدر وقال عليه السلام من مات
يوم الجمعة كتب له اجر شهيد ووقي فتنة القبر **باب شروط الجمعة**

اعلم انها تشارك سائر الصلوات في الشروط وتتميز عنها بستة شروط
١ الوقت فلو وقعت تسليمة الامام في وقت العصر فاتت الجمعة وعليه ان
يتمها ظهرا او المسبوق اذ وقعت ركعته الاخيرة خارجا من الوقت
ففيه خلاف ٢ المكان فلا يصح في الصحارى والبوادي وبين الخيام بل لا
من بقعة جامعة للابنية التي تستقل بجمع اربعين ممن يلزمهم الجمعة والقرى
في ذلك كالبلد ٣ العدد فلا ينعقد باقل من اربعين ذكورا مكلفين احرارا
مقيمين لا يظعنون عنها شتاء ولا صيفا فان نقصوا اي نقص العدد ما
في الخطبة او في الصلاة لم تصح الجمعة بل لا بد منهم من الاول الى الاخر
٤ الجماعة فلو صلى اربعون في قرية او بلد متفرقين لم يصح جمعهم ولكن
للمسبوق اذا ادرك الركعة الثانية جاز له الانفراد بالركعة الثانية
وان لم يدرك ركوع الركعة الثانية يقتدي وينوي الظهر فاذا سلم
الامام اتمها ظهرا ٥ ان لا تكون الجمعة مسبوقة باخرى في ذلك البلد فان
تعذر اجتماعهم في جامع واحد جاز في جامعين وثلاثة بقدر الحاجة وان
امكن بلا حاجة فالصحيح الجمعة التي وقع بها التحرم اولا واذا تحققت
الحاجة فالافضل الصلاة خلف الافضل من الامامين فان تساويا ففي
المسجد الاقدم فان تساويا ففي الاقرب ولكثرة الناس ايضا فضل
يراعى ٦ الخطبتان فهما فريضتان والقيام فيهما فريضة والجلسة بينهما
فريضة والاولى لها اربعة فرائض التحميد واقله الحمد لله الثانية
الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم الثالثة الوصية بتقوى الله عز وجل
الرابعة قراءة اية من القران وكذا فريضة الثانية اربع الا انه يجب
فيها الدعاء بدل القراءة واستماع الخطبة واجب من الاربعين واما

السنن

فاذا زالت الشمس واذن وجلس الامام على المنبر انقطعت
الصلاة سوى التحية والكلام لا ينقطع الا بافتتاح الخطبة ويسلم
الخطيب على الناس اذا اقبل عليهم بوجهه ويردون عليه السلام فاذا
فرغ المؤذن قام مقبلا على الناس بوجهه لا يلتفت ويشغل يديه بقائمة
السيف والمنبر كيلا يعبث بهما او يضع احدهما على الاخرى ويخطب
خطبتين بينهما جلسة خفيفة ويستعمل غريب اللغة ولا يمطط ولا يتغنى
ويكون الخطبة قصيرة جامعة بليغة ويستحب ان يقرا في الثانية ولا يسلم
من دخل والخطيب يخطب فان سلم لم يستحق جوابا والاشارة بالجواب حسن
ولا يشمت العاطس ايضا هذه شروط الصحة فاما شروط
الوجوب فلا تجب الجمعة الا على ذكر بالغ عاقل مسلم حر مقيم في قرية
تشتمل على اربعين كاملين بهذه الصفات او في قرية من سواد البلد
يبلغهم اذان البلد من طرف يليها والاصوات ساكنة والمؤذن حيث
لقوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا ويرخص
في ترك الجمعة بالمطر والوحل والفزع والمرض اذا امكن للمريض قيم
غيره ثم يستحب لهما اي اصحاب الاعذار تاخير الظهر الى ان يفرغ الناس
من الجمعة وان حضر الجمعة مريض او مسافر او عبد او امراة صح جمعتهم
واجزئ عن الظهر بيان اداب الجمعة على ترتيب العادة وهي عشرة
الاولى ان يستعد لها يوم الخميس ويستعد لما يريد عمله يوم الجمعة و
صوم يوم الجمعة مفردا مكروه ويشتغل باحياء هذه الليلة والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم ويجامع اهله في هذه الليلة او يوم الجمعة
٢ اذا اصبح بدا بالغسل بعد طلوع الفجر والاحب قرب الرواح ٣

الزينة في الكسوة والنظافة وتطييب الرائحة بالسواك وحلق
الشعر وتقليم الأظفار وقص الشارب وأمثال هذا قال الشافعي
رحمه الله من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله وأحب الثياب
البياض وأكره الثياب السواد ٤ البكور إلى الجامع ويدخل وقت
البكور بطلوع الفجر وفضل البكور عظيم ٥ في هيئة الدخول فينبغي أن
لا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين أيديهم ومهما كان الصف الأول خاليا
فله أن يتخطى رقاب الناس لأنهم ضيعوا حقهم ٦ أن لا يمر بين يدي المصلي
فإن جلس فلينصب بين يديه شيئا طوله قدر الذراع ليكون ذلك علامة
لحده ٧ أن يطلب الصف الأول فإن فضله كبير إلا إذا علم أنه يتعرض
هنالك لبعض الآفات من منكر أو أهل البدع أو اشتغال بحرير فالتأ
خير أسلم وأجمع لهم عقدا للجماعة من العلماء للسلامة ويكره
الصلاة في الأسواق والرحاب الخارجة عن المسجد ٨ أن يقطع
الصلاة عند خروج الإمام والكلام أيضا وإن كان بعيدا من الإمام
والإنصات يكون بإشارة قال علي كرم الله وجهه يكره الصلاة
في أربع ساعات بعد الفجر وبعد العصر ونصف النهار والصلاة و
الإمام يخطب ٩ إذا فرغ من الجمعة قرأ الحمد وقل هو الله أحد و
المعوذتين سبعا سبعا قبل أن يتكلم فقد روي عن بعض السلف أن
من فعل عصم من الجمعة إلى الجمعة وكان حرزا من الشيطان ويستحب أن
يقول بعد صلاة الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا
ودود أغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك ويقال من
داوم على هذا الدعاء أغناه الله عز وجل عن خلقه ورزقه من حيث

لا يحتسب ١ أن يلازم المسجد حتى يصلي العصر فإن جلس إلى المغرب فهو أفضل فإن لم
يأمن من بعض ما يلزمه من ذلك فالأفضل أن يرجع إلى بيته ذاكرا متفكرا
شاكرا مراقبا لقلبه ولسانه وجوارحه حتى لا يفوته الساعة الشريفة
بيان آداب متفرقة وهي سبعة ١ أن يحضر مجالس العلم ولا ينبغي أن
يغفل المريد جميع يوم الجمعة عن الخيرات والدعوات حتى يوافقه الساعة
الشريفة وهو في خير ٢ أن يكون حسن المراقبة للساعة الشريفة ففي
الخبر المشهور أن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى
فيها شيئا إلا أعطاه إياه واختلف في تلك الساعة وله سر لا يليق
بعلم المعاملة ذكره ولكن ينبغي أن يصدق بما قال النبي صلى الله عليه وسلم
إن لربكم في أيام دهركم نفحات ألا فتعرضوا لها ويوم الجمعة من جملة
تلك الأيام ٣ يستحب أن يكثر الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا اليوم فقد قال صلى الله عليه وسلم من صلى علي في يوم الجمعة
ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلاة
عليك قال تقول اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي
وتعقد واحدة والاستغفار أيضا مستحب في هذا اليوم ٤ قراءة
القرآن وسورة الكهف خاصة ٥ أن لا يدع ركعتي التحية وإن كان
الإمام يخطب ولكن يخفف ويكثر فيها التطوعات والتسبيح والاستغفار
وبكثرة القراءة ٦ الصدقة مستحبة في هذا اليوم خاصة ٧ أن يجعل
يوم الجمعة للآخرة فيكف فيه عن جميع أشغال الدنيا والأسواق إلا
لضرورة وبالجملة ينبغي أن يزيد في يوم الجمعة أورادا وأنواع
خيرات

الباب السادس في مسائل متفرقة

في مسائل متفرقة النفل القليل وأن

كان لا يبطل الصلاة فهو مكروه الا لحاجة كدفع مار او قتل عقرب تعرضه
او قرص بق واذا اصابت بلا كسوف وبطلت الصلاة ولذلك بالقملة
والبرغوث مهما تاذى بهما والحك الذي يشوش الخشوع عليه وان
عمر رضي الله عنه كان يقتل القملة بيده في الصلاة وهذه رخصة ولولا
كل الاحتراز عن الفعل مسألة الصلاة في النعلين جائزة وان كان
نزع النعلين سهلا فان هذه النجاسة معفو عنها بعد ان يمسحه بالا
رض مسألة ولقد اثبتت بالطهارة في كلما اختلفوا فيه فانه
حسما لمادة الوسواس قال بعضهم الصلاة بالنعلين افضل
لانه صلى الله عليه وسلم قال لم خلعتم نعالكم وهذه مبالغة و
ان خلعهما فلا يضع في موضع يلتفت اليه قلبه ولا يشوش على احد
والعمل من راى ان الصلاة فيهما افضل راعى هذا المعنى مسألة اذا
بصق في صلاته لم تبطل صلاته وللمراد ان بصق بحيث عن يساره او تحت قدمه
اليسرى او يلصق في ثوبه ودلك بعضه ببعض مسألة يقف المأموم
الواحد عن يمين الامام متاخرا عنه والمراة الواحدة تقف خلف
الامام فان وقف بجنب الامام لم يضر ولكن خالف السنة فان كان
معهما رجل وقفت هي خلف الرجل ولا يقف احد خلف الصف منفردا
فان وقف منفردا صحت صلاته مع الكراهية واتصال الصف بين الامام
والمأموم واجب في غير المسجد واما المسجد فيكفيه ان يعرف افعال
الامام مسألة المسبوق ما ادرك من صلاة الامام فهو اول صلاته
وان ادرك مع الامام بعض القيام فليبتدي بالفاتحة فان ركع الامام
وعجز عن بلوغ ركوعه ركع وان ادرك الامام في السجود او في التشهد

كبر للاحرام وجلس ولم يكبر اخرى بخلاف ما لو ادركه في الركوع فانه يكبر ثانيا
للهوي ولا يكون مدركا للركوع ما لم يطمئن في الركوع والامام بعد في الركوع
مسألة من فاته صلاة الظهر الى وقت العصر فليصل الظهر او
لا ولا يجوز العكس فان وجد اماما فليصل العصر اولا مسألة من صلى ثم راى
على ثوبه نجاسة فالاحب قضاء الصلاة ولا يلزمه وان راى النجاسة في اثنا
الصلاة رمى بالثوب واتم والاحب الاستيناف واصل هذا قصة خلع
النعلين مسألة من ترك التشهد الاول او القنوت او الصلاة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول او فعل فعلا يسهو كانت
الصلاة تبطل بتعمده او شك فلم يدر اصلى ثلاثا ام اربعا اخذ باليقين و سجد
سجد في السهو قبل السلام فان نسي فبعد السلام مهما تذكر على القرب فان
سجد بعد السلام واحدث في سجوده بطلت صلاته وان ترك سجود السهو
حتى خرج من المسجد وطال الفصل فقد فات مسألة الوسوسة في
الصلاة سببها اما خلل في العقل او جهل بالشرع فيعلم ان امتثال امر
الله في النية كامتثال امر غيره في السنة ثم يزيد عليه على سبيل التسهيل
والرخص فكيف ما تيسرت النية للموسوس فيسعى ان يقتنع بها حتى يتعود
ذلك وتفارقه الوسوسة ولا يطالب نفسه بتحقيق ذلك فان التحقيق يزيد
في الوسوسة ويحصل للكمال في مرة واحدة كيف ما اتفق مسألة
الاسوا ان يتقدم المأموم على الامام في الاركان والا ان يساويه بل يتبعه
فان ساواه عمدا لم تبطل صلاته وان تقدم عليه بركن ففي بطلان صلاته خلاف
والبطلان اظهر وان تاخر عنه بركن واحد عمدا بطلت الصلاة وذلك
ان يعتدل الامام عن ركوعه وهو بعد لم يركع فان وضع الامام جبهته

٠٨٢
م

قواعد العقائد لملا لابراهيم بصيلة ٢ ٣٥ ١هـ. كتبت القرن الثالث عشر الهجرى تقديرا .

١١ق ٢١س ٢٠×١٤سم
نسخة حسنة، ضمن مجموع (ق ١ أ - ١١ أ) خطها نسخ

٥٨٥٧
أ
م

معتاد ورد في فهرس الأزهرية (٣: ٣١٥) ذكر كتاب المطالب السنيه منسوبا لابراهيم بصيلة
وأوله متفق مع أول هذه النسخة .
الأعلام (ط ٤) ١: ٢٨

١ - أصول الدين ٢- المؤلف ب- تاريخ النسخ
جـ - المطالب السنية في عقائد التوحيد المرضية

خ ١٧١٨ /ع
١٤١٦/٧/١٧

٠٨٢
م

(كتاب فى الفقه). كتب فى القرن الثالث عشر الهجرى تقديرا .

٥٨٥٧
٢
م

٩٥ ق ٢١ س ٢٠×١٤سم
نسخة حسنة، ضمن مجموع (ق ١١ب - ١٠٥ب)، خطها نسخ معتاد، فى آخرها نقص .

١ - الفقه الاسلامى وأصوله أ - تاريخ النسخ .

ع/١٧١٨
١٤١٦/٧/١٧هـ

على الارض وهو يفرغ نفسه الى عمل الرفع بطلت صلاته ثم حق على من
يحضر الصلاة اذا راى من غيره اساءة في الصلاة ان يغيره وينكر عليه فان
صدر من جاهل فيتلطف بالجاهل ويعلمه فمن ذلك الامر بالتسوية ومنع المنفرد
بالوقوف خارج الصف الى غير ذلك من الامور الباب السابع في النوافل
في الصلوات اعلم ان ما عدا الفرائض من الصلوات ينقسم الى
ثلاثة اقسام سنن ومستحبات وتطوعات ونعني بالسنن ما نقل عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم المواظبة عليه كالرواتب اذ السنة
عبارة عن طريقة مسلوكة ونعني بالمستحب ما ورد الخبر بفضله و
لم ينقل المواظبة عليه ونعني بالتطوعات ما وراء ذلك مما لم يرد في
عينه خبر ولكنه تطوع به العبد من حيث رغب في مناجاة الله سبحانه
بالصلاة التي ورد الشرع بفضلها مطلقا وسميت الاقسام الثلاثة
نوافل من حيث ان النفل هو الزيادة وجملتها زائدة على الفرائض
والنوافل تنقسم اربعة اقسام القسم الاول ما يتكرر بتكرر الايام
والليالي وهي ثمانية ١ راتبة الصبح وهي ركعتان ويدخل وقتها
بطلوع الفجر الصادق وهو المستطير وادراك ذلك بالمشاهدة عسير
في اوله الا ان يتعلم منازل القمر ويعلم منازل القمر من اجتماعات الكواكب حتى
يطلع على مقادير الاوقات بالليل وعلى الصبح ويفوت ركعتا الفجر
بفوات وقت فريضة الصبح وهو طلوع الشمس والاحب في هذا
الوقت الذكر والفكر والاقتصار على ركعتي الفجر والفريضة
٢ راتبة الظهر وهي ست ركعات سنة موكدة ويدخل وقتها بالزوال اذ ينقص
ظل عند طلوع الشمس الى جانب المغرب مستطيلا فلا يزال ينتقص

الى

٣٠

الى منتهى ارتفاع الشمس وهو نصف قوس النهار فيكون ذلك منتهى
نقصان الظل فاذا زالت الشمس عن منتهى الارتفاع واخذ الظل في الزيادة
فمن حيث يصير الزيادة مدركة للحس يدخل وقت الظهر ويعلم قطعا
وقطعا ان الزوال في علم الله تعالى وقع قبل ذلك ولكن التكاليف
لا ترتبط الا بما يدخل تحت الحس والقدر الباقي من الظل الذي
ياخذ منه في الزيادة يطول في الشتاء ويقصر في الصيف ٣ رواتب
العصر وهي اربع ركعات قبل العصر واول وقت العصر اذا
صار ظل كل شي مثله سوى ظل الزوال ٤ راتبة المغرب وهما
ركعتان بعد الفريضة ويدخل وقت المغرب بغيبوبة الشمس
عن الابصار في الاراضي المستوية فان كانت محفوفة بالجبال من
جهة المغرب فيتوقف الى ان يرى اقبال السواد من جانب
المشرق والاحب المبادرة بصلاة المغرب خاصة وان اخرت وصليت
قبل غيبوبة الشفق الاحمر وقعت اداء ولكنه مكروه ٥ راتبة العشاء
الاخيرة وهي اربع ركعات بعد الفريضة وقيل ركعتان و الوتر
الوتر وقد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم بركعة وبثلاث و
خمس ومدا انتهى الوتر في رواية الى سبع عشرة ركعة والوتر ينبغي
ان يكون اخر صلاة الليل ٦ صلاة الضحى بالمواظبة عليها من عزائم
الاعمال وفواضلها اما عدد ركعاتها فاكثر ما نقل منه ثمان ركعات
وورد ايضا اربع ركعات واما وقتها فاذا ارتفعت الشمس قامة
الى وقت الزوال ٧ احياء ما بين العشائين وهي سنة موكدة وعددها
ستة ركعات وما ورد في فضل هذه الصلوات كثير ولكن هذا

المختصر لا يحتمل شرح ذلك القسم الثاني ما يتكرر بتكرار الاسابيع وهي صلاة
ايام الاسبوع ولياليه لكل ليلة ويوم صلوة يطول ذكرها ما في
هذا المختصر ذكرها القسم ٣ ما يتكرر بتكرار السنين وهي اربعة
صلاة العيدين والتراويح وصلاة رجب وصلاة النصف من
شعبان الاولى صلاة العيدين وهي سنة موكدة وشعار من
شعار الدين وينبغي ان يراعي فيها سبعة امور الاول التكبير
ثلاثا نسقا فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر كبيرا والحمد لله
كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا لا اله الا الله وحده لا شريك له مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون ويفتتح التكبير ليلة الفطر في شوارع
الناس في صلاة العيد وفي العيد الثاني يفتتح التكبير يوم عرفة
الى اخر نهار يوم الثالث عشر هذا اكمل الاقاويل ويكبر عقيب الصلوات
المفروضة وغير المفروضة واذا اصبح يوم العيد يغتسل ويتزين
لما ذكرناه ٢ ان يخرج من طريق ويرجع من طريق اخرى
والمستحب الخروج الى الصحراء الا بمكة وبيت المقدس ويجوز ان يصلي
في المسجد اذا كان مطرا ٣ ان يراعي الوقت فوقت العيد
ما بين طلوع الشمس الى الزوال ووقت الذبح ما بين ارتفاع
الشمس بقدر ركعتين وخطبتين الى اخر يوم الثالث عشر ٤ في كيفية الصلاة
فليخرج الناس مكبرين في الطريق فاذا بلغ الامام المصلى لم
يجلس ولم يتنفل وللناس التنفل ينادي منادي الصلاة
جامعة ويصلي الامام ركعتين يكبر في الاولى سوى تكبيرة الا
حرام والركوع سبع تكبيرات يقول بين كل تكبيرتين سبحان

الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويقول وجهت وجهي
عقيب تكبيرة الافتتاح ويؤخر الاستعاذة الى ما وراء الثامنة
ويقرا سورة ق في الاولى بعد الفاتحة واقتربت في الثانية
والتكبيرات الزوائد في الثانية خمس سوى تكبيرة القيام و
الركوع ويقول بين كل تكبيرتين ما ذكرناه ثم يخطب خطبتين بينهما
جلسة ومن فاتته صلاة العيد قضاها ٥ ان يضحي بكبش عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبش وذبح بيده وقال
بسم الله والله اكبر هذا عني وعن من لم يضح من امتي وله
ان ياكل من الاضحية بعد ثلاثة ايام فما فوق ذلك ٢ صلاة التراويح
وهي عشرون ركعة وهي سنة موكدة وكيفيتها مشهورة و اختلفوا
في ان الجماعة فيها افضل ام الانفراد روي انه صلى الله عليه وسلم
قال صلاة في مسجدي هذا افضل من مائة صلاة في غيره من المساجد
وصلاة في المسجد الحرام افضل من الف صلاة في مسجدي هذا
وافضل من ذلك كله رجل يصلي في زاوية بيته ركعتين لا يعلم
بها الا الله تعالى القسم الرابع ما يروى باسناده عن رسول الله صلعم
انه قال اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء
واذا دخلت منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء والصلاة
صلاة الخوف وكيفيته ينادي الصلاة جامعة ويصلي الامام با
لناس في المسجد ركعتين ويركع في كل ركعة ركوعين واولهما اطول
من اخرهما والجهر فيقرا في الاولى من قيام الركعة الاولى
الفاتحة والبقرة وفي الثانية الفاتحة وال عمران وفي الثالثة

الفاتحه وسورة النسا وفي الرابعه الفاتحه والمايده ولو اقتصر
في كل قيام على الفاتحه اجزاه ولو اقتصر على سوره قصار فلا
باس به ويسبح في الركعه الاولى قدر مايه ايه وفي الثانيه قدر ثمانين
ايه والثالثه قدر سبعين وفي الرابعه قدر خمسين وليكون السجود
على قدر الركوع في كل ركعه ثم يخطب خطبتين بعد الصلاه وبينهما
جلسه ويامر الناس بالصدقه والعتق والتوبه وكذلك يفعل
بخسوف القمر الا انه يجهر فيها اما وقتها فعند ابتدا الخسوف
الى تمام الانجلا واما صلاة الاستسقا والجنازه والتحيه و
الركعتان بعد الوضو فمشهوره في كتب الفقه ر كعتا
كعتان عند دخول المنزل وعند الخروج منه قال صلعم
اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين يمنعانك مخرج السو
واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين يمنعانك مدخل السو السابعه

صلوة الاستخاره فمن هم بامر وكان لا يدري
عاقبته ولا يعرف ان الخير في تركه او في الاقدام عليه امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه يصلي ركعتين يقرا في الاولى فاتحة
الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانيه الفاتحه وقل
هو الله احد فاذا فرغ دعا وقال اللهم اني استخيرك بعلمك
واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك
تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي
وعاقبة امري عاجله واجله فقدره لي ويسره لي وان كنت

تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امري عاجله
واجله فاصرفه عني واصرفني عنه وقدر لي الخير اين ما كان انك على
كل شي قدير رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخاره في الامور كلها
كما يعلمنا السوره من القران وقال اذا هم احدكم بامر فليصلي
ركعتين ثم يسمي الامر ويدعو بما ذكرناه وقال بعض الحكما من
اعطي اربعا لم يمنع اربعا من اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي
التوبه لم يمنع القبول ومن اعطي الاستخاره لم يمنع الخيره ومن
اعطي المشوره لم يمنع الصواب ۞ اما الثامنه والتا سعة
صلاه الحاجه وصلاه التسبيح فجاوزناهما وقد رايت بعض
المتصوفه يصلي في الاوقات المكروه هذه الركعتين الوضو و
ذلك غاية البعد وان لان الوضو لا يكون سببا للصلاه بل
الصلاه سبب للوضو فينبغي ان يتوضا ليصلي لا انه يصلي
لانه توضا ولا ينبغي ان ينوي ركعتي كما ينوي ركعتي الفجر بل
اذا توضا صلى ركعتين تطوعا كيلا يتعطل وضوه كما
كان يفعل بلال فهو تطوع محض وفي النهي في اوقات الكراهه
مهمات ثلاثه احدها التوقي من مضاهاه عبده الشمس والثاني
الاحتراز من انتشار الشياطين قال صلى الله عليه وسلم ان
الشمس لتطلع ومعها قرن الشيطان فاذا طلعت قارنها
فاذا ارتفعت فارقتها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقتها
فاذا تضيفت للغروب قارنتها فاذا غربت فارقتها

الوضو

ينهى عن الصلوة فى هذه الاوقات ويتبع العلة فى ذلك والثالث
ان سالكي طريق الاخرة لايزالون يواظبون على الصلوة فى جميع الاوقات
والمواظبة على نمط واحد تورث الملال ومهما منع ساعة زاد
النشاط والانسان حريص على ما منع عنه ثم خصت هذه الاوقات
بانواع اخر من العبادات ليخرج ان العبد يبدل من كل عمل الى جديده عند
الانتقال والى انواع العبادات افضلها فى حقه والله يهدى
من يشاء الى صراط مستقيم تم كتاب اسرار الصلوة ويتلوه
كتاب اسرار الزكوة بعون الله تعالى
وحسن توفيقه

كتاب اسرار الزكوة بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين
اما بعد اعلم ان الزكوة احد مباني الاسلام ومن المهمات كشف اسرار
الزكوة وشروطها الجلية والخفية ومعانيها الظاهرة والباطنة
مع الاقتصار على ما لا يستغنى عن معرفته مودي الزكوة وقابضها
وينكشف ذلك فى اربعة فصول الفصل الاول فى انواع الزكوة
واسباب وجوبها الثاني فى اداب وجوبها وشروطها الظاهرة
والباطنة الثالث فى القابض وشروط استحقاقه واداب قبضه
الرابع فى صدقة التطوع وفضلها **الفصل الاول فى انواع الزكوة**
واسباب وجوب الزكوة ستة انواع زكاة النعم وزكاة العشرات و
زكاة النقدين وزكاة التجارة وزكاة الركاز وزكاة المعادن وزكاة

الفطر

الفطر **النوع الاول زكاة النعم** ولا تجب الزكاة الا على حر مسلم وتجب
فى مال الصبي والمجنون فاما المال فشرطه ان يكون نعما سايمة باقية
حولا نصابا كاملا مملوكا على الكمال **الشرط الاول** كونه نعما فلا زكاة الا فى الابل
والبقر والغنم الثاني السوم فلا زكاة فى معلوفة ٣ الحول ٤ كمال
الملك فلا تجب الزكاة فى الضال والمغصوب الا اذا عاد اليه بجميع نمائه
فتجب زكاة ما مضى عند عوده ولو كان عليه دين مستغرق لماله
فلا زكاة عليه ٥ كمال النصاب اما الابل فاذا بلغت خمسا ففيها جذعة
من الضان والجذعة التي تكون فى السنة الثانية او ثنية من المعز
وهي التي تكون فى السنة الثالثة وفى عشر شاتان وفى خمسة عشر
ثلاث شياه وفى عشرين اربع شياه وفى خمس وعشرين بنت مخاض
وهي التي تكون فى السنة الثانية فان لم يكن فى ماله بنت مخاض
فابن لبون ذكر وهو الذي يكون فى السنة الثالثة ثم اذا بلغت ستا
واربعين ففيها حقة وهي التي فى السنة الرابعة فاذا صارت
احدى وستين ففيها جذعة وهي فى السنة الخامسة فاذا صارت
ستا وسبعين ففيها بنتا لبون فاذا صارت احدى وتسعين ففيها
حقتان فاذا صارت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون
فاذا صارت مائة وثلاثين فقد استقر الحساب ففي كل خمسين حقة وفى كل
اربعين بنت لبون **اما البقر** فلا شيء عليها حتى تبلغ ثلاثين فاذا بلغت
ثلاثين ففيها تبيع وهو الذي فى السنة الثالثة وفى اربعين مسنة وهي
الانثى وهي بنت اربع سنين ثم فى الستين تبيعان واستقر الحساب ففي كل
اربعين مسنة وفى كل ثلاثين تبيع **اما الغنم** فلا زكاة فيها حتى تبلغ

فيها
اربعين

...اربعين ففيها شاة جذعة من الضان او ثنية من المعز ثم
لا شيء فيها حتى تبلغ مائة وعشرين وواحدة ففيها شاتان الى مائتين
وواحدة وواحدة ففيها ثلاث شياه الى اربع مائة ففيها اربع
شياه ثم استقر الحساب ففي كل مائة شاة وصدقة الخليطين كصدقة
المالك الواحد في التضعيف فاذا كان بين رجلين او ثلاثة من الغنم
اربعون ففيها شاة على جميعهم وخلطة الجوار كخلطة الشيوع ولكن
بشرط ان يرعيا معا وتسقيا معا ويكون اثر الكل معا وان يكونا معا
من اهل الزكاة فالحكم للخلطة مع الذي ولو ان يصلحد في السن مالم يجا
وز الجذعة في الصعود **النوع الثاني زكاة العشرات** وجب العشر في
كل نبت مقتات بلغ ثمان مائة من ولا شيء فيما دونها والا في الفو
كهدة والقطن وفي الثمر والزبيب يعتبر ان يكون مائة من عنب او
زبيب الا رطبا وعنبا ويخرج بعد التجفيف ويكمل مال الخلطة الخليط
مال الغير في خلطة الشيوع ولا يكمل صاحب الحنطة بالشعير ويكمل نصاب
التمر بالسلت فانه نوع منه وهذا القدر الواجب ان كان يسقى بسيح
او قناة فان كان يسقى بنضح او دالية فيجب نصف العشر فان
اجتمعا فالاغلب يعتبر فان رأى المصلحة في قطع الرطب قبل تمام
الادراك فيؤخذ عشر الرطب فيكال بعشر للمالك وعشر للفقير ووقت
الوجوب ان يبدو الصلاح في الثمار وان يشتد الحب ووقت الا
داء بعد الجفاف **النوع الثالث زكاة النقدين** فاذا تم الحول على
مائتي درهم بوزن مكة نقرة خالصة ففيها خمسة دراهم وهو ربع
العشر وما زاد فبحسابه ولو درهم ونصاب الذهب عشرون دينارا

خا

خالصة بوزن مكة ففيها ربع العشر وما زاد فبحسابه وان نقص من النصاب
حبة فلا زكاة فيه ويجب على من معه دراهم مغشوشة اذا كان فيها
هذا المقدار من النقرة الخالصة ويجب الزكاة في الحلي المحذور كاواني الذهب
والفضة والحلي في الحلي المباح للمراة ويجب في الدين الذي هو على ملي
ولكنها تجب عند الاستيفاء وان كان الدين موجلا فلا الا عند حلول
الاجل **النوع الرابع زكاة التجارة** وهي زكاة النقدين وانما ينعقد
الحول من وقت ملك النقد الذي به اشترى البضاعة ان كان
النقد نصابا ولو كان ناقصا او اشترى بعوض على نية التجارة فالحول
من وقت الشرى ويودي الزكاة من نقد البلد وبه يقوم فان كان ما به
اشترى نقدا او كان نصابا كاملا كان التقويم به اولى من نقد البلد و
من نوى التجارة مال القنية فلا ينعقد الحول بمجرد نيته حتى يشتري به
شيئا ومهما قطع نية التجارة قبل تمام الحول سقطت الزكاة والاولى
ان يودي زكاة تلك السنة وما كان من ربح في السلعة في اخر الحول
وجبت الزكاة فيه بحول راس المال ولم يستانف له حول كما
في النتاج واموال الصيارفة لا ينقطع حولها بمجرد المبادلة
الجارية بينهم كسائر التجارات وزكاة ربح مال القراض على العامل
اعني حصته وان كان قبل القسمة هذا هو الاقيس **الخامس زكاة**
الركاز والمعدن وزكاة ما دفن في الجاهلية فعلى واجده في الذهب
والفضة الخمس والحول لا يعتبر اما المعادن فلا زكاة فيما
يستخرج منها سوى الذهب والفضة ففيهما بعد الطحن
والتخليص ربع العشر على اصح القولين **النوع السادس**

نتاج

زكاة الركاز والمعادن والركاز ما دفن في الجاهلية فعلى واجده في
الذهب والفضة الخمس والحول غير معتبر اما المعادن فلا
زكاة فيما استخرج منها سوى الذهب والفضة ففيهما بعد
التخر والتحصيل ربع العشر على اصح القولين **النوع السادس**
صدقة الفطر وهي واجبة على الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كل مسلم فضل عن قوته وقوت من يقوته يوم الفطر وليلته صاع
مما يقتات بصاع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منوان وثلث
من يخرجه من جنس قوته او افضل منه وقسمتها كقسمة زكاة الا
موال ويجب على الرجل المسلم فطرة كل من يجب عليه نفقته **الفصل الثاني**
في الاداء وشروطه الباطنة والظاهرة اعلم انه يجب على مؤدي
الزكاة مراعاة خمسة امور الاول النية وهو ان ينوي
بقلبه زكاة الفرض ونية الولي تقوم مقام نية المجنون والصبي
ونية السلطان يقوم مقام نية المالك الممتنع عن الزكاة في الدنيا اما
في الاخرة فلا وتعجيل الزكاة جائز وتأخيرها لغير حاجة الثاني البدار عقيب
الحول وزكاة الفطر لا يؤخرها عن يوم الفطر ٣ ان لا يخرج بدلا
باعتبار القيمة بل يخرج المنصوص عليه ع ان لا ينقل الصدقة الى بلد
اخر فان نقل ذلك للاجزاء في قول ولكن الخروج عن شبهة الخلاف
اولى ولا باس ان يصرف الى الغربا في تلك البلدة ه ان يقسم
ماله بعدد الاصناف الموجودين في البلدة فان استيعاب الاصناف
واجب وقد عدم من الثمانية صنفان في اكثر البلاد وهم المؤلفة قلو
والعاملون على الزكاة وتوجد في جميع البلاد اربعة اصناف الفقرا

والمساكين والغارمون والمسافرون وصنفان يوجد في بعض البلاد دون
بعض الغزاة والمكاتبون وعاملان يوصل حق كل طائفة اليهم والتسوية
بواجب بين الاصناف فاما احاد الاصناف فلا تقبل الزيادة والنقصان
بيان دقائق الاداب الباطنة في الزكاة اعلم ان على مريد طريق
الاخرة بزكاته وظائف الاولى فهم وجوب الزكاة ومعناها ان
الاموال محبوبة عند اكثر الخلق وان فيه امتحان المحبوب فامتحنوا بتصديق
دعواهم في المحبة فانقسم الناس ثلاثة اقسام قسم صدقوا في التوحيد
ووفوا بعهدهم ونزلوا عن جميع اموالهم ومنهم ابو بكر الصديق
بجمع امواله وعمر رضي الله عنهما بشطر ماله فقال عليه السلام لعمر ماذا
ابقيت لاهلك فقال مثله وقال لابي بكر ماذا ابقيت لاهلك فقال الله و
رسوله فقال النبي عليه السلام بينكما كما بين كلمتيكما فالصديق وفى بتمام
الصدق فلم يمسك سوى المحبوب عنده وهو الله ورسوله القسم
الثاني درجتهم دون درجته وهم الممسكون اموالهم المراقبون
لمواقيت الحاجات ومواسم الخيرات فيكون قصدهم بالادخار الانفاق
على قدر الحاجة وصرف الفاضل عن الحاجة الى وجوه البر مهما ظهرت
وجوهها وهؤلاء لا يقتصرون على مقدار الزكاة وقد ذهب جماعة من
التابعين الى ان في المال حقوقا سوى الزكاة والذي يصح في الفقه من هذا
انه اذا ارهقته الحاجة كانت ازالتها فرضا على الكفاية اذ لا
يجوز تضييع مسلم الثالث الذين يقتصرون على اداء الواجب وهي
اقل الرتب فهذا احد معاني امر الله تعالى عباده ببذل الاموال
المعنى الثاني التطهير من صفة البخل فانه من المهلكات قال عليه السلام

ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وطهارته
بقدر بذله المعنى الثالث شكر النعمة فان العبادات البدنية شكر
لنعمة البدن والعبادات المالية شكر النعمة المال وما اخس
من ينظر الى الفقير الوظيفه ٢ التعجيل والمبادرة الى الاداء فان في
التاخير افات ومهما ظهرت داعية الخير من الباطن فينبغي ان
يغتنم فان ذلك لمة الملك وللشيطان لمة عقيب كل لمة الملك
فليغتنم الفرصة في ذلك الوظيفه ٣ الاسرار فان ذلك
ابعد عن الريا والسمعة وفايدته الخفا الاخلاص فقد قال
عليه السلام لا يقبل الله من مسمع ولا مراي ولا منان ويعلم ان
الزكاة انما تدفع البخل وتضعيف حب المال وحب الجاه اشد على
النفس من حب المال ومن قصد الجهر وقع في افة الريا والجاه
معا الوظيفه ٤ ان يظهر حيث يعلم ان في الاظهار ترغيب
للناس في الاقتدا ويحرس سره عن داعية الريا بالطريق
الذي سنذكره في معالجة الريا في كتاب الريا وقد قال الله تعالى
وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية الوظيفه ٥ ان لا يفسد
صدقته بالمن والاذى قيل المن ان يظهرها والاذى ان يذكرها
ومهما عرف المعاني الثلاثة التي ذكرناها في فهم وجوب الزكاة
لم ير نفسه محسنا الى الفقير اما بذل ماله اظهار الحب الله تعالى
او تطهير النفس عن رذيلة البخل او شكرا على نعمة المال طلبا
للمزيد ومن حقق بما قلنا سلم من الافات الوظيفه ٦
ان يستصغر العطية فانه ان استعظمها اعجب بها والعجب

من

من المهلكات وهو محبط للاعمال وقيل لا يتم المعروف الا بثلاث
تصغيره وتعجيله وستره الوظيفه ٧ ان ينتقي من ماله اجوده
واحبه اليه واطيبه فانه ليس له من ماله الا ما تصدق فامضى او اكل
فافنى او لبس فابلى والذي اخذه قضا وطره في الحال وليس من العقل
قصور النظر عن العاجل وترك الادخار الى الاخرة الوظيفه ٨
ان يطلب لصدقته مخصوصين لهذه الاصناف المتصفين بستة من الصفات
الاولى ان يطلب الاتقيا المعرضين عن الدنيا المتجردين لتجارة الاخرة
قال عليه السلام لا تاكل الا طعام تقي ولا ياكل طعامك الا تقي وهذا
لان التقي يستعين به على التقوى فتكون شريكا له في طاعته باعانتك
اياه الصفة ٢ ان يكون من اهل العلم خاصة فان ذلك اعانة على
العلم والعلم اشرف العبادات الصفة ٣ ان يكون صادقا في
تقواه وعلمه بالتوحيد وتوحيده انه اذا اخذ العطا حمد الله عز وجل
وشكره وراى النعمة منه ولم ينظر الى الواسطة فهذا هو اشكر
العباد لله تعالى وهو ان يرى النعمة كلها من الله عز وجل وفي وصية
لقمان لابنه لا تجعل بينك وبين الله منعما واعدد نعمة غيره عليك
مغرما ومن يشكر غير الله فكانه لم يعرف الله تعالى الا ان سلط الله تعالى
عليه دواعي الفعل ويسر له الاسباب فاعطى وهو مقهور وان
اراد تركه لم يطق القدرة على ذلك بعد ان القى الله تعالى في قلبه ان صلاح
دينه ودنياه في فعله فمهما قوي الباعث جزم الارادة ولم يستطع
العبد مخالفة الباعث والله تعالى خالق البواعث ومهيجها
ومزيل الضعف والتردد عنها ومسخر القدرة للانتهاض بمقتضى

البواعث من يتحقق هذا لم يكن له نظر الا مسبب الاسباب ورويه
الاشيا من غير الله تعالى في صفة الكافرين ومن لم يتصف باطنه من رويه
الوسائط الا من حيث انهم وسائط فكانه لم ينفك عن الشرك الخفي
سره فليتق الله في تصفيه توحيده من كدوره الشرك وشوايبه
فايد الخلق طريق على الطريق ان يصلح قال عليه السلام من لم يشكر
الناس لم يشكر الله تعالى الصفه ٤ ان يكون من اهل المروه مستترا
او عن ذهبت ماله ونعمته وبقيت عادته قال الله تعالى يحسبهم الجاهل
اغنيا من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسالون الناس الحافا اي لا
يلحون في السوال لانهم اغنيا بيقينهم اعزه بصبره الصفه ٥
ان يكون معيلا او محبوسا بمرض او بسبب من الاسباب سيل
عمر رضي الله عنه عن جهد البلا فقال كثره العيال وقله المال
الصفه ٦ ان يكون من الاقارب وذوي الارحام والاصدقا فاما
اعوان الخير ايضا يتقدمون على المعارف كما تقدم الاقارب على
الاجانب فهذه هي الصفات المطلوبه وفي كل صنف درجات
فليطلب اعلاها وليجتهد في طلبها فان اصاب فله اجران وان
اخطا فله اجر واحد يحصل له تطهير عن صفة البخل وتاكيد حب
الله تعالى في قلبه اجر والاجر الثاني ما يعود اليه من فايدة دعوه
الاخر وهمته فان قلوب الابرار لها اثار في الحال والمال فان اصاب
حصل الاجران وان اخطا حصل الاول دون الثاني الفصل ٣
في اسباب الاستحقاق اعلم انه لا يستحق الزكاه الا حر مسلم وليس
بهاشمي ولا مطلبي اتصف بصفة من صفات الاصناف الثمانية

بينه اما الصبي والمجنون فيجوز الصرف اليهما اذا قبض عنهما وليهما
فلنذكر صفات الاصناف الثمانية الصنف الاول الفقرا و
هو الذي ليس له مال ولا قدره على الكسب فان كان معه قوت يومه
وكسوه حاله فليس بفقير ولكنه مسكين ولا يخرجه عن الفقر كونه
معتاد السوال فلا يجعل السوال كسبا فان قدر على كسب لا يليق
بمروته وبحال مثله فهو فقير وان كان متفقها ويمنعه الاشتغال بالكسب
فهو فقير وان كان متعبدا يمنعه الكسب من وظايف العبادات فالكسب
اولى به قال النبي صلى الله عليه وسلم الكسب فريضه بعد الفريضه
قال عمر رضي الله عنه كسب في شبهه خير من مسله والمسكين هو الذي
لا يفي دخله بخرجه ولا يكون له متاع الا من حاجته ليبيعه والحاجه
مطعم وملبس ومسكن واثاث البيت العاملون هم الذين يجمعون الزكوه
سوى الخليفه والقاضي ٤ المولفه قلوبهم وهم اشراف قوم
قد اسلموا وهم مطاعون في قومهم ٥ المكاتبون ويدفع الى السيد سهم
المكاتب وان دفع اليه جاز ولا يدفع السيد زكاته الى مكاتب
نفسه ٦ الغارمون والغارم هو الذي استقرض في مباح وهو
فقير وان استقرض لمعصيه فلا يعطى الا اذا تاب ٧ الغزاه الذين
ليس لهم مرسوم في ديوان وان كانوا اغنيا ٨ ابن السبيل
وهو الذي يخرج من بلده مسافرا في غير معصيه وان كان له مال
ببلده يعطى قدر بلغته ولا يطالب الفقير والمسكين بالبينه
ولا الحلف بل يجوز اعتماد قوله اذا لم يعلم كذبه واما بقيه
الاصناف فلا بد فيهما من البينه والناظر احسن وظايف

١ لان يتقوى بما اعطاه الله تعالى على عبادته ولا يستعين بذلك على
المعصية ٢ ان يشكر المعطي ويدعو له ويثني عليه فان لا يطرق حق
من حيث جعله الله تعالى طريقا وواسطة ووظيفة المعطي الا
يستصغره ووظيفة القابض تقلد المنة والاستعظام ولكن
من حكايته فهو الله فذلك في قلوب الابرار في عمل الخيار
وللمعطي ملاحظة اسباب التضعيف وهي حلاوة ذلك للاخذ
بالعكس ومن الايدي الواسطة واسطة فقد جهل وانما
المنكر ان يرى الواسطة اصلا ٣ ان ينظر فيما ياخذه فان لم
يكن من حله تورع عنه ٤ ان لا ياخذ الا اذا تحقق انه موصوف
بصفة الاستحقاق ولا ياخذ مقدار الحاجة ونقد ترد لا الالا
وليس له حد فذهب بعضهم الى ان حدا الفقر غداؤه وعشاؤه
وذهب اخرون في التوسع فقالوا له ان ياخذ مقدار ما يشترى
به قرية يستغني بها طول عمره او يهيئ بضاعة ليتجر فيها ويستغني
لان هذا هو الغنا لكن يحتمل الخروج عن الاعتدال واما التو
والتودد على ابواب من يسال فمستنكر وله حكم اخر وهنا يقال
للورع استفت قلبك وان افتوك وافتوك ٥ اذ
يسال صاحب المال عن قدر الواجب عليه ولا ياخذ منه الا مقدار
ما هو اهل له الفصل الرابع في صدقة التطوع وفضلها و
اداب اخذها واعطائها قال النبي صلى الله عليه وسلم كل امرئ
في ظل صدقته يوم القيامة حتى يقضي الله تعالى بين الناس وقال
عليه السلام الصدقة تسد سبعين بابا من الشر وقال عليه السلام

ما المعطي من سعته بافضل الجر من الذي ياخذ من حاجة وقال لقمان
لابنه اذا اخطيت خطيئة فاعط صدقة وقيل بلاء من كنوز البر كتمان
المرض وكتمان الصدقة وكتمان المصايب اما اظهار الصدقة واخفاؤها
فقد اختلف طرق طالبي الاخلاص في ذلك اما الاخفا ففيه خمس معاني
الاول انه ابقا الستر على الاخذ ٢ انه اسلم لقلوب الناس والسنتهم فانهم
ربما يحسدونه او ينكرون عليه اخذه وقال بعض الزهاد ربما تركت
استهواك الشي من اجل الاخوان يقولون من اين له ذلك ٣ اعانة المعطي
على الاسرار للعمل فان فضل السر على الجهر عظيم ٤ ان في اظهار الاخذ ذلة
٥ الاحتراز من شبهة الشركة قال عليه السلام من اهدي اليه هدية
وعنده قوم فهم شركاؤه فيها فاذا انفرد سلم عن هذه الشبهة
واما الاظهار والتحدث به ففيه معاني ايضا الاول الاخلاص والصدق
والسلامة عن تلبيس الحال والمراءاة ٢ اسقاط الجاه والمنزلة واظهار
العبودية والمسكنة واسقاط النفس من اعين الناس ٣ هو
ان العارف لا ينظر الا الى الله تعالى والسر والعلانية عنده واحد
فالاختلاف الحال شرك في التوحيد ٤ ان في الاظهار اقامة سنة
الشكر وقد قال تعالى واما بنعمة ربك فحدث وقد ذم الله تعالى
من كتم ما اتاه الله تعالى وقرنه بالبخل فقال تعالى الذين يبخلون ويا
مرون الناس بالبخل ويكتمون ما اتاهم الله من فضله وقال عليه السلام
اذا انعم الله على عبد نعمة احب ان يرى عليه والشكر مستحب والشكر قائم
مقام المكافاة واعلم ان هذه المسالة تختلف باختلاف احوال الناس
والمعتبر فيه النية والحق في شخص واحد تختلف النية فيجتهد

ان يصح نيته حتى لا يكون كثير العمل قليل الحظ ويحترز من الغدو فان
للشيطان في مثل هذا حيل دقيق فليتق الله تعالى عسى ان يجعل له
مخرجا عن قريب واما ان اخذ الصدقة افضل ام الزكوة وهذا
ايضا اختلفوا فيه وجماعة يرون ان الاخذ من الصدقة افضل
فان في اخذ الزكاة مزاحمة المساكين وتضييقا عليهم وقا
قايلون باخذ الزكاة لانه اعانة على اداء واجب ولانه لا منة فيها وانما
هي حق واجب لله تعالى ورزق للعباد المحتاجين ولانه اخذ بالحاجة
والانسان يعلم حاجة نفسه قطعا والقول الحق في هذا ان هذا
يختلف باحوال الشخص وما يغلب عليه ويحضره من النية تم
كتاب اسرار الزكاة بعون الله تعالى ويتلوه كتاب
اسرار الصوم وهو الكتاب
السادس من ربع الاول
والحمد لله وحده وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه

كتاب اسرار الصوم بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين
وعلى جميع اخوانه من الانبيا وعباد الله المخلصين اما بعد
قال النبي صلى الله عليه وسلم الصوم نصف الصبر وقال
الصبر نصف الايمان فصار الصوم ربع الايمان ثم هو متميز
بخاصية النسبة الى الله تعالى من بين ساير الاركان اذ قال تعالى
الصوم لي وانا اجزي به وذلك لمعنيين احدهما ان الصوم كف
وترك وهو في نفسه سر لا يراه الا الله تعالى والثاني انه قهر لعدو
الله تعالى فان وسيلة الشيطان الشهوات وانما تقوى الشهوات
بالاكل والشرب ولذلك قال عليه السلام ان الشيطان ليجري من بني
ادم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع فاذا كان الصوم على الخصوص
قمعا للشيطان وسدا لمسالكه وتضييقا لمجاريه استحق التخصيص
بالنسبة الى الله تعالى واذا عظمت فضيلته الى هذا الحد فلا بد
من بيان شروطه الظاهرة والباطنة بذكر اركانه وسننه
وشروطه الباطنة ونبين ذلك بثلاثة فصول الفصل
الاول في الواجبات الظاهرة وهي ستة الاول مراقبة
اول شهر رمضان وذلك برؤية الهلال فان غم فاستكمال
العدة ثلاثين يوما من شعبان ونعني بالرؤية العلم ويحصل ذلك
بقول عدل واحد ولا يثبت هلال شوال الا بقول عدلين ومن
سمع عدلا ووثق بقوله وغلب على قلبه صدقه لزمه الصوم
وان لم يقض القاضي به فليتبع كل عبد في عبادته موجب ظنه

كان

واذا نوى ليلا الصيام ولم ينو باخرى وكان بينهما اقل من
مرحلتين يجب الصوم على الكل فلا افطار ٢ والنية كل ليلة من نية
مبيتة معينة ولو نوى بالنهار لم يجز الا التطوع وينوي فريضة
الله تعالى لصوم رمضان ولو نوى ليلة الشك لم يجزه ولو نوى
في الحيض ثم طهرت قبل الفجر صح صومها ٣ الامساك عن ايصال شيء
الى الجوف عمدا مع ذكر الصوم فيفسد صومه بالاكل والشرب
والسعوط والحقنة ولا يفسد بالفصادة والحجامة والاكتحال
وادخال الميل في الاذن والاحليل الا ان يقطر فيه ما يبلغ المثانة وما
يصل من غير قصد من غبار الطريق او ذبابة او ما يسبق الى
جوفه في مضمضته فلا يفطر الا اذا بالغ في المضمضة ولا يفطر
ان اكل في طرفي النهار الا بظن واجتهاد ٤ الامساك عن الجماع
وحده بتغييب الحشفة وان جامع ناسيا لم يفطر ٥ الامساك عن
الاستمنا ولا يفطر بقبلة زوجته لكن يكره ٦ الامساك عن اخراج القي
وان ذرعه القي لم يفسد صومه وان ابتلع نخامة من حلقه لم يفسد
الا ان يبلعها بعد وصولها الى فيه واما لوازم الافطار
فاربعة القضا والكفارة والفدية والامساك بقية النهار
فاما القضا فوجوبه عام بعذر او بغير عذر ولا يشترط التتابع
في قضا رمضان واما الكفارة فلا تجب الا بالجماع والكفارة عتق
رقبة فان عجز فصوم شهرين متتابعين فان عجز فاطعام
ستين مسكينا مدا مدا ويجب على الحائض بقية النهار وكذلك
المسافر اذا قدم مفطرا ويجب الامساك اذا شهد بالهلال

البنية
قطع

عدل

عدل واحد يوم الشك واما الفدية على الحامل والمرضع اذا افطرتا
خوفا على الولد فعلى كل يوم مد حنطة لمسكين والمد مع القضا والشيخ
الهرم اذا لم يصم تصدق عن كل يوم مد واما السنن فستة
تأخير السحور وتعجيل الافطار على التمر او الما قبل الصلاة و
ترك السواك بعد الزوال والجود في شهر رمضان لما سبق
من فضائله ومدارسة القرآن والاعتكاف لا سيما في العشر
الاخير اذ فيها ليلة القدر والاغلب انها في الاوتار واشبه الاوتار
ليلة احدى وعشرين وثلاث وخمس وسبع الفصل الثاني
في اسرار الصوم وشروطه الباطنة اعلم ان للصوم ثلاث
درجات صوم العموم وصوم الخصوص وصوم اخص الخصوص
اما صوم العموم فهو كف البطن والفرج من قضا الشهوة و
اما صوم الخصوص فهو كف ساير الجوارح عن الاثام واما
صوم خصوص الخصوص فصوم القلب عن الهمم الدنية والافكار
الدنيوية وكفه عما سوى الله تعالى بالكلية ويحصل الفطر
في هذا الصوم بالتفكر على ما سوى عنه ولا يبطل الفكر في تفصيل ذلك
قولا ولكن في تحقيقه علاقا قبال بكنه الهمة على الله تعالى والانصراف
عن غيره وتلبس بمعنى قوله تعالى قل الله ثم ذرهم واما صوم الخصوص
فتمامه بستة امور الاول غض البصر عن النظر الى كل ما يذم ويكره قال صلعم
خمس يفطرن الصائم الكذب والغيبة والنميمة واليمين الكاذبة
والنظر بشهوة ٢ حفظ اللسان عن الهذيان وما نورد في كتاب
افات اللسان ٣ كف السمع عن الاصغا الى كل مكروه قال صلعم

المغتاب والمستمع شريكان في الاثم ع كف بقية الجوارح من اليد والرجل
والبطن عن الاثام ولا تصوم عن الحلال وتبيت جوارحه في الحرام ه ان
لا يكثر من الحلال وقت الافطار فاذا تناول الصايم عند افطاره ما
فاته ضحوة نهاره فما انكسرت الشهوة ولم ينتفع بصومه وليلة
القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شي من عالم الملكوت ومن
جعل من صدره مخلاة من الطعام فهو عن ملكوت السما محجوب ومن
اخلا معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن غير الله
عز وجل وهو الامر كله وقليل الطعام ٦ ان يكون قلبه بعد الافطار
معلقا بين الخوف والرجا لانه ما يدري انه من اي قوم عند الله
فهذه هي المعاني الباطنة في الصوم والمقصود من الصوم التخلق
بخلق الصمدية والاقتدا بالملائكة بالكف عن الشهوات بحسب الامكان
فانهم منزهون عن الشهوات والانسان رتبته فوق رتبة البهايم
لقدرته بنور العقل على كسر شهوته ورتبته دون رتبة الملائكة
لاستيلا الشهوات عليه فكلما انهمك في الشهوات انحط الى اسفل
السافلين والتحق بغمار البهايم وكلما قمع الشهوات ارتفع الى اعلى
العليين والتحق بافق الملائكة والملائكة مقربون الى الله تعالى والذي
يقتدي بهم ويتشبه باخلاقهم يقرب من الله تعالى كقربهم فان
المتشبه بالقريب قريب وليس القرب ثم بالمكان بل بالصفات
واذا كان هذا سر الصوم عند ارباب الالباب واصحاب القلوب
فاي جدوى لتاخير اكلة وجمع اكلتين عند العشا مع الانهماك في
الشهوات الاخر طول النهار ولذلك قال بعض العلماء من صايم

مفطر وكم من مفطر صايم فالمفطر الصايم هو الذي يحفظ جوارحه
عن الاثام وياكل ويشرب والصايم المفطر هو الذي يجوع ويعطش
ويطلق جوارحه فاذا فهمت هذا علمت ان لكل عبادة ظاهرا وباطنا
وقشرا ولبا ولقشرها درجات ولكل درجة طبقات فاليك الخيرة
الان في ان تقنع بالقشر عن اللباب او تتحيز الى غمار ارباب الالباب
والله الموفق للصواب **الفصل الثالث** في التطوع بالصيام
اعلم ان استحباب الصوم يتاكد في الايام الفاضلة وفواضل الايام
بعضها يوجد في كل سنة وبعضها في كل شهر وبعضها في كل اسبوع اما
في السنة بعد ايام رمضان فيوم عرفة ويوم عاشورا والعشر الاول
من ذي الحجة والعشر الاول من المحرم وجميع الاشهر الحرم مظان
الصوم وهي اوقات فاضلة وافضلها ذو الحجة لان فيه الحج والايام
المعلومات والمعدودات وذو القعدة من الاشهر الحرم واشهر
الحج وشوال من اشهر الحج وفي الخبر ما من ايام العمل فيهن افضل واحب
الى الله تعالى من ايام عشر ذي الحجة ان صوم يوم منه يعدل صيام
سنة وقيام ليلة منه يعدل قيام ليلة القدر واما ما يتكرر في الشهر
فاول الشهر واوسطه واخره ووسط ايام البيض وهي الثالث
عشر والرابع عشر والخامس عشر واما ما يتكرر في الاسبوع فالاثنين
والخميس والجمعة فهذه الايام الفاضلة يستحب فيها الصيام و
تكثير الخيرات لتضاعف اجورها ببركة هذه الايام والاو
قات واما **صوم الدهر** فانه شامل للكل وزيادة ولكن
بعضهم كرهه وذلك والصحيح انه انما كره لشيئين احدهما

ان الفطر في العيدين وايام التشريق فهو الدهر كله والخوارج يرغب
عن السنة في الافطار وجعل الصوم حجرا على النفس مع ان الله يحب
ان يوتى رخصه كما يحب ان توتى عزايمه فاذا لم يكن شي من ذلك
راى العبد صلاح نفسه في صوم الدهر فليفعل فقد فعل ذلك
جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ودونه درجة اخرى
وهو صوم نصف الدهر بان يصوم يوما ويفطر يوما وذلك اشد على
النفس واقوى في قهرها وقد ورد في فضله اخبار لان العبد فيه بين صوم يوم
وشكر يوم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام الدهر كله ضيقت عليه
جهنم وعقد تسعين ومعناه لم يكن له فيها موضع وقال عليه السلام
افضل الصيام صوم اخي داود يصوم يوما ويفطر يوما وان صام
الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث واذا ظهرت الاوقات
الفاضلة فالكمال في ان يفهم الانسان معنى الصوم وان مقصوده تصفية
القلب وتفريغ الهم لله عز وجل والفقيه بدقايق الباطن ينظر الى احواله
فقد يقتضي حاله دوام الصوم وقد يقتضي دوام الفطر وقد يقتضي حاله
مزج الافطار بالصوم فاذا فهم المعنى وتحقق حده في سلوك طريق
الاخرة بمراقبة القلب لم يخف عليه صلاح قلبه وذلك لا يوجب ترتيبا
مستمرا وروي انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى يقال لا يفطر
ويفطر حتى يقال لا يصوم وينام حتى يقال لا يقوم ويقوم حتى يقال لا
ينام وكان ذلك بحسب ما ينكشف له بنور النبوة من القيام بحقوق الاوقات
فهذا ما اردنا ذكره من ترتيب الصوم والله اعلم كمل كتاب اسرار
الصوم ويتلوه كتاب اسرار الحج وهو الكتاب السابع والحمد لله وحده

٤٢

كتاب اسرار الحج بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمدا كثيرا والصلاة على سيد المرسلين محمد وعلى اله وصحبه وسلم
اما بعد فان الحج من احد اركان الاسلام ومبانيه وختام الامور وتمام
الدين فنسعى ان نفصل اركانها وسننها وادابها وفضايلها وفضل
مكة والبيت العتيق وجمل اركانها وادابها الظاهرة والباطنة و
ذلك بتوفيق الله تعالى في جملة ابواب **الباب الاول** قال قتادة ر
ضي الله عنه لما امر الله تعالى ابراهيم عليه السلام ان يوذن في الناس
ان الله بنى بيتا فحجوه فاسمع الله نداءه كل من يحج الى بيت الله تعالى الى
من الذرية الى يوم القيامة وقال الله تعالى ليشهدوا منافع لهم
قيل التجارة في الموسم والاجر في الاخرة قال النبي صلى الله عليه وسلم
من خرج من بيته حاجا او معتمرا فمات اجري له اجر الحاج المعتمر الى
يوم القيامة ومن مات في احد الحرمين لم يعرض ولم يحاسب وقيل له ادخل
الجنة وفي مسند اهل البيت اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة
فظن ان الله تعالى لم يغفر له وقال بعض السلف اذا وافق يوم عرفة يوم جمعة
غفر لكل اهل عرفة وهو افضل يوم في الدنيا وجاء في الاثر ان الله عز وجل
ينظر كل ليلة الى اهل الارض فاول من ينظر اليه اهل الحرم واول من
ينظر اليه من اهل الحرم اهل المسجد الحرام فمن راه طايفا غفر له ومن
راه مصليا غفر له ومن راه قايما مستقبل القبلة غفر له **فضيلة المقام
بمكة وكراهيته** كره الخايفون المحتاطون من العلماء المقام بمكة لمعان
ثلاثة الاول خوف التبرم بالمقام والانس فان ذلك ربما يوثر في
تسكين حرقة القلب في الاحترام وهكذا كان عمر رضي الله عنه يضرب

الحاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمنكم ويا اهل الشام شامكم
ويا اهل العراق عراقكم وهذا انما امر عمر رضي الله عنه بمنع الناس
من كثرة الطواف وقال خشيت ان يانس الناس بهذا البيت ثم
فيهيج الشوق بالمفارقة فتنبعث داعية العود وقال بعضهم لان
تكون في بلد وقلبك مشتاقا الى مكة متعلق بهذا البيت خير لك
من ان تكون فيه وانت متبرم بالمقام وقلبك مشتاق الى بلد اخر وقد قال
ان لله عبادا تطوف بهم الكعبة تقربا الى الله تعالى ثم الخوف من ركوب
الخطايا والذنوب بها فان ذلك محظور وبتلك السيئات تتضاعف كما
تتضاعف الحسنات فعلى قولنا ان ترك المقام بها افضل بالاضافة
الى المقصرين واما المقام مع الوفاء بحق البقعة فمتعين وكيف
لا ولما عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة استقبل الكعبة وقال
انك لخير ارض الله واحب بلاد الله تعالى الي ولولا اني اخرجت منك
ما خرجت وما بعد مكة بقعة افضل من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم
فالاعمال فيها ايضا مضاعفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة
في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وكذلك كل
عمل بالمدينة بالف وبعد المدينة الارض المقدسة فان الصلاة فيها
بخمسمائة وبعد هذه البقاع الثلاثة فالمواضع فيها متساوية فليطلب
من المواضع ما هو اقرب الى الجمود واسلم للدين وافرغ للقلب
وايسر للعبادة فهو افضل المواضع لعله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فاي موضع رايت فيه رفقا
فاقم واحمد الله تعالى وفي الخبر من رزق من شيء فليلزمه ومن جعلت

معيشته

معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير عليه **الفصل الثاني في شروط**
وجوب الحج واركانه وواجباته ومحظوراته اما الشرائط فشرط صحة الحج
اثنان الوقت والاسلام فيصح حج الصبي ويحرم بنفسه ان كان مميزا
ويحرم عنه وليه ان كان صغيرا واما الوقت فهو شوال وذو القعدة
وتسع من ذي الحجة الى طلوع الفجر من يوم النحر فمن احرم بالحج في غير
هذه المدة فهي عمرة وجميع السنة وقت العمرة فاما شرط وقوعه
عن حجة الاسلام فخمسة الاسلام والحرية والبلوغ والعقل والوقت
واما شرط لزوم الحج فخمسة الاسلام والعقل والبلوغ والحرية والاستطاعة
ومن لزمه فرض الحج لزمه فرض العمرة اما في بدنه فالصحة
واما في الطريق فالامن واما في المال فبان يجد نفقة ذهابه وايابه
الى وطنه وان يملك نفقة من تلزمه نفقته في هذه المدة ومن استطاع
الحج فله التاخير ولكنه فيه على خطر وان مات قبل الحج كان الحج في تركته
يحج عنه وان لم يوص به **واما الاركان** التي لا يصح الحج دونها فخمسة الاحرام
والطواف والسعي بعده والوقوف بعرفة والحلق على قول
واركان العمرة كذلك الا الوقوف **والواجبات** المجبورة بالدم ستة
الاحرام من الميقات والرمي والصبر بعرفة الى الغروب والمبيت بمزدلفة
والمبيت بمنى وطواف الوداع فهذه الاربعة يجبر تركها بالدم على احد
القولين وفي القول الثاني فيها دم على وجه الاستحباب الا الاحرام **واما**
وجوه اداء الحج والعمرة فثلاثة الافراد وهو الافضل وذلك ان يقدم
الحج وحده فاذا فرغ خرج الى الحل فاحرم واعتمر ثم **القران** وذلك
ان يجمع فيقول لبيك بحجة وعمرة معا فيصير محرما بهما ويكفيه افعال

الحج الا انه اذا طاف وسعى قبل الوقوف فسعيه محسوب وعلى القارن
دم شاة الا ان يكون مكيا ٣ التمتع وذلك ان يجاوز الميقات محرما
بعمرة ويتحلل بمكة ويتمتع بالمحظورات في الاحرام الى وقت الحج ثم يحرم با
لحج ولا يكون متمتعا الا بخمس شرائط احدها ان لا يكون من حاضري
المسجد الحرام وحاضروه من كان منه على مسافة لا تقصر فيها الصلاة
٢ ان يقدم العمرة على الحج ٣ ان يكون حجه وعمرته عن شخص واحد
فاذا وجدت هذه الاوصاف كان متمتعا ولزمه دم شاة فان لم
يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج قبل يوم النحر متفرقة او متتابعة وسبعة
اذا رجع الى الوطن وان لم يصم الثلاثة حتى رجع الى الوطن صام
العشرة متتابعا ومتفرقة وبدل دم القران والتمتع سوا
والافضل الافراد ثم التمتع ثم القران واما محظورات الحج و
العمرة فستة الاول لبس القميص والسراويل والخف والعمامة
بل ينبغي ان يلبس ازارا ورداء ونعلين فان لم يجد نعلين فكعبا
وان لم يجد ازارا فسراويلا ولا باس بالمنطقة والاستظلال
بالمحمل ولكن ينبغي ان لا يغطي راسه فان احرامه في الراس و
للمراة ان تلبس كل مخيط بعد ان لا تستر وجهها بما يماسه فان
احرامها في وجهها ٢ الطيب فليجتنب كل ما يعده العقلاء طيبا
فان تطيب او لبس فعليه دم شاة ٣ الحلق والقلم وفيهما
دم شاة ولا باس بالكحل ودخول الحمام والفصد والحجامة وتر[illegible]
الشعر ٤ الجماع وهو مفسد قبل التحلل الاول وفيه بدنة او بقرة
او سبع شياه وان كان بعد التحلل الاول لزمته بدنة ولم

فيدخل في مقدمات الجماع كالقبلة والملامسة التي تنقض
الطهر مع النساء فهو محرم وفيه شاة وكذا في الاستمنا و
يحرم النكاح والانكاح ولا دم فيه لانه لا ينعقد ٦ قتل صيد البر
اعني ما يؤكل او ما هو متولد من الحلال والحرام فان قتل صيدا
فعليه مثله من النعم ويراعى التقارب في الخلقة وصيد البحر حلال
ولا جزاء فيه

الباب الثاني في ترتيب الاعمال الظاهرة

وهي عشرة الاول في السنن من اول الخروج الى الاحرام وهي
ثمانية الاولى في المال ينبغي ان يبدا بالتوبة ورد المظالم وقضا
الديون واعداد النفقة لكل من تلزمه نفقته الى وقت الرجوع
وتحصيل مال حلال ويوسع في الزاد والرفق بالفقراء والدابة
٢ في الرفيق ينبغي ان يلتمس رفيقا صالحا محبا للخير معينا عليه
ان نسي ذكره وان ذكر اعانه وان جبن شجعه وان عجز قواه و
ان ضاق صدره صبره ويودع الرفقاء والمقيمين ويودعهم ويلتمس ادعيتهم
والسنة في الوداع ان يقول استودع الله دينكم وامانتكم
وخواتيم اعمالكم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمن اراد السفر
في حفظ الله وكنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك
للخير اينما توجهت ٣ في الخروج من المنزل ينبغي اذا هم بالخروج
من منزله ان يصلي اولا ركعتين يقرا في الاولى بعد الفاتحة
قل يا ايها الكافرون وفي الثانية سورة الاخلاص فاذا فرغ
رفع يديه ودعا الى الله تعالى عن اخلاص صاف ونية صادقة
وقال اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل والمال

والولد والأصحاب لحفظك وإياهم من كل آفة وعاهة اللهم
إنا نسألك أن تطوي لنا الأرض وتهون علينا السفر وأن ترزقنا
في سفرنا هذا سلامة الدين والبدن والمال وبلوغ الآمال
٤ إذا حصل إلى باب الدار قال بسم الله توكلت على الله لا حول
ولا قوة إلا بالله العلي العظيم فإذا مشى قال اللهم بك انتشرت و
عليك توكلت وبك اعتصمت وإليك توجهت اللهم أنت ثقتي وأنت
رجائي ٥ الركوب فإذا ركب الراحلة فيقول بسم الله وبالله
والله أكبر توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله العلي
العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون ٦ في النزول
والسنة أن لا ينزل حتى يحمى النهار ويكون أكثر سيره بالليل
ومهما أشرف على المنزل فليقل اللهم رب السماوات السبع
وما أظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين
وما أضللن ورب الرياح وما ذرين ورب البحار وما جرين
أسألك خير هذا المنزل وخير أهله وأعوذ بك من شر هذا
المنزل وشر أهله وشر ما فيه اصرف عني شر شرارهم فإذا
جن عليه الليل فيقول أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود و
حية وعقرب ومن ساكن البلد ووالد وما ولد وله ما سكن
في الليل والنهار وهو السميع العليم ٧ في الحراسة فينبغي
أن يحتاط بالنهار ولا يمشي وحده خارجا عن القافلة ويكون
بالليل متحفظا عند النوم والحراسة فإذا قصده سبع

أو عدو فليقرأ آية الكرسي وشهد الله وسورة الحمد
وليقل ما شاء الله لا قوة إلا بالله حسبي الله توكلت على الله وليس وراء الله
منتهى ولا دون الله ملجأ كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي
عزيز تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي الذي لا يموت اللهم ارحمنا
ولا تسلط علينا ولا تهلكنا وأنت ثقتنا ورجاؤنا اللهم اعطف علينا
قلوب عبادك وإمائك برأفة ورحمة إنك أنت أرحم الراحمين ٨ مهما
علا شرفا من الأرض فينبغي أن يكبر ثلاثا ثم ليقل اللهم
لك الشرف ولك الحمد على كل حال ومهما هبط سبح الله ومهما خاف
الوحشة في سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح
جللت السماوات بالعزة والجبروت الجملة الثانية في آداب الإحرام
وهي خمسة الأول أن يغتسل وينوي به غسل الإحرام أعني إذا انتهى
إلى الميقات ويتمم غسله بالتنظيف بقلم الأظفار وغيره ٢ أن يفارق
الثياب المخيطة فيلبس ثوبي الإحرام ٣ أن يصبر بعد لبس ثوبي الإحرام
حتى يبتدئ بالسير بعده لينوي الإحرام بالحج أو بالعمرة ويكفي مجرد
النية لانعقاد الإحرام ولكن السنة أن يقرن بالنية لفظ التلبية
فيقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك لا شريك لك ٤ أن يقول
اللهم إني أريد الحج فيسره لي وأعني على أداء فرضه وتقبله مني
٥ من وقت الإحرام يحرم عليه المحظورات الست التي ذكرناها
٦ يستحب تجديد التلبية في دوام الإحرام ولا سيما عند اصطدام
الرفاق ولا بأس برفع الصوت بالتلبية في المساجد الثلاثة

وادا الجمرتين قال لبيك لبيك ان العيش عيش الاخرة الجملة الثالثة
في اداب دخول مكة الى الطواف وهي ستة الاول الاحرام ثم لدخول
مكة ثم للوقوف بالمزدلفة ثم لطواف القدوم ثم للوقوف بعرفة
ثم لثلاث اغتسالات لرمي الجمرات ثم لطواف الوداع ٢ ان يقول عند
الدخول في اول الحرم وهو خارج مكة اللهم هذا حرمك وامنك
فحرم لحمي ودمي وبشري على النار وجعلني من اوليائك واهل طاعتك
٣ ان يدخل مكة من جانب الابطح وهي من ثنية كدى بفتح الكاف
والمد واذا خرج خرج من ثنية كدى بضم الكاف [illegible]
مصعدا ٤ اذا دخل مكة وانتهى الى راس الردم فعنده يقع
بصره على البيت فليقل لا اله الا الله والله اكبر اللهم انت السلام
ومنك السلام ودارك دار السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام
اللهم هذا بيتك عظمته وكرمته وشرفته اللهم فزده تعظيما و
زده تشريفا وتكريما اللهم افتح لي ابواب رحمتك وادخلني جنتك
واعذني من الشيطان الرجيم ٥ اذا دخل المسجد الحرام فليدخل من
باب بني شيبة وليقل بسم الله وبالله ومن الله والى الله وفي سبيل الله
وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قرب الى البيت قال
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى اللهم صلى على محمد عبدك
ونبيك ورسولك وعلى ابراهيم خليلك وعلى جميع انبيائك ورسلك
وليقل اللهم اني اسالك في مقامي هذا في اول مناسكي ان تقبل
توبتي وان تجاوز عن خطيئتي وتضع عني وزري الحمد لله الذي بلغني بيته
الحرام الذي جعله مثابة للناس وامنا ٦ ان يقصد الحجر الاسود

بعد

بعد ذلك وليمسه بيده اليمنى وليقبله وليقل اللهم امانتي اديتها و
ميثاقي وفيته اشهد لي بالموافاة فان لم يستطع التقبيل فليقف
في مقابلته وليقل ذلك ثم لا يعرج على شيء دون الطواف وهو طواف
القدوم الا ان يجد الناس في الصلاة المكتوبة فليصل معهم ثم يطوف
الجملة الرابعة الطواف فاذا اراد افتتاح الطواف اما القدوم
او غيره فينبغي ان يراعي امورا ستة الاول ان يراعي شروط الصلاة
الا الكلام وليضطبع قبل ابتداء الطواف وهو ان يضع وسط
ازاره تحت ابطه الايمن ويجمع طرفيه على منكبه الايسر فيرخي
طرفا وراء ظهره وطرفا على صدره ويقطع التلبية عند ابتداء الطواف
ويشتغل بالادعية التي سنذكرها ٢ اذا فرغ من الاضطباع فليجعل
البيت على يساره وليقف عند الحجر الاسود وليتنح عنه قليلا ليكون
الحجر قدامه فيمر بجميع الحجر بجميع بدنه في ابتداء طوافه وليجعل بينه
وبين البيت قدر ثلاث خطوات ولكن لا يكون طائفا على الشاذروان
فانه من البيت والشاذروان هو الذي فضل من عرض جدار البيت
بعد ان ضيق اعلى الجدار ثم من هذا الموقف يبتدئ الطواف ٣ ان
يقول قبل مجاوزة الحجر بل في ابتداء الطواف بسم الله والله اكبر اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد صلعم
فاول ما يجاوز الحجر ينتهي الى الباب باب البيت فيقول اللهم ان البيت
بيتك والحرم حرمك والامن امنك وهذا مقام العائذ بك من النار
عند ذكر المقام يشير بعينه الى مقام ابراهيم الخليل عليه السلام و
[illegible] عظيم ووجهك كريم وانت ارحم الراحمين فاعذني

من النار ومن الشيطان الرجيم واكفني مونه الدنيا والاخره ثم صلى الله عـ
وبه حتى يبلغ الركن العراقي فعنده يقول اللهم اني اعوذ بك من الشرك والشك
والكفر والنفاق وسو الاخلاق وسو المنقلب في الاهل والمال والولد
فاذا بلغ الميزاب فليقل اللهم اظلني تحت عرشك يوم لا ظل الا ظل عرشك
اللهم اسقني بكاس محمد صلى الله عليه وسلم شربه لا اظما بعدها ابدا فاذا
بلغ الركن الشامي فليقل اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا و
تجاره لن تبور فاذا بلغ اليماني فليقل اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر و
ومن عذاب القبر ومن فتنه المحيا والممات ويقول بين الركن اليماني
والحجر اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنه وفي الاخره حسنه وقنا برحمتك
عذاب النار فاذا بلغ الحجر الاسود فليقل اللهم اغفر لي برحمتك او
اعوذ برب هذا الحجر من الدين والفقر وضيق الصدر وعذاب
القبر وعند ذلك قد تم شوط واحد فيطوف كذلك سبعه اشواط
ويدعو بهذه الادعيه في كل شوط ع ان يرمل في الثلاثه
اشواط الاول ويمشي في الاربعه الاخيره على الهيئه المعتاده ومعنى
الرمل الاسراع في المشي مع تقارب الخطا وهو دون العدو
وفوق المشي المعتاد وان امكنه استلام الحجر في كل شوط فهو
الاحب وان منعته الزحمه اشار بيده وقبل يده وكذلك
استلام الركن اليماني مستحب من بين سائر الاركان ٥ اذا تم الطواف
سبعا فلياتي الملتزم وهو ما بين الحجر والباب وهو موضع
استجابه الدعا وليلتصق بالبيت و[illegible] يتعلق بالاستار وليلصق
بطنه بالبيت ويضع عليه خده الايمن [illegible]

ان الهنتم الرسول يقبل والمراه والخادم البطي الادبه ان لحقت
الاكرام ولم تزج غلظك بلينك وفظاظتك برفقك وبالجمله فبالعدل
قامت السموات والارض وكلما جاوز حده انعكس على ضده
فينبغي ان يقصد سبيل الاقتصاد في المخالفه والموافقه
ويتبع الحق في جميع ذلك ليسلم من شرهن فان كيدهن عظيم و شرهن
فاش وفي وصيه لقمان لابنه يا بني اتق المراه السو فانها تشيبك
قبل الشيب واتق شرار النسا فانهن لا يدعون الى خير
وكن من خيارهن على حذر فاذن فيهن شر وفيهن ضعف فا
لسياسه والخشونه علاج الشر والمطايبه والرحمه علاج الضعف
والطبيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء ٥ الاعتدال
في الغيره وهو ان لا يتغافل عن مبادي الامور التي يخشى غوائلها
ولا يبالغ في اساءه الظن والتجسس على البواطن فقد نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يتتبع عورات النسا ولما قدم رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم من سفر قال قبل دخول المدينه لا تطرقوا
النسا ليلا فخالفه رجلان فسبقا فراى كل واحد في منزله ما يكره
وفي الخبر المراه كالضلع ان قومته كسرته فدعه تستمتع به على
عوج قال علي كرم الله وجهه لا تكثر الغيره على اهلك فترمى
بالسو من اجلك واما الغيره في محلها فلا بد منها وهي محموده
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنته فاطمه اي شي
خير للمراه قالت ان لا ترى رجلا ولا يراها رجل فضمها اليه وقال
ذريه بعضها من بعض واستحسن قولها وقد اذن لهن في الاعياد

خاصة ان يخرجن والخروج الان ايضا مباح للمراة العفيفة برضا
زوجها ولكن القعود اسلم وينبغي ان لا تخرج الا لمهم ووجه الرجل
في حق المراة كوجه الامرد في حق الرجل فيحرم عند خوف الفتنة
فقط فان لم يكن فتنة فلا ٦ الاعتدال في النفقة قال الله تعالى
كلوا واشربوا ولا تسرفوا ولا ينبغي ان يستاثر بماكول طيب
فلا يطعمهم منه فان ذلك مما يوغر الصدور واذا اكل فيقعد
العيال كلهم على مايدته ٧ ان يتعلم المتزوج من علم الحيض والمسائل
ويعلم زوجته احكام الصلاة ويلقنها اعتقاد اهل السنة
وما يجب عليها قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم
واهليكم نارا فان لم يقم الرجل بتعليم ما يجب عليها فلها ان
تخرج الى السؤال فيما هو فرض لا غير ٨ اذا كان له نسوة فيجب عليه
العدل في العطا والمبيت اما الحب والوقاع فذلك لا يدخل في الخيار
فان رجع من سفر يقرع بينهن ٩ مهما وقع بينهما خصام فلا بد
من حكمين احدهما من اهله والاخر من اهلها لينظرا بينهما ويصلحا
امرهما واما اذا كان النشوز من المراة خاصة فالرجال قوامون على النسا
فله ان يؤدبها ويحملها الى الطاعة قهرا ولكن يتدرج في تاديبها و
هو ان يقدم اولا الوعظ ثم التحذير والتخويف فان لم ينفع انفرد
عنها الفراش فان لم ينجع ضربها ضربا لا يولمها ولا يكسر لها عظما ولا يدمي
لها جسما ولا يضرب وجهها فذلك منهي عنه وله ان يغضب عليها
في امر من امور الدين الى عشر والى شهر العاشر في اداب الجماع
ويستحب ان يبدا باسم الله ويقرا و يعوذ بسم الله العلي

العظيم اللهم اجعلها ذرية طيبة واذا قربت من الانزال فقل في نفسك
ولا تحرك شفتيك الحمد لله الذي خلق من الما بشرا فجعله نسبا وصهرا
وكان ربك قديرا ولا يستقبل القبلة بالوقاع وليغط نفسه واهله
بثوب وليقدم التلطف بالكلام والتقبيل قال عليه السلام ثلاثة
من العجز في الرجل ان يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل ان يعلم
اسمه ونسبه والثاني ان يكرمه اخوه فيرد عليه كرامته والثالث
ان يقارب الرجل جاريته فيصيبها قبل ان يحادثها ويوانسها
ويضاجعها فيقضي حاجته منها قبل ان تقضي حاجتها منه ويكره
الجماع في ثلاث ليالي من الشهر الاول والاخر والنصف منه ثم
اذا قضى وطره فليتمهل على اهله حتى تقضي هي ايضا نهمتها فان
انزالها قبل ان تقضي هي ايضا شهوتها فيكون ايذا لها و
ان ياتيها في كل اربع ليالي مرة فهو عدل فقد جاز التاخير الى
هذا الحد وان اراد ان يجامع ثانية فليغسل فرجه اولا والنوم
جنبا فيه رخصة ولا ينبغي ان يحلق ولا يقلم ولا يبين من نفسه جزوا وهو
جنب ومن الاداب ان لا يعزل بل لا يسرح الا الى محل الحرث وهو الرحم
فان عزل فقد اختلف العلما في اباحته وكراهته والصحيح
عندنا ان ذلك مباح ولكن فيه ترك فضيلة والنيات الباعثة على
العزل خمس الاولى حفظ الملك عن الهلاك ٢ استبقا جمال المراة و
سمنها ٣ الخوف من كثرة الحرج بسبب الاولاد والحذر من
الحاجة الى التعب في الكسب ودخول مداخل السو وهذا ايضا
غير منهي عنه فان قلة الحرج معين على الدين نعم الكمال والفضل

في التوكل والثقة بضمان الله عز وجل حيث قال تعالى وما من دابة في
الأرض إلا على الله رزقها لكن النظر في العواقب وحفظ المال والاد
خار مع كونه مناقضا للتوكل لا يقول أنه نهى عنه ٣ع الخوف
من الأولاد الإناث لما يعتقد في تزويجها من المعرة كما كانت
من عادة العرب في قتلهم الإناث فهذه نية فاسدة ولو ترك
بسببهما أصل النكاح أو أصل الوقاع أثم بهما والفساد في اعتقاده
ويرجع هذا إلى النية وعن جابر رضي الله عنه أنه قال كنا نعزل
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فلم ينهانا الحادي عشر في آداب الولادة وهي خمسة الأول أن لا
يكثر فرحه بالذكور وحزنه بالأنثى فإنه لا يدري أن الخيرة له في أيهما
قال الله تعالى عسى أن تحبوا شيئا الآية ٢ أن يؤذن في أذن المو
لود اليمنى ويقيم في اليسرى رفعت عنه أم الصبيان ويستحب أن
يلقنوه أول انطلاق لسانه لا إله إلا الله والختان في اليوم السابع
ورد به خبر ٣ أن يسميه باسم حسن فذلك حق الولد قال عليه السلام
أحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن ومن له اسم يكره
فيستحب تبديله ولذلك وقد نهى عن اسم أفلح ويسار ونافع وبركة
٤ع العقيقة عن الذكر شاتين وعن الأنثى شاة قال عليه السلام مع
الغلام عقيقة فاهرقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى ومن السنة
أن يتصدق بوزن شعره ذهبا أو فضة قالت عائشة رضي الله
عنها التكبير للعقيقة عظم ٥ أن يحنكه بتمرة أو حلاوة الثاني
في الطلاق وليعلم أنه مباح ولكنه أبغض المباحات إلى الله تعالى

وانما

وإنما يكون مباحا إذا لم يكن فيه إيذاء بالباطل ومهما طلقها فقد
آذاها ولا يباح إيذاء الغير إلا بجناية من جانبها أو بضرورة من جانبه
وإن كرهها أبوه فليطلقها ولكن على الذي كرهها الغرض فاسد
ثم ليراع الزوج في الطلاق أربعة أمور الأول أن يطلقها في
طهر لم يجامعها فيه فإن فعل ذلك فليراجعها ٢ أن يقتصر على
طلقة واحدة والجمع مكروه ٣ أن يتلطف في التعلل بتطليقها
من غير تعنيف واستخفاف ويطيب قلبها بهدية على سبيل
الجبر لقلبها من ألم الفراق ٤ع أن لا يفشي سرها لا في الطلاق
ولا عند النكاح فقد ورد في إفشاء سر النساء في الخبر الصحيح وعيد
عظيم فهذا بيان ما على الزوج القسم الثاني من هذا الباب
النظر في حقوق الزوج عليها والقول الشافي فيه أن النكاح نوع
رق فهو رقيقة له فعليها طاعة الزوج مطلقا في كل ما طلب منها
في نفسها بما لا معصية فيه وقد ورد في تعظيم حق الزوج عليها
أخبار كثيرة والقول الجامع في آداب المرأة من غير تطويل
أن تكون قاعدة في قعر بيتها لازمة لمغزلها لا يكثر صعودها
واطلاعها قليلة الكلام لجيرانها لا تدخل عليهم إلا في حال توجب
الدخول تحفظ بعلها في غيبته وحضرته وتطلب مسرته في جميع
في جميع أمورها ولا تخونه في نفسها وماله ولا تخرج من بيتها
وإن خرجت بإذنه فمختفية في هيئة رثة تطلب المواضع الخالية
دون الشوارع والأسواق محترزة من أن يسمع غريب صوتها
أو يعرفها بشخصها لا تتعرف إلى صديق بعلها في حاجاتها

بل يتنكر على من يظن انه يعرفها همها صلاح شانها وتدبير بيتها
مقبلة على صلاتها وصيامها اذا استاذن ويكون قانعة من
زوجها بما رزق الله وتقدم حقه على حق نفسها وحق
سائر اقاربها متنظفة في نفسها مستعدة في الاحوال
كلها للاستمتاع بها ان شاء مشفقة على اولادها حافظة
للستر عليهم قصيرة اللسان عن سب الاولاد لا تفتخر
على الزوج بجمالها وما لها لازمة الصلاح تقوم بكل
خدمة في الدار مما تقدر عليها فهذه جملة ما اوردنا
ه في كتاب النكاح وادابه وما يجب للزوج على الزوجة
وعظم حقه عليها والله سبحانه وتعالى اعلم ويتلوه
كتاب اداب الكسب والمعاش والحمد لله وحده
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا كثيرا

كتاب اداب الكسب والمعاش بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمد موحد انمحق في توحيده ما سوى الواحد الحق وتلاشى
ومجده تمجيد من يصرح بان كل شيء سوى الحق باطل ولا يتحاشى
ونصلي على رسوله الذي يصدر المؤمنون من حوضه رواء بعد
ورودهم عطاشا وعلى اله وصحبه الذين لم يدعوا في دينه
تشمرا وانكماشا اما بعد فان الرب الواحد الوهاب رب
الارباب ومسبب الاسباب جعل الاخرة دار الثواب والعقاب
والدنيا دار التمحل والاضطراب والتشمر والاكتساب وليس التشمر
في الدنيا مقصورا على المعاد دون المعاش بل المعاش
ذريعة الى المعاد ومعين عليه فالدنيا مزرعة الاخرة ومدرجة
اليها والناس ثلاثة رجل شغله معاشه عن معاده فهو
من الهالكين ورجل شغله معاده عن معاشه فهو من الفائزين
والاقرب الى الاعتدال هو الثالث الذي شغله معاشه
لمعاده فهو من المقتصدين ولن ينال رتبة الاقتصاد من لم
يلازم في طلب المعيشة منهج السداد ولن ينتهض لطلب الدنيا
وسيلة الى الاخرة وذريعة ما لم يتادب في طلبها باداب
الشريعة وها نحن نورد اداب التجارات والصناعات وضروب
الاكتسابات وسننها ونشرحها في خمسة ابواب الباب
الاول في فضل الكسب الباب الثاني في علم صحيح البيع و
المعاملات الباب الثالث في بيان العدل واجتناب
الظلم في المعاملة الباب الرابع في بيان الاحسان فيها

الباب الخامس في شفقة التاجر على دينه الباب الاول في
فضل الكسب قال الله تعالى وجعلنا لكم فيها معايش قليلا ما
تشكرون فجعلها نعمة وطلب الشكر عليها وقال تعالى فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله واما الاخبار قال النبي صلعم
من الذنوب ذنوب لا يكفرها الا الهم في طلب المعيشة وقال صلعم
التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء
وفي الخبر ان الله تعالى يحب العبد المومن المحترف وقال عليه السلام
عليكم بالتجارة فان فيها تسعة اعشار الرزق وقال عليه السلام
الاسواق موائد الله عز وجل فمن اتاها اصاب منها وقال عليه السلام
من فتح على نفسه بابا من السوال فتح الله عليه سبعين بابا من الفقر
واما الاثار فقد قال لقمان الحكيم عليه السلام لابنه يا بني استغن
بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلاث
خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروءته واعظم من
هذه الثلاث استخفاف الناس به وقال ابن مسعود رضي الله عنه
اني لاكره ان ارى الرجل فارغا لا في امر دنياه ولا في امر اخرته
وجاءت ريح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم ابن ادهم
رضي الله عنهما اما ترى هذه الشدة فقال ما هذه الشدة انما الشدة
الحاجة الى الناس ونزل الكسب افضل لاربعة عابد مشتغل
بالعبادات البدنية او رجل له سير بالباطن وعمل بالقلب
في علوم الاحوال والمكاشفة او عالم مشتغل بتربية علم الظاهر
مما ينفع الناس به في دينهم كالمفتي والمفسر والمحدث وامثا
لهم

الثلاث

لهم او رجل مشتغل بمصالح المسلمين وله انواع من الرزق وكان على الملك
جا لهذه الخصال الاربعة الى زيادات لا يحيط بها الوصف فاوحي اليه
ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ولم يوح اليه ان يكون من التاجرين
ولهذا اشار الصحابة رضي الله عنهم على ابي بكر رضي الله عنه بترك
التجارة لما ولي الخلافة وكان ياخذ كفايته من مال المصالح و
اما البطال فالكسب والستر اولى من البطالة بل من الاشتغال
بالعبادات البدنية واما اهل العلم ان كان ياتيهم كفايتهم
من غير سوال واما يحتاجون الى السوال ولهم مراتب وا
احوال والمفتي لهم لحينها دهم ولحوالهم في السوال على الكسب ويترك
مما فهذه فضل الكسب ولكن العقد الذي به الاكتساب جامعا
لاربعة امور الصحة والعدل والاحسان والشفقة على الدين
ونحن نعقد في كل واحد بابا ونبدا بذكر اسباب الصحة في الباب
الثاني الباب الثاني في علم الكسب بطريق البيع والربا و
السلم والاجارة والقراض والشركة وبيان شروط الشرع
في صحة هذه التصرفات التي هي مدارك المكاسب اعلم ان تحصيل
هذا الباب واجب على كل مسلم فلابد من هذا القدر من علم التجارة
ليتميز له المباح عن المحظور وموضع الاشكال عن موضع الوضوح
فلنشرح شروطها العقد الاول البيع وله ثلاثة اركان
العاقد والمعقود عليه واللفظ الركن الاول العاقد ولا
معاملة بالبيع اربعة الصبي والمجنون والعبد والاعمى وما
سلم الى الصبي والمجنون وضايع واما العبد فلا يجوز بيعه

وشراه الا باذن سيده فان عامله بغير اذن سيده فما لزمه
مضمون عليه وما سلمه ضايع واما الكافر فيجوز معاملته الركن
الرابع المعقود عليه وهو المال فيعتبر فيه سته شروط
١ ان يكون طاهرا في عينه ولا باس ببيع الدهن الطاهر في عينه
ان وقع فيه نجاسه فان في عينه طاهر ٢ ان يكون منتفعا به ويجوز
بيع الهر والنحل وما يصلح للصيد غير الكلب ويجوز بيع الطيور
المليحه الصور والصوت ولا يجوز بيع عود والملاهي والصور
وصور الاشجار مباح واما النيات والطباق وعليها صور
الحيوانات فيصح بيعها واستعمالها ٣ ان يكون المتصرف فيه عليه
كالمالك او ماذونا فيه قبل العقد ٤ ان يكون المعقود عليه مقدورا
على تسليمه شرعا وحسا فلا يجوز بيع الابق والسمك في الماء والمر
هون ٥ ان يكون المبيع معلوم العين والقدر والوصف فلو
قال بعتك شاه من هذا القطيع او ثوب من هذه الثياب من غير
تعيين فباطل واما العلم بالمقدور فانما يحصل بالكيل او الوزن
او النظر اليه ولكن تخمينه بالنظر كافيا في معرفه المقدار واما
العلم بالموصوف فيحصل بالرويه في الاعيان فلا يصح بيع الغايب ٦
ان يكون المبيع مقبوضا فكلما اشتراه وباعه قبل القبض فبيعه باطل
الركن الثالث لفظ والمراد لفظ الايجاب والقبول متصلا به بلفظ
دال على المقصود مفهم اما صريحا او كنايه ولا يقترن بالمبيع شرط و
في الحقرات لا تختلفوا واذا عرف رضاه بقرينه الحال عند المسلم فلا
يبعد ان يجعل الفعل دالا على الرضا بان يتسامح في دينه بما سلم اليه
فيا

فليحذر بحقه في الحقرات والاولى دعامه اللفظ او كتابته العقد
الثاني عقد الربا وقد احل الله البيع وحرم الربا ويجب الاحتراز
منه على الصيارفه فيحترز من النسيه والفضل اما النسيه فان
لا يبيع شيا من جواهر النقد من شيء من جواهر النقد الا يدا
بيد واما الفضل فليحترز منه في بيع المكسر بالصحيح والجيد بالردي
والمركبات من الذهب والفضه فان كان مقدار الذهب مجهولا لم
يصح المعامله عليه اصلا الا اذا كان ذلك المقدار جاريا في البلد فانا نرخص
في المعامله عليه اذا لم يقابل بالنقد وكذا الدرهم المغشوش
بالنحاس لم يصح المعامله عليه وان كان نقدا رايجا في البلد رخصنا له
في المعامله لاجل الحاجه ولذلك الحلي من ذهب وفضه فلا يجوز شراوه
لا بالذهب ولا بالفضه الا ان كان اخران كان قدر الذهب منه معلوما
واما اذا كان مجهولا فيجوز بيعه بغيره من النقره وغيرها واما المتعا
ملون على الطعام فعليهم التقابض في المجلس لاختلف جنس الطعام المبيع
بالمشترى او لم يختلف وان اتحد الجنس فعليهم التقابض ومراعاه
المماثله فان سلم الى القصاب الغنم ويشتري به اللحم نقدا او نسيه
فهو حرام ولذلك في سائر البضائع فلا يباع بالحنطه دقيق وخبز
ولا بالعنب دبس وخل ولا باللبن سمن وزبد ومخيض والمماثله لا
تفيد اذا لم يكن الطعام في حال كمال الادخار فلا يباع الرطب بالرطب
والعنب بالعنب متماثلا ومتفاضلا فهذه جمل في معرفه البيع
والتنبيه على ما يشعر التاجر بمثابات الفساد حتى يسعى فيها
اذا نشا والتبس عليه العقد الثالث السلم وليراع التاجر

فيه عشر شروط الاول ان يكون راس المال معلوما ٢ ان يسلم راس
المال في مجلس العقد قبل التفرق ٣ ان يكون المسلم فيه مما يمكن
تعريف اوصافه كالحبوب والحيوانات وساير الامتعه ٤ ان
يستقصي وصف هذه الامور القابله للوصف حتى لا يبقى
وصف يتفاوت به القيمه تفاوتا لا يتغابن به الا ذكره فان ذلك
هو القايم مقام الرويه في البيع ٥ ان يجعل الاجل معلوما
لا بالشهور والايام ٦ ان يكون المسلم فيه مما يقدر على تسليمه وقت
المحل ويومن فيه وجوده وعدمه غالبا ٧ ان يذكر مكان
التسليم ٨ ان لا يعلقه بعين معلول مثل ثمر هذا البلد وثمر
هذا البستان ٩ لا ان يسلم في شي عزيز الوجود مما لا يعد علته غالبا
١٠ ان لا يسلم في طعام مهما كان راس المال طعاما ولا يسلم في نقد
اذا كان راس المال نقدا **العقد الرابع الاجاره** ولها ركنان
الاجر والمنفعه فاما العاقد واللفظ فيعتبر فيه ما ذكرناه
في البيع والثمن ان كان عينا وان كان دينا فيكون معلوم الصفه
والقدر والتحرز فيه عن امور جرت به العاده وكذا الدار بما
رمها واستيجار الطحان بالنخاله واستيجار السلاخ على ان ياخذ الجلد
بعد السلخ فكل ذلك باطل فان المقدار منه مجهول ويجب ان يكون
الوقت ايضا معلوما **الركن ٢** المنفعه المقصوده بالاجاره
وهي العمل وحده فليراع في العمل المستاجر عليه امور خمسه الاول
ان يكون متقوما بان يكون فيه كلفه وتعب فالاجره على مقدار
التعب ٢ ان لا يتضمن الاجاره استيفاء عين مقصوده فلا يجوز

اجاره

اجاره الكرم لارتفاعه ولا اجاره المواشي للبنها ولا اجاره البساتين
لثمارها ويجوز استيجار المرضعه ويكون اللبن تابعا لان افراده
عسر ممكن ٣ ان يكون العمل مقدورا على تسليمه حسا وشرعا
فلا يصح استيجار الضعيف على عمل لا يقدر عليه واستيجار الاخرس
على التعليم وما يحرم فعله بالشرع كاستيجار المصور على صور الحيوانات
وكذلك باطل ٤ ان لا يكون العمل واجبا على الاجير وان لا يكون
بحيث لا يجري النيابه فيه عن المستاجر فلا يجوز اخذ الاجره على
العبادات التي لا نيابه فيها ويجوز على الحج وغسل الميت ٥ ان
يكون العمل والمنفعه معلوما وتفصيل ذلك يطول ونعنى
الفقه وليعرف به جليات الاحكام ويتفطن به لمواقع
الاشكال فيسال **العقد الخامس القراض** وليراع فيه ثلاثه اركان
الركن الاول راس المال وشرطه ان يكون نقدا معلوما
مسلما الى العامل فلا يجوز القراض على الفلوس ولا على
العروض فان التجاره تضيق فيه **الركن ٢** الربح وليكن معلوما
بشرط له الثلث او النصف او ما شاء **٣** العمل الذي على العامل
وشرطه ان يكون تجاره غير مضيقه عليه والقراض ماذون
في التجاره وهو البيع والشرا فقط في المواشي ولو شرط
ان لا يشتري الا من فلان او شرط ما يضيق باب التجاره
ومهما انفسخ فالعامل وكيل وليس للعامل ان يسافر بمال
القراض دون اذن المالك **العقد السادس الشركه** وهي اربعه
انواع ثلاثه منها باطله وانما يصح الرابعه المسماه شركه

العان وهو ان يخلط ما لا منهما بحيث يتعذر التمييز الا بقسمه
ويأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف ثم حكمهما توزيع الربح
والخسران والجواز ان يفسخ كل بالاسقاط والصحيح انه يجوز عقد الشركة
على العروض المشتركة ولا يشترط النقد بخلاف القراض فهذا القدر
من علم الفقه يجب تعلمه على كل مكتسب وان وقع له مشكل على الندور فلا يرجع
فيه الى كتب الفقه **الباب الثالث** في بيان العدل واجتناب
الظلم في المعاملة اعلم ان المعاملة قد تجري على وجه يحكم المفتي بصحتها
وانعقادها ولكنها تشتمل على ظلم يتعرض به المعامل لسخط الله
اذ ليس كل نهي مقتضيا فساد العقد وهذا الظلم ينقسم الى ما يعم
والى ما يخص القسم الاول فيما يعم ضرره وهو انواع النوع الاول
الاحتكار بان يدخر الطعام منتظرا به الغلاء قال عليه السلام من
احتكر الطعام اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن صدقته كفارة الاحتكا
ره **واعلم** ان النهي يطلق ويتعلق النظر في الوقت والجنس اما
الجنس فيطرد النهي في اجناس الاقوات فقط واما الادم مثل
اللحم والزيت والعسل فاختلفوا فيه **واما** الوقت فايضا اختلفوا
ويحتمل ان يخصص بوقت قلة الاطعمة وحاجة الناس اليه حتى
يكون في تاخير بيعه ضرر فاما اذا اتسعت الاطعمة وكثرت فلم
يحكم بعدم الاضرار فبتفاوت درجات الاضرار تتفاوت درجات
الكراهة والتحريم والاباحة **النوع الثاني** ترويج الزيف من الدراهم
في اثناء النقد فهو ظلم عام من وقع في يده منه يتضرر به
القسم الثاني ما يخص ضرره المعامل وكل ما استضر به المعامل
منه

كفه حسناته فليتنوع في الطاعة اكثر اوقاته واخلط عملا صالحا و
اخر سيئا فامره مخطر ولكن الرجا غير منقطع واعلم ان اوراد النهار
سبعة فيما بين طلوع الفجر الى طلوع قرص الشمس ورد وما بين
طلوع الشمس الى الزوال وردان وما بين الزوال الى وقت العصر
وردان وما بين العصر الى الغروب وردان **والليل** ينقسم اورادا
اربعة وردان من الغروب الى وقت نوم الناس ووردان في النصف
الاخير من الليل الى طلوع الصبح ثم ورد خامس وهو ورد النوم فليس
تحت الامر في هذه الاوقات اربعة انواع اما الاذكار والدعوات
الادعية واما العبادات والخيرات واما التلاوة واما
الفكر واي نوع من هذه الانواع الاربعة يؤثر في قلبه اكثر فليلازمه
فاذا احس بالملال انتقل الى غيره الى ان يعود نشاطه فيعود اليه
وتفصيله مشروح جملته كافية للبصير ولكن الان نتبع تفصيل الامام في
هذه الامور واي شيء رايناه يناسب الخواص اخذناه وماهي
وظيفة العامة حذفناه **فصل** قال الله تعالى في الصبح اذا تنفس وقال
الله تعالى قل اعوذ برب الفلق وقال تعالى فسبح بحمد ربك قبل طلوع
الشمس وهو وقت شريف فاذا صلى الصبح وقضى ذلك الوقت فليقعد
في المصلى الى ان يشتغل الى طلوع الشمس وينبغي ان يكون وظيفته الى
طلوع الشمس اربعة انواع ادعية واذكار يكررها في سبحته وقراءة
وتفكر وكل ذلك مشروح بحمد الله تعالى في هذا الكتاب وكل وظيفة
لا يمكن المواظبة على كثيرها فقليلها مع المداومة افضل واشد
تاثيرا في القلب من كثيرها من غير مداومة فان خير الامور ادومها

وان قل ومثال الاصل الدايم مثل قطرات تعل على التساقط على الارض مع التوالي
فهي تحدث فيها حفرا لا محالة ولو وقعت على الحجر ومهما تيسر التفكر
فهو اشرف العبادات اذ فيه معنى ذكر الله تعالى وزيادة امرين
احدهما زيادة المعرفة اذ التفكر مفتاح المعرفة والكشف والثاني
زيادة المحبة اذ لا يحب القلب الا من اعتقد تعظيمه ولا ينكشف عظمة
الله سبحانه وجلاله الا بمعرفة صفاته ومعرفة قدرته وعجايب
افعاله فيحصل من الفكر المعرفة ومن المعرفة التعظيم ومن التعظيم
المحبة والذكر ايضا يورث الانس وهو نوع من المحبة ولكن المحبة التي
سببها المعرفة اقوى واثبت واعظم فان العارف يشاهد وليس
الخبر كالمعاينة ولكن احدا ما احاط بكنه جلاله وجماله فان ذلك غير مقدور
للحد من الخلق ولكن لكل واحد يشاهد بقدر ما رفع له من الحجاب والنهاية
لجمال حضرة الربوبية ولا لحجبها ولقاعدة حجبها التي استحق ان تسمى
نورا وكاد الواصل اليها يظن انه تم وصوله الى الاصل سبعون حجابا
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لله سبعين حجابا من نور لو كشفها
لاحرقت سبحات وجهه كل من ادركه بصره وتلك الحجب ايضا مرتبة و
تلك الانوار متفاوتة في الرتب تفاوت الشمس والقمر والكواكب ويبدو
في الاول اصغرها ثم ما يليه وعلى ذلك بعض الصوفية درجات ما كان حملوا بعض
يظهر لابراهيم عليه السلام في الحجب المسماة انوارا ما اريد بها الضوء المحسوس
بالبصر بل اريد بها ما اريد بقوله تعالى الله نور السموات والارض مثل
نوره كمشكاة فيها مصباح الاية ولنتجاوز هذه المعاني فانها
خارجة عن علم المعاملة ولا نوصل الى حقيقتها الا بالكشف

التاسع

التاسع للفكر الصافي ويكره كل صلاة لا سبب لها بعد صلاة الصبح
فليشتغل بالاذكار والقراءة والدعاء والفكر الى وقت طلوع الشمس
وارتفاعها قدر رمح فيشتغل بعده للدعاء وهو اولى من العبادات و
الخيرات والكسب وتدبير المعاش ولا ينسى ذكر الله عز وجل في جميع
اشغاله فقد قيل لا ينبغي ان يوجد المومن الا في ثلاثة مواطن مسجد يعمره
او بيت يستره او حاجة لا بد له منها وقل من يعرف القدر الذي لا بد منه
والقيلولة سنة يستعان بها على قيام الليل وان لم يكن منهم من في النوم الحكمة
والسلامة ولكن ينبغي ان يتنبه قبل الزوال وقال بعض العلماء ثلاث يمقت
الله تعالى عليها الضحك من غير عجب والاكل من غير جوع ونوم النهار
من غير سهر بالليل والحد في النوم ثمانية ساعات بالليل والنهار جميعا
وهذا المقدار من النوم غذاء الارواح كما ان الطعام غذاء البدن وتركه
مضر الا ان يتدرج وقيل قرب الغروب مثل قرب الطلوع وهو المراد بقوله معه
فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والارض
وعشيا وحين تظهرون وهذا الطرف الثاني هو المراد بقوله تعالى
واطراف النهار واو رايتها متقاربان فاذا اقبل الليل بعد الدعاء
لما سبق وقد انقضى من طريقه مرحلة فينظر هل ساوى امسه ام لا
فان الليل خلفة للنهار فليعزم على تلافي ما سبق ان افرط والاقبال
لشكر والحسنات يذهبن السيئات

فصل في اداب النوم

وهي عشر الاول
الطهارة والسواك قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام الرجل على
الطهارة عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم
على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ بتلك الدرجة ٢ ان يعد عند

راسه سواكه وطهوره وينوي القيام للعباده عند اليقظه وكلما انتبه
استاك فذلك سنه وان لم يتيسر له القيام فيشتغل بالذكر والفكر
في الله تعالى وقدرته فذلك يقوم مقام قيام الليل ٣ ان لا يبيت من
له وصيه الا ووصيته مكتوبه عنده وذلك مستحب فامن موت
الفجاه ٤ ان ينام تائبا من كل ذنب سليم القلب لجميع المسلمين لا يحدث
نفسه بظلم احد ولا يعزم على معصيه ٥ ان لا يتنعم بتمهيد الفرش اللينه
بل يترك ذلك او يقتصد فيه ٦ ان لا ينام ما لم يغلبه النوم و
لا يتكلف استجلابه الا اذا قصد به الاستعانه على القيام في اخر الليل
فقد كان نومهم غلبه واكلهم فاقه وكلامهم ضروره وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يكره النوم قاعدا وفي الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
فلانا يصلي فلا ينام ويصوم فلا يفطر فقال عليه السلام لكني اصلي وانام
واصوم وافطر هذه سنتي فمن رغب عنها فليس مني ٧ ان ينام مستقبل
القبله والاستقبال على وجهين احدهما هو المستلقي على قفاه ويكون
وجهه واخمصاه الى القبله والثاني استقبال اللحد ٨ الدعاء عند النوم
فيقول اللهم باسمك وضعت جنبي على الارض وباسمك ارفعه الى اخر
الدعا المأثور ويقرأ بعض الايات والدعوات المخصوصه ويقرأ
المعوذتين وينفث بهما في يديه ويمسح بهما وجهه وسائر جسده وذلك مروي
٩ ان يتذكر عند النوم ان النوم نوع وفاه وعند اليقظه نوع بعث قال
الله تعالى هو الذي يتوفاكم بالليل فالنوم مثل البرزخ بين الدنيا والاخره
فحق على العبد ان يفتش عن قلبه عند نومه انه على ماذا ينام وما
الغالب على قلبه حب الله تعالى وحب الغايه او حب الدنيا فليتحقق

انه

انه يتوفى على ما هو الغالب عليه ويحشر على ما يتوفى عليه فان المرء
مع من احب العاشر الدعا عند اليقظه فيقول عند تيقظه
وتقلباته مما تيسر مما كان يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اله
الا الله الواحد القهار رب السموات والارض وما بينهما العزيز
الغفار وليجتهد ان يكون اخر ما يجري على قلبه عند النوم ذكر الله تعالى
واول ما يرد على قلبه عند التيقظ ذكر الله تعالى فذلك علامه الحب ولا
يلازم القلب في هاتين الحالتين الا ما هو الغالب عليه فليجرب قلبه بتلك
فانها علامه تكشف عن باطن القلب وانما استحبت هذه الاذكار
لتستجر القلب الى ذكر الله تعالى فاذا استيقظ ليقوم قال الحمد لله
الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور الى اخر ما اوردناه و
ليقل هذه الكلمات فانها ماثوره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قيامه للتهجد والله اكبر ذو الملك والملكوت والجبروت والكبرياء والعظمه
والجلال والقدره اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ولك الحمد
انت بهاء السماوات والارض ولك الحمد انت زين السموات والارض
ولك الحمد انت قيام السماوات والارض ومن فيهن ومن عليهن
انت الحق ومنك الحق ولقاؤك حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك
توكلت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت اسالك
مسالة البايس المسكين وادعوك دعاء المفتقر الذليل فلا تجعلني بدعائك
رب شقيا وكن بي رؤوفا رحيما يا خير المسؤولين واكرم المعطين
والسحر هو ما قارب الفجر الذي هو وقت انصراف ملائكة الليل واقبال

ملازمة النهاية بيان اختلاف الاوراد باختلاف الاحوال اعلم
ان المريد لحرث الاخرة السالك لطريقها لا يخلو عن ستة احوال
فانه اما عابد واما عالم واما متعلم واما والي واما محترف
واما موحد مستغرق الهم بالواحد الصمد عن غيره اما
العابد وهو المتجرد لعبادة الله تعالى الذي لا شغل له غيرها اصلا
ولو ترك العبادة لجلس بطالا فترتيب اوراده بان يستغرق
اوقاته اما في الصلاة او في القراءة او في تسبيحات فقد كان في
الصحابة من ورده في اليوم اثنا عشر الف تسبيحة ومنهم من ورده
ثلاثون الفا وكان منهم من ورده ثلاثمائة ركعة الى ستمائة
الى الف ركعة وكان بعضهم يختم القران في اليوم مرة وكان
بعضهم يقضي اليوم والليلة في اية واحدة ويرددها فان قلت
فما الاولى ان يصرف اكثر الاوقات من هذه الاوراد فاعلم
ان ذلك يختلف باختلاف احوال الناس ومقصود الاوراد تزكية
القلب وتحليته بذكر الله تعالى وايناسه به فلينظر المريد الى
قلبه فما يراه اشد تاثيرا فيه فليواظب فاذا احس بملالة منه
فلينتقل الى غيره ولذلك نرى الاصوب لاكثر الخلق توزيع هذه
الخيرات المختلفة على الاوقات كما سبق والانتقال من نوع منها
الى نوع لان الملال هو الغالب على الطبع واحوال الشخص الواحد
ايضا في ذلك تختلف ولكن اذا فهم فقه الاوراد وسرها فليتبع
المعنى قال عليه السلام من بورك له في شيء فليلازمه واما
العالم الذي ينفع الناس بعلمه في فتوى او تدريس او تصنيف

فا

والاذن واللسان ثم يغسل اصابعه من ذلك ثم بذلك يغسل الاسنان الثابر
اصابعه ظهرا وبطنا الباب الثاني من الاداب في الجماعة وهي سبعة
الاول ان لا يبتدي بالطعام ومعه من يستحق التقديم بكبر السن او
زيادة فضل الا ان يكون هو المتبوع فحينئذ ينبغي الا يطول عليهم
الانتظار اذا اشرابوا للاكل واجتمعوا عليه ٢ ان لا يسكتوا على الطعام
فان ذلك سيرة العجم ولكن يتكلمون بالمعروف ٣ ان يرفق برفيقه
والا يطلبه بل يوثر ويرغبه في الاكل ولا يزيد على قوله كل على ثلاث مرات
فان ذلك افراط كان النبي عليه السلام اذا خوطب في شيء ثلاثا لم يراجع بعد
ثلاث وكان عليه السلام يكرر الكلام ثلاثا ثلاثا فاما الحلف عليه بالاكل
فممنوع فان الطعام اهون من ان يحلف عليه ٤ ان لا يحوج رفيقه
الى تعهده في الاكل ويحمل عن نفسه مونة القول ولا يدع شيا مما يشتهيه
لاجل نظر الغير اليه فان ذلك تصنع للادب الا ان يوثر وان اراد في
الاكل على نية المساعدة فلا باس به عن جعفر بن محمد احب الاخوة
بجودة اكله ومنزلته ٥ ان يغسل اليد في الطست واذا قدم اليه
الطست غيره اكراما فيقبله اجتمع انس بن مالك وثابت البناني
على طعام فقدم انس الطست اليه فامتنع ثابت فقال انس اذا اكرمك
اخوك فاقبل كرامته ولا تردها فانما اكرم الله عز وجل ولا باس
ولا باس ان يجمعوا على غسل اليد في الطست في حالة واحدة بل هو
اولى وفي الطست يستحب ان لا يبزق فيه وان يقدم به المتبوع
وان يقبل الاكرام بالتقديم وان يجمع في جماعة وان يدار ويعيد وان
يجمع الماء فيه وان يكون الخادم قائما وان يصب الماء من فيه ويرسله

من يده بل يقوم حتى ابن ... على العرا... ويصب صاحب المنزل بنفسه
الماء على يد ضيفه اكراما للضيف ٤ الا يراقب اكل اخوانه بل يغض
بصره ويشتغل بنفسه ويتناول قليلا قليلا الى ان يستوفوا وان كان
قليل الاكل يتوقف في الابتداء ثم ياكل معهم اخيرا ٥ الا يفعل ما يستقذر
غيره فلا ينفض يده في القصعة ولا يقدم اليها راسه عند وضع
اللقمة في فيه واذا اخرج شيئا من فيه صرف وجهه عن الطعام واخذه
بيساره ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل ولا الخل في الدسومة و
اللقمة التي قطعها بسنه لا يغمسها في المرقة والخل ولا يتكلم بما
يذكر المستقذرات **الباب الثالث في تقديم الطعام الى**
الاخوان الزائرين اعلم ان تقديم الطعام الى الاخوان له فضل
كبير قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم
عن الطعام لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام وكان بعضهم يكثرون
الطعام على المائدة لاجل هذا وفي الخبر ثلاث لا يحاسب العبد عليه السحور
وما افطر عليه وما اكل مع الاخوان وقال عليه السلام اذا جاءكم
الزائر فاكرموه وقال عليه السلام ان في الجنة غرفا يرى باطنها من
ظاهرها وظاهرها من باطنها هي لمن الان الكلام واطعم الطعام و
صلى بالليل والناس نيام وقال عليه السلام خيركم من اطعم الطعام
واما ادابه فبعضها في الدخول وبعضها في تقديم الطعام اما
الدخول فقد روي في الخبر من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا
واكل حراما فان صادف فلا ياكل الا برضاهم اما اذا كان جائعا
فقصد بعض اخوانه ليطعمه ولم يتربص وقت اكله فلا باس به فان

دخل ولم يجد صاحب الدار وكان واثقا بصداقته عالما بفرحه اذا اكل
من طعامه فله ان ياكل بغير اذنه اذ رب رجل صرح بالاذن وهو
غير راض فاكل طعامه مكروه ورب غائب لم ياذن واكل طعامه محبوب
وقد قال تعالى او صديقكم ولذلك في المنقول جاء قوم الى منزل
سفيان الثوري رضي الله عنه فلم يجدوه ففتحوا الباب وانزلوا
السفرة وجعلوا ياكلون فدخل الثوري فجعل يقول ذكرتموني
اخلاق السلف هكذا كانوا وزار قوم بعض الناس فلم يكن
عنده ما يقدم اليهم فذهب الى منزل بعض اخوانه فلم يصادفه
في المنزل فدخل فنظر الى قدر طبخها والى خبز قد خبزه وغير ذلك
فحمله كله فقدمه الى اصحابه وقال كلوا فجاء رب المنزل فلم ير
الطعام فقيل قد اخذه فلان فقال قد احسن فلما لقيه قال يا اخي
ان عادوا فعد فهذه اداب الدخول **فاما اداب**
التقديم فترك التكلف اولا وتقديم ما حضر فان لم يحضره شيء
ولم يملك شيئا فلا يستقرض وان حضره ما هو محتاج اليه لقوته
ولم تسمح نفسه بالتقديم فلا يقدم روي ان رجلا دعا عليا كرم الله وجهه
فقال اجيبك على ثلاث شرائط ان لا تدخل من السوق شيئا ولا
تدخر ما في البيت ولا تجحف بالعيال وقال سلمان الفارسي رضي الله عنه
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نتكلف للضيف ما ليس
عندنا وان نقدم اليه ما حضرنا **الادب الثاني وهو للزائر** ان لا
يتحكم بشيء بعينه فان خير فليختر ايسرهما عليه وفي الخبر انه ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين شيئين الا اختار ايسرهما لكن انما هذا اذا توهم تعذر ذلك او كراهيتهم

فان عمر انه يبسوا فقتر لحده وبنوا عليه فلسفر ابكره الا فترح وقال بعضهم
الاكل مع الفقرا بالايثار ومع الاخوان بالانبساط ومع ابنا الدنيا بالادب
سع ان يشتهي الضيف مهما كانت نفسه طيبة فيه اجر كبير قال صلعم
من صادف من اخيه شهوة غفر الله له ومن سر اخاه المومن فقد سر الله عز وجل
عو ان لا يقول له هل اقدم لك طعاما بل ينبغي ان يقدم ان كان فان اكل والا
رفع قال بعض الصوفية اذا دخل عليكم الفقرا فقدموا اليهم طعاما و
اذا دخل الفقها فسلوهم عن مسلة واذا دخل القرا فدلوهم على المحراب

الباب الرابع في اداب الضيافة ومضان الاجابة فيها ستة الدعوة
ثم الاجابة ثم الحضور ثم تقديم الطعام ثم الاكل ثم الانصراف اما الدعوة
فينبغي للداعي ان يقصد بدعوته الاتقيا دون الفساق قال النبي صلعم
لا تاكل الا طعام تقي ولا ياكل طعامك الا تقي ويقصد الفقرا ولا يهمل
اقاربه في ضيافته فان اهمالهم ايحاش وقطع رحم وكذلك يراعي في
اصدقائه فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين ولا يدعوا من يعلم
انه يشق الاجابة عليه واذا احضر تاذى الحاضرين بسببه اما
الاجابة فهي سنة موكدة قال عليه السلام لو دعيت الى كراع
لاجبت ولو اهدي الي ذراع لقبلت وللاجابة خمسة اداب الاول
ان لا يميز الغني بالاجابة على الفقرا فذلك هو الكبر المنهي عنه وكذلك
امتنع عن اصل الاجابة وقال انتظار [illegible] المرقة ذل وقال ابو تراب
النخشبي رضي الله عنه عرض علي طعام فامتنعت فابتليت بالجوع اربعة عشر يوما
فعلمت انه عقوبة وقيل لمعروف الكرخي رضي الله عنه كل من دعاك تميل اليه
فقال انا ضيف في دار مولاي انزل حيث انزلوني ٢ انه المتنع

يشتهي

من بعضهم عرض علي طعام صح

عن

فه

عن الاجابة لبعد المسافة كما لا يمتنع لفقر الداعي وعدم جاهه بل كل مسافة
يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي ان يمتنع قال عليه السلام لو دعيت
الى كراع الغميم لاجبت وهو موضع على اميال من المدينة ٣ ان لا يمتنع
لكونه صائما بل يحضر فان كان يسر اخاه افطاره فليفطر فثوابه فوق ثواب
الصوم ومهما لم يفطر فضيافته الطيب والحديث الطيب ٤ ان
يمتنع ان كان يتعرض بالاجابة لمكروه من طعام او فرش او حديث الى
غير ذلك وكذلك اذا علم ان الداعي مائل الى ما ٥ ان ينوي بالاجابة اتباع
السنة واكرام اخيه وادخال السرور على قلبه وزيارة اخيه وصيانته عن
سو الظن وعن التكبر وعن الخبث والاستحقار وما اشبه ذلك وينبغي
ان يكون للعاقل في كل مباح نية حتى في الطعام والشراب واما الحضور
فادبه ان يدخل الدار ولا يتصدر ولا يتواضع ولا يضيق المكان على
الحاضرين وان اشار اليه صاحب الدار بموضع لا يخالفه البتة والجلوس
في مقابلة حجرة النسا وسترهم ولا يكثر النظر الى المواضع الذي يخرج منه
الطعام ويخص بالتحية والسلام من يقرب منه اذا جلس واذا دخل ضيفا
للمبيت فليعرفه القبلة وبيت الما وموضع الوضو واذا دخل فرأى منكرا
غيره ان قدر عليه والا انكر بلسانه وانصرف واما احضار الطعام فله
خمسة اداب الاول تعجيل الطعام فالعجلة من الشيطان الا في خمس
الضيف وتجهيز الميت وتزويج البنت وقضا الدين والتوبة من الذنب ٢
ترتيب الاطعمة يقدم الفاكهة ان كانت فذلك اوفق للطب قال الله تعالى
وفاكهة مما يتخيرون ثم قال ولحم طير مما يشتهون ثم افضل ما يقدم بعد
الفاكهة اللحم والثريد ثم الحلاوات قال الله تعالى في وصف الطيبات

فتقديم الطعام

وانزلنا عليكم المن والسلوى فالمن العسل والسلوى اللحم وقال عليه السلام سيد
الادام اللحم وقال الله تعالى بعد ذكر المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم
فاللحم والحلاوة من الطيبات قال ابو سليمان الداراني رضي الله عنه اكل الطيبات
يورث الرضا عن الله عز وجل وكذلك شرب الماء البارد قال بعضهم اذا
كان خبزك حارا او ماؤك باردا او خلك حامضا فهو كفاية وقال بعضهم الحلاوة
بعد الطعام خير من زيادة لونين والبقل زينة وفي المائدة التي انزلت على
بني اسرائيل كان عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند
راسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة ارغفة على كل رغيف زيتون وحب رمان
فهذا اذا اجتمع حسن الموافقة ٣ ان يقدم من الالوان الطفها حتى يستوفوا
منها واما تقديم الغليظ فانه يجمله في استعمال الاكل وان لم يكن عنده
الا لون وليعرفهم ليستوفوا منه ولا ينتظروا غيره ٤ الا يبادر الى
رفع الالوان حتى يرفعوا الايدي منها حكي عن السنوري رحمه الله وكان صوفيا
مزاحا انه حضر عند رجل من ابناء الدنيا على مائدة وقدم اليه حمل وكان صاحب
المائدة بخيلا فلما راى ان القوم مزقوا الحمل كل ممزق ضاق صدره وقال
يا غلام ارفعه الى الصبيان فرفع الى داخل الدار فقام السنوري خلف الحمل فقيل
له الى اين فقال اكل مع الصبيان فاستحيا الرجل وامر برد الحمل ومن هذا الجنس
ان لا يرفع صاحب المائدة يده قبل القوم ٥ ان يقدم من الطعام قدر الكفاية
فان التقليل عن الكفاية نقص في المروءة والزيادة عليه تصنع ومراءاة
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكلفوا للضيف فتبغضوه فانه من ابغض الضيف
فقد ابغض الله ومن ابغض الله ابغضه الله [illegible] احضر ابراهيم ابن
ادهم رضي الله عنه طعاما كثيرا على مائدة فقال له سفيان يا ابا اسحق اما تخاف
ف

فهو ظلم والضابط فيه ان يحب له ما يحب لنفسه وكلما لو عومل به لشق
عليه فينبغي ان لا يعامل به غيره فان المسلم من يحب لاخيه الا ما يحب لنفسه
هذه جملة فاما تفصيله ففي اربعة امور ان لا يثني على السلعة بما
ليس فيها وان لا يكتم من عيوبها شيئا وان لا يكتم في وزنها ومقدارها شيئا
وان لا يكتم من سعرها ما لو عرفه المعامل لامتنع منه ولا يحلف
عليه البتة الا صادقا ولا كاذبا وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله
ولا والله وويل للصانع من غد وبعد غد فنسال الله تعالى ان
يقربنا الى الاستقامة والعدل فان الاستواء على متن
الصراط من غير ميل عن مطموع فيه فانه ادق من الشعر واحد
من السيف وبقدر الاستقامة على الصراط المستقيم في الاقوال
والافعال والاخلاق تجوز العبد يوم القيامة على الصراط

الباب الرابع في الاحسان في المعاملة

وقد امر الله تعالى بالعدل
والاحسان جميعا والعدل سبب النجاة والاحسان سبب الفوز
ونعني بالاحسان فعل ما ينتفع به العامل وهو غير واجب عليه
ولكنه تفضل منه فان الواجب يدخل في باب العدل وترك
الظلم وينال رتبة الاحسان بواحد من ستة امور الاول في
المغابنة فينبغي ان لا يغابن صاحبه بما لا يتغابن به في العادة فاما
ما اصل المغابنة فماذون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك
بغبن ما ولكن يراعى فيه التقريب ومهما لم يكن تلبيس لم يكن
اخذ الزيادة ظلما ومن قنع بربح قليل كثرت معاملاته و
استفاد من تكرارها ربحا كثيرا وتظهر البركة كان علي ابن

ابي طالب كرم الله وجهه يدور في سوق الكوفة بالدرة ويقول
معاشر التجار خذوا الحق واعطوا الحق تسلموا لا تردوا قليل الربح
فتحرموا كثيره وقيل لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ما سبب
يسارك قال ثلاث ما رددت ربحا قط ولا طلب مني حيوان فأخرت
بيعه ولا بعت بنسيئة ويقال انه باع الف ناقة فما ربح الا عقا
عقالها ثم باع كل عقال بدرهم ٢ احتمال الغبن ان اشترى شيئا من ضعيف
فلا باس ان يحتمل الغبن فاما احتمال الغبن في غير محله فهو تضييع مال
من غير اجر ولا حمد ٣ استيفاء الثمن وساير الديون بالمسامحة و
الامهال والمساهلة ٤ في توفية الدين يكون حسن القضاء والعجز فليسوي
قضاءهما قدر ما قال عليه السلام من دان دينا وهو ينوي قضاءه وكل به ملائكة
يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه ٥ ان يقيل من يستقيله ٦ ان يقصد في
معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة حتى يوسع معهم وقيل اذا اثنى
على الرجل جيرانه في الحضر واصحابه في السفر ومعاملوه في الاسواق
فلا تشكوا في صلاحه الباب الخامس في شفقة التاجر على دينه
فيما يخصه ويعم آخرته لا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه
عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته
من الربح في الآخرة لا يفي به ما يناله في الدنيا فيكون ممن اشترى الدنيا بالا
خرة بل العاقل ينبغي ان يشفق على دينه ونفسه وشفقته على نفسه
بحفظ راس ماله وراس ماله دينه وتجارته فيه قال بعض السلف
ان اولى الاشياء بالعاقل احوجه اليه في العاجل واحوج شيء في العاجل
احمده عاقبة في الآجل قال معاذ بن جبل رضي الله عنه في وصيته

انه

ولبيته وليقل اللهم يا رب البيت العتيق اعتق رقبتي من النار ويدعو
بما شاء في هذا المقام ٦ اذا فرغ من ذلك فينبغي ان يصلي خلف
المقام ركعتين يقرأ في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية
سورة الاخلاص وهما ركعتا الطواف ولكل اسبوع طواف وليدع
بين ركعتي الطواف وليقل اللهم يسر لي اليسرى وجنبني العسرى
واغفر لي في الآخرة والاولى واجعلني من حبك وحب ملائكتك ورسلك
وحب عبادك الصالحين اللهم حببني الى ملائكتك ورسلك والى عبادك
الصالحين ثم ليعد الى الحجر ويستلمه ويختم به الطواف هذا كيفية
الطواف والواجب من جملته بعد وجوب شروط الصلاة ان
يستكمل عدد الطواف سبعا بجميع البيت وان يوالي بين الاشواط و
لا يفرقها تفريقا خارجا عن المعتاد وما عدا هذا فهي سنن
وهيئات الجملة الخامسة في السعي فاذا خرج من الطواف فليخرج
من باب الصفا وهو في محاذاة الضلع بين الركن اليماني والحجر
فاذا خرج من ذلك الباب وانتهى الى الصفا وهو جبل فيرقى فيه
درجات في حضيض الجبل بقدر قامة الرجل وابتداء السعي من اصل
الجبل واذا ابتدا من ههنا سعى بينه وبين المروة سبع مرات
وعند رقيه في الصفا ينبغي ان يقبل على البيت ويقول الله اكبر
الله اكبر كبيرا الحمد لله على ما هدانا الحمد لله بمحامده كلها على جميع
نعمه كلها لا اله الا الله وحده لا شريك له الى آخره فسبحان الله حين
تمسون الى قوله تعالى تنشرون اللهم اني اسالك ايمانا دايما ويقينا
صادقا وعلما نافعا وقلبا خاشعا ولسانا ذاكرا واسالك

العفو والعافية والدعا افانا الداعة في الدين والدنيا والاخرة ويرج
الله بماشا ثم ينزل ويبتدى السعي ويمشي على هينته حتى ينتهي الى الميل الاخضر
وهو على زاوية المسجد الحرام فاذا بقي بينه وبين محاذا الميل ستة
اذرع اخذ في السير السريع وهو الرمل حتى ينتهي الى الميلين الاخضرين
ثم يعود الى الهينة فاذا انتهى الى المروة وصعدها كما صعد الصفا
واقبل بوجهه على الصفا ودعا بمثل ذلك الدعا وقد حصل السعي
مرة واحدة فاذا عاد الى الصفا حصلت مرتان يفعل ذلك سبعا
ويرمل في موضع الرمل في كل مرة كما سبق واذا فرغ من ذلك فقد
فرغ من طواف القدوم والسعي وهما سنتان والطهارة مستحبة
للسعي وليست بواجبة واذا سعى فينبغي ان لا يعيد السعي بعد الوقوف
ويكتفي به ركنا **الفصل السادس** في الوقوف وما قبله ووقت
الوقوف من الزوال الى طلوع الفجر الصادق من يوم النحر فاذا
مشى وانتهى الى منى قال اللهم هذه منى فامنن علي بما مننت
به على اوليايك واهل طاعتك وهو منزل لا يتقلون به نسك فاذا
اصبح يوم عرفة سار الى عرفات ويقول اللهم اجعلها خير غدوة غدوة
ثم قال واقربها الى رضوانك وابعدها من سخطك اللهم اليك غدوت
واياك اعتمدت ووجهك اردت وليغتسل للوقوف وليجمع بين الظهر
والعصر وقصر الصلاة ويروح الى الموقف فليقف بعرفة ولا يقف
في نواحي عرفة وليكثر من انواع التحميد والتهليل والتسبيح والدعا
والتوبة ولا يصوم في هذا اليوم ليقوى على المواظبة ولا يقطع
التلبية يوم عرفة ولا ينفصل من عرفة [illegible] الى بعد [illegible]

٦٢

الوقوف يوم الثامن ساعة عند امكان الغلط في الهلال فهو الحزم
ومن فاته الوقوف حتى طلع الفجر يوم النحر فقد فاته الحج فيرد دما و
يستقبل بالدعا ويرجوا الاجابة ومن جملة الادعية الماثورة الهي
اخرستني المعاصي لساني وما لي وسيلة من عمل ولا شفيع سوى
الامل الهي اني اعلم ان ذنوبي لم يبق لي عندك جاها ولا للاعتذار
وجها ولكنك اكرم الاكرمين الهي ان لم اكن اهلا ان ابلغ رحمتك فان
رحمتك اهلا ان تبلغني ورحمتك التي وسعت كل شيء وانا شيء الهي ان
ذنوبي وان كانت عظاما فهي صغار في جنب عفوك فاغفرها
لي يا كريم الهي انت انت وانا انا انا العواد الى الذنوب وانت العواد
الى المغفرة الهي ان كنت لا ترحم الا اهل طاعتك فالى من يفزع المذنبون
الهي تجنبت عن طاعتك عمدا وتوجهت الى معصيتك قصدا سبحانك
ما اعظم حجتك علي وانقطاع حجتي وفقري اليك وغناك عني الا ما غفرت لي يا ارحم الراحمين
الهي دعوتك بالدعا الذي علمتنيه فلا تحرمني الرجا الذي عرفتنيه
الهنا تابعت النعم حتى اطمانت الانفس بتتابع نعمك واظهرت العبر
حتى انطقت الاصوات بحججك وظاهرت المنن حتى اعترف اولياؤك
بالتقصير عن حقك واظهرت الايات حتى افصحت السماوات والارضون
بادلتك وقهرت بقدرتك حتى خضعت كل شيء لعزتك وعنت الوجوه
لعظمتك الهنا وانك امرتنا ان نتصدق على فقرائنا ونحن فقراؤك
وانت احق بالطول فتصدق علينا ووصيتنا بالعفو عمن ظلمنا وقد
[illegible] انفسنا فاعف عنا ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة

وقنا عذاب النار وليدعو بما بدا له وليستغفر لنفسه ولوالديه
ولجميع المومنين والمومنات وليلح في الدعا وليعظم المساله الجمله
السابعه في بقيه اعمال الحج بعد الطواف الوقوف فاذا افاض
من عرفه بعد غروب الشمس فينبغي ان يكون على السكينه والوقار
فاذا بلغ المزدلفه فليغتسل بها فان المزدلفه من الحرم وليكن في
الطريق رافعا صوته بالتلبيه فاذا بلغ المزدلفه دعا بما شا
وجمع بين المغرب والعشا بمزدلفه وهو مبيت نسك ومن خرج
منها في النصف الاول من الليل ولم يبت فعليه دم ثم مهما انتصف
الليل فليأخذ في التاهب للرحيل وليتزود الحصا منها ففيها احجار
رخوه فليأخذ سبعين حصاة فانها قدر الحاجه ولا باس بزياده ولكن
الحصا خفافا بحيث يحتوي عليها اطراف البراجم ثم ليغلس
بصلاه الصبح وليأخذ في السير حتى اذا انتهى الى المشعر الحرام وهو
اخر مزدلفه فليقف وليدعو الى الاسفار بما شاء ثم اسرع
المشي ثم اذا اصبح يوم النحر خلط التكبير بالتلبيه فاذا انتهى الى منى
وهو موضع الجمرات وهي ثلاثه فيجاوز الاولى والثانيه حتى ينتهي
الى الجمره العقبه ويرمي جمرات العقبه بعد طلوع الشمس بقدر رمح ثم يقف
مستقبل القبله وان استقبل الجمره فلا باس به ويرمي سبع حصيات
رافعا يده ويبدل التلبيه بالتكبير ويقول مع كل حصاه الله اكبر على
طاعه الرحمن ورغم الشيطان اللهم تصديقا بكتابك واتباعا لسنه نبيك
فاذا رمى قطع التلبيه والتكبير عقيب فرايض الصلوات من الظهر يوم
النحر الى عقيب الصبح من اخر ايام التشريق ولا يقف هذا اليوم للدعا

بل يدعو في منزله فصفه التكبير ان يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكره واصيلا لا اله الا الله وحده صدق
وعده ونصر عبده لا اله الا الله والله اكبر ثم يذبح الهدي ان كان معه
والاولى ان يذبح بيده وليقل بسم الله والله اكبر اللهم منك وبك
واليك تقبل مني كما تقبلت من ابراهيم خليلك ثم ليحلق بعد ذلك والسنه
ان يستقبل القبله ويبدا بمقدم راسه فيحلق الشق الايمن الى العظمين
المشرفين الى القفا ثم يحلق الباقي وليقل اللهم اثبت لي بكل شعره حسنه
وامح عني بكل شعره سيئه وارفع لي بها عندك درجه والمراه تقصر
من شعرها ومهما حلق بعد رمي الجمره فقد حصل له التحلل الاول وحل
له كل المحظورات في الاحرام الا النسا والصيد ثم يفيض الى مكه ويطوف
كما وصفنا وهذا الطواف ركن في الحج ويسمى طواف الزياره واول
وقته بعد نصف الليل من ليله النحر وافضل وقته يوم النحر وله ان
يوخره الى وقت شاء فاذا طاف تم تحلله وحل له الجماع ولم يبق عليه
الا رمي ايام التشريق والمبيت بمنى وهي واجبات بعد زوال الاحرام على
سبيل الاتباع للحج وكيفيه هذا الطواف مع ركعتين كما سبق في
طواف القدوم فاذا فرغ من الركعتين فليسع ان لم يكن سعى بعد
طواف القدوم واسباب التحلل ثلاثه الرمي والحلق والطواف والا
حسن ان يرمي ثم ينحر ثم يحلق ثم يطوف فاذا فرغ من الطواف عاد الى
منى للمبيت والرمي فيبيت تلك الليله بمنى فاذا اصبح اليوم الثاني من
العيد وزالت الشمس اغتسل للرمي وقصد الجمره الاولى التي تلي عرفه و

على متن الجادة ويرمي اليها بسبع حصيات فاذا تعداها انحرف قليلا
عن متن الجادة ووقف مستقبل القبلة فحمد الله تعالى وهلله وكبره و
دعا مع حضور القلب وخشوع الجوارح ووقف قدر قراءة سورة البقرة
على الدعاء ثم تقدم الى الجمرة الوسطى ويرميها بسبع ويرجع الى منزله و
يبيت تلك الليلة بمنى اداء ويصبح فاذا صلى الظهر في اليوم الثاني من
ايام التشريق رمى في نفر اليوم احدى وعشرين حصاة كاليوم الذي
قبله ثم هو مخير بين المقام بمنى وبين العود الى مكة فان خرج من منى
قبل غروب الشمس فلا شيء عليه وان صبر الى الليل لم يجز له الخروج
بل لزمه المبيت حتى يرمي في يوم النفر الثاني احدى وعشرين حصاة
كما سبق وفي ترك المبيت والرمي اراقة دم ويتصدق باللحم فاذا
افاض من منى فالاولى ان يقيم بالمحصب ويصلي العصر والمغرب و
العشاء ويرقد رقدة فهي سنة **الجملة الثامنة في صفة العمرة وما**
بعدها ومن اراد ان يعتمر بعد حجه او قبله فليغتسل ويلبس ثياب الا
حرام كما سبق ويحرم بالعمرة من ميقاتها ويلبي ويقصد مسجد عائشة
رضي الله عنها ويصلي ركعتين ويدعو بما شاء ثم يعود الى مكة وهو
يلبي حتى يدخل المسجد الحرام فيطوف ويصلي ركعتين ويسعى فاذا فرغ
حلق راسه وقد تمت عمرته قال النبي صلى الله عليه وسلم ماء زمزم
لما شرب له اي يشفي ما قصد به **الجملة التاسعة في طواف**
الوداع ومهما عزم الرجوع الى الوطن بعد الفراغ من اتمام الحج فليشد
رحله ويجعل اخر اشغاله وداع البيت ووداعه بان يطوف سبعا

ولكن

ولكن من غير رمل واضطباع ثم يصلي ركعتين خلف المقام ويشرب من ماء
زمزم ثم ياتي الملتزم ويدعو ويتضرع والاحب ان ينصرف ويصير ملتفت البيت
حتى يغيب عنه **الجملة العاشرة في زيارة المدينة وآداب الزيارة**
قال النبي صلى الله عليه وسلم من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حياتي
فمن قصد الزيارة فليصل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقه
كثيرا فاذا وقع بصره على جدار المدينة واشجارها فليقل اللهم هذا
حرم رسولك صلى الله عليه وسلم فاجعله وقاية لي من النار وامانا من
العذاب وسوء الحساب وليغتسل قبل الدخول وليلبس افضل ثيابه
وانظفها وليدخل متواضعا معظما وليقل بسم الله وعلى ملة
رسول الله صلى الله عليه وسلم رب ادخلني مدخل صدق واخرجني
مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا ثم يدخل المسجد ويقصد جنب
المنبر ويصلي ركعتين ويجعل عمود المنبر حذاء منكبه الايمن وليستقبل السارية
التي الى جانبها ويجعل الصندوق ويكون الدائرة التي قبلة المسجد
بين عينيه فذلك موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ياتي
قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيقف عند وجهه وذلك بان يستقبل
القبلة ويستقبل جدار القبر على نحو اربعة اذرع من السارية التي
في زاوية جدار القبر فليس من السنة ان يمس الجدار ولا ان يقبله بل
الوقوف من بعد اقرب الى الاحترام فيقف ويقول السلام عليك
يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله وسلم عليه حضرة الاسما
النبي الامين الحبيب المصطفى خيرة الله احمد محمد ابا القاسم ماحي
الكفر ثم نبي سيد المرسلين السلام عليك وعلى اصحابك

وعلى ازواجك الطاهرات امهات المومنين اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وانك عبده ورسوله صلى الله عليك وعلى اهل بيتك الطيبين
الطاهرين وان كان قد اوصى بتبليغ السلام فليقل السلام عليك من
فلان او فلان ثم ليتاخر قدر ذراع وليسلم على ابي بكر ثم يتاخر قدر
ذراع ويسلم على الفاروق رضي الله عنهما ثم يقصد الروضة وليكثر
من الدعا لقوله عليه السلام ما بين قبري ومنبري روضة من رياض
الجنة ويستحب ان يخرج كل يوم الى البقيع بعد السلام على رسول الله صلعم
ويزور اصحابه ويدور على اثارهم وعلى المساجد ويقصد ما قدر عليه
ويقصد الابار التي كان عليه السلام يتوضا منها ثم اذا فرغ من اشغاله
وعزم على الخروج عاد الى الوداع ودعا بما شا ويخرج بعد السوى
اولا ثم التمني وطلب الحفظ في الطريق والوصول الى الوطن
والعود اليه الباب الثالث في الاداب الوقتيه وهي
عشرة الاولى ان يكون النفقة حلالا والمرخاليه من تجارة تشغل
القلب وان احتاج فليحتاط ويتوصل بالدنيا الى الدين لا ان
يتصل بالدين الى الدنيا فان الله تعالى يعطي الدنيا بالدين ويعطي
الدين بالدنيا وفي الخبر مثل الذين يغزون في سبيل الله وياخذون اجرا مثل
ام موسى عليه السلام ترضع ولدها وتاخذ اجرها فلذلك من طلب الحج
ليتمكن من الحج ٢ ان لا يعاون اهل الظلم بتسليم المال اليهم وهم يصد
ون عن المسجد الحرام من امرا مكة والعراب فان تسليم المال اليهم عون
لهم فليتلطف في حيلة الخلاص فان لم يقدر فقد قال بعض العلما ولا باس
بما قال ان ترك التنفل بالحج والرجوع عن الطريق افضل من اعانة

الظلمة فان هذه بدعة ٣ التوسع في الزاد والانفاق بالاقتصاد و
الاسراف هو التنعم باطايب الاطعمة فاما كثرة البذل فلا اسراف فيه اذ لا
خير في السرف ولا سرف في الخير ولان بذل الزاد افضل الحاج المخلصين لله نيته
وازكاهم نفسا واحسنهم يقينا وطيب الكلام واطعام الطعام ٤
ترك الفسوق ومقدمات الفسوق من قول وفعل وفكر ونظر و
سماع ونحو ذلك والمماراة تناقض طيب الكلام ولا يكون كثير الا
عتراض على رفيقه بل يكون لين الجانب وقيل سمي السفر سفرا لانه
يسفر عن اخلاق الرجال ٥ ان يحج ماشيا ان قدر عليه فهو
افضل وقال بعض العلما الركوب افضل لما فيه من الانفاق
والمونة ولانه ابعد عن ضجر النفس واقرب الى السلامة وتمام حجه
قلت من سهل عليه المشي فهو افضل وان كان يضعف ويودي
ذلك الى سوء خلق وقصور عمل فالركوب افضل ٦ ان لا يركب
الا زاملة اما المحمل فيوذي الدابة ٧ ان يكون رث الهيئة اشعث
اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل الى اسباب التفاخر والتكاثر
فقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشعث والاحتفا و
نهى عن التنعم والرفاهية وكتب عمر رضي الله عنه الى امرا الاجناد ا
خلولقوا واخشوشنوا اي البسوا الخلقان واستعملوا الخشونة
في الاشيا ويستحب ان يجتنب الحمرة في زيه على الخصوص ٨ ان يرفق
بالدابة فلا يحملها ما لا تطيق والنوم عليها يوذيها ويثقل عليها
ويستحب ان ينزل عن دابته غدوة وعشية ويروحها بذلك سنه

وان تنقو جمارا فتوحدم وان لم يكن واجب عليه ان يكون طيب النفس
بما انفقه واصابه من خسرات ومشقه فلا يضيع من الاعمال عند الله تعالى
شي ومن علامات القبول المصايب ومن علامات القبول ايضا
ترك ما كان عليه من المعاصي وتبديل اخوانه بيان الاعمال الباطنه
وطرق الاعتبار اعلم ان اول الحج الفهم ثم الشوق ثم العزم عليه ثم
قطع العلايق المانعه ثم شرى ثوب الاحرام ثم شرى الزاد ثم كرى
الراحله ثم الخروج ثم السير في الباديه ثم الاحرام بالتلبيه ثم دخول مكه
ثم استتمام الافعال كما سبق وفي كل واحد من هذه الامور تذكره و
عبره وتنبيه وتعريف واشارات وفهم كل واحد على قدر صفا قلبه
وطهاره باطنه وغزاره عقله اما الفهم ليعلم انه لا وصول الى الله سى
الا بالتجرد الى الله تعالى عن جميع الحركات والسكنات وطلب الانس بالله عز
وجل فالمقصد محبة الله تعالى وتحصيل الانس بالله تعالى وما سواه هذا
منازل في الطريق الى الله تعالى فانعم الله تعالى على عباده وجعل الحج
سيرا وسبيلا عن المنازل اما الشوق فانما ينبعث بعد الفهم بان
البيت وضع على مثال حضره الملك فقاصده قاصد الى الله تعالى
وان من قصد البيت في الدنيا جزاه في الاخره النظر الى وجه الله تعالى
في دار الكرامه والقرار غير قصد البيت ونظر اليه استحق لقا رب
البيت بحكم الوعد فالشوق الى لقا البيت من حيث انه وسيله الى
الحق بحكم الوعد واما العزم فليعلم انه بعزمه قاصد الى مهاجره
الموانع وقطع العلائق وتعرض لامر عظيم ومن طلب عظيما خاطر
عظيم وليصحح نيته واما قطع العلائق فمعناه رد المظالم والتوبه

فالمقصد

طمعا في تيسير ذلك السفر وهو السفر اليه واليه المصير عن قريب
واما الزاد فالزاد هو التقوى وان ما عدا التقوى فلا يبقى معه
ويتسير في الطريق واما الراحلة وهي الجنازة والحرام كفن
والخروج من البلد موت ودخول البادية ومشاهدة تلك
العقبات اشارة الى ما بين الخروج من الدنيا بالموت الى ميقات
القيامة وما بينهما من الاهوال والحرام والتلبية من الميقات
اشارة الى اجابة نداء الله تعالى فليكن بين الرجا والخوف مترددا
وعن حوله وقوته متبريا وعلى فضل الله تعالى وكرمه متكلا لحين
ينفخ في الصور ويحشر من في القبور ويحصل ما في الصدور واما
دخول مكة اشارة الى انه انتهى الى حرم الله تعالى وامنه ولكن
رجاه في جميع الاوقات غالبا فالكرم عميم وشرف البيت عظيم و
حق الزائر مرعي وذمام المستجير للابد غير مضيع واما
وقوع البصر على البيت اشارة الى الروية وليشكر الله تعالى على
تبليغه اياه هذه الرتبة ولا تغفل عن تذكار امور الاخرة في جميع
ما سواه فان كل احوال الحج دليل على احوال الاخرة اما الطواف
فاعلم انك بالطواف متشبه بالملائكة المقربين الحافين حول
العرش الطائفين حوله فالطواف الشريف هو طواف القلب
بحضرة الربوبية وان البيت مثال ظاهر في عالم الشهادة لتلك
الحضرة وعالم الملك والشهادة مدرجة الى عالم الغيب والملكوت
لمن فتح له الباب والى هذه الموازنة وقعت الاشارة بان البيت
المعمور في السما بازا الكعبة وان طواف الملائكة به كطواف

الانس

الانس بهذا البيت ولما قصرت رتبة اكثر الخلق عن مثل هذا الطواف
امروا بالتشبه بهم بحسب الامكان ووعدوا بان من تشبه بقوم
فهو منهم والذي يقدر على مثل ذلك الطواف هو الذي يقال ان الكعبة
تزوره وتطوف به واما الاستلام اشارة الى المبايعة الله تعالى
على طاعته واما التعلق باستار الكعبة والالتزام اشارة الى
طلبا للقرب حبا وشوقا وتبركا ورجا واما السعي اشارة
الى تردد العبد بين خوف الرد ورجا القبول ناظرا الى رجحان
والنقصان بين العذاب والغفران واما الوقوف بعرفة
اشارة الى عرصات القيامة واجتماع الامم مع الانبيا وكان
اجتماع الهمم والاستظهار بمجاورة الابدال والاوتاد المجتمعين
من اقطار الارض وهو سر الحج وغايته ومقصوده فلا طريق
في استنزال رحمة الله تعالى مثل اجتماع الهمم وتعاون القلوب
في وقت واحد على صعيد واحد واما رمي الجمار اشارة الى رجم
الشيطان وطرده وقطع امله بالتحقق بالعبودية فان عباد الله
ليس للشيطان عليهم سبيل واما الذبح اشارة الى التقرب الى
الله تعالى بحكم الامتثال واما زيارة المدينة اشارة الى
الاجتماع به يوم القيامة فليوف حقوق المتابعة قدر ما
يندم فعسى ان يكون من المقبولين عند الله تعالى من اطاع الرسول
فقد اطاع الله فليعلم منصبه ويراعي الادب في الزيارة ولا يتعذر
الى الخروج الا بالادب ويرجوا من الله تعالى ان يثبته على المتابعة
الى العود الى الوطن هذه وظيفة القلب في اعمال الحج كتاب
اسرار الحج

بعون الله تعالى ويتلوه الكتاب الثامن في آداب التلاوة
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
السلام

كتاب آداب التلاوة بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
السلام أما بعد فقد اتسعت بالقرآن على أهل الاعتبار
والافتكار طرق الاعتبار بما فيه من القصص والأخبار
والنصح به سلوك المنهج القويم يهدي به إلى الصراط المستقيم
فكل من آمن به وفق ومن قال به فقد صدق ومن تمسك به
فقد هدي ومن عمل به فقد فاز والأبر للقارئ والمتفكر
من القيام بآدابه وشروطه والمحافظة على ما فيه من
الأعمال الباطنة والآداب الظاهرة وذلك لا بد من بيانه
وتفصيله ونكشف مقاصده في فصول وأبواب بعون
الله تعالى وتوفيقه **الباب الأول في فضل القرآن وأهله**
قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن ثم رأى أن أحدا أوتي
أفضل مما أوتي فقد استصغر ما عظمه الله تعالى وقال صلعم
ما من شفيع أفضل منزلة عند الله تعالى يوم القيامة من القرآن
وقال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل عبادة أمتي قراءة القرآن
وقال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه
وقال ابن مسعود رضي الله عنه إذا أردتم العلم فانثروا القرآن

فإن

فإن فيه علم الأولين والآخرين وقال علي كرم الله وجهه ثلاث يز
دن في الحفظ ويذهبن البلغم السواك والصوم وقراءة القرآن
فصل في ذم تلاوة الغافلين قال أنس بن مالك رضي الله عنه
رب تال للقرآن والقرآن يلعنه وقال ميسرة رضي الله عنه
الغريب هو القرآن في جوف الفاجر وقال ابن مسعود رضي الله عنه
أنزل الله تعالى القرآن عليهم ليعملوا به فاتخذوا دراسته عملا
إن أحدكم ليقرأ القرآن من فاتحته إلى خاتمته ما يسقط منه حرفا
وقد أسقط العمل به وقال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن
ما نهاك فإذا لم ينهك فلست تقرؤه **الباب الثاني في ظاهر**
آداب التلاوة وهي عشرة الأول في حال القارئ وهو أن
يكون على وضوء واقفا على هيئة الأدب والسكون إما قائما
وإما جالسا مستقبل القبلة مطرقا رأسه ويكون جلوسه
وحده كجلوسه بين يدي أستاذه فإن قرأ على غير وضوء وكان
مضطجعا في فراشه فله أيضا أجر ولكنه دون ذلك **ب** في مقدار
القراءة قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن في أقل من
ثلاث لم يفقهه وأمر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن يختم القرآن في سبع **والتفصيل أنه إن كان من العابدين** فلا ينقص من
ختمتين في الأسبوع وإن كان من المتفكرين أو ممن يشتغل بنشر العلم
ففي الأسبوع مرة وإن كان نافذ الفكر في معاني القرآن فقد يكتفي في
الشهر بمرة لكثرة حاجته إلى كثرة الترديد والتأمل **ج** في وجه القسمة
فلا بد أن تقسم على عدد الأيام أو أكثر أو أقل **ع** يستحب تحسين كتابته

القران وتبيينه ولا باس بالنقط والعلامات بالحمرة وغيرها فانه
ان كان بدعة ولكن بدعة حسنة وانما البدعة المذمومة ما تصادم
السنة القديمة ويكاد يفضي الى تغييرها قال الاوزاعي رضي الله عنه
كان القران مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا فيه النقط على
الباء والتاء وقالوا لا باس به فانه نور له ثم احدثوا بعده نقطا كبارا عند
منتهى الاية ثم احدثوا بعد ذلك الخواتم والفواتح ٥ الترتيل وهو
مستحب في القران لانا سنبين ان المقصود من القراءة التفكر والترتيل
معين على ذلك ونقل ان قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
مفسرة حرفا حرفا وهو اقرب الى التوقير والاحترام ٦
البكا قال عليه السلام اتلوا القران وابكوا فان لم تبكوا فتباكوا
وقال عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقران ٨ ان يراعي حق
الايات فاذا مر باية سجدة سجد وكذلك اذا سمعها من غيره سجد
اذا سجد التالي ولا يسجد الا اذا كان على طهارة ويشترط فيها
شروط الصلاة ٨ ان يقول في مبتدا قراءته اعوذ بالله السميع
العليم من الشيطان الرجيم اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب
ان يحضرون ثم اذا مر باية تسبيح سبح وان مر باية دعا واستغفار دعا
واستغفر وكذلك في كل اية ما يناسبه ويفعل ذلك بلسانه او بقلبه
واذا فرغ قال اللهم ارحمني بالقران العظيم واجعله لي اماما
ونورا وهدى ورحمة اللهم ذكرني منه ما نسيت وعلمني منه ما جهلت و
ارزقني تلاوته اناء الليل واناء النهار واجعله لي حجة يا رب العالمين ٩

في الجهر فاقله ان يسمع نفسه فان لم يسمع نفسه لم تصح صلاته
واما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب على وجه ومكروه على وجه
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم فضل قراءة السر على قراءة العلانية
كفضل صدقة السر على صدقة العلانية وفي لفظ اخر الجاهر با
لقران كالجاهر بالصدقة والمسر به كالمسر بالصدقة وقال صلعم
[illegible] وخير الذكر ما خفي وفي الخبر لا يجهر بعضكم على بعض
[illegible] والثنا وللجهر له منافع وافات وكذلك الحكم
[illegible] القراءة في المصحف افضل اذ يزيد
عمل البصر وتامل المصحف [illegible] الختمة في المصحف بسبع لان النظر
في المصحف ايضا عبادة ونقل بعض فقهاء مصر على الشافعي رضي الله عنه في
السحر وبين يديه المصحف فقال شغلكم الفقه عن القران اني لاصلي
العتمة واضع المصحف بين يدي فما اطبقه حتى الصبح العاشر تحسين
القراءة وترتيلها بترديد الصوت من غير تمطيط مفرط يغير النظم
فذلك سنة قال النبي صلى الله عليه وسلم زينوا القران باصواتكم
ورا الهيثم القاري النبي عليه السلام في منامه فقال انت الهيثم
الذي تزين القران بصوتك قلت نعم قال جزاك الله خيرا الباب
الثالث في اعمال الباطن في تلاوة القران وهي عشرة الاول
فهم عظمة القران فلينظر كيف لطف الله بخلقه في ايصال
معاني كلامه الذي هو صفة قديمة قائمة بذاته الى افهام خلقه
وكيف تجلت لهم تلك الصفة في طي حروف واصوات هي صفات
البشر اذ يعجز البشر عن الوصول الى فهم صفات الله تعالى الا بوسيلة

كلام

صفات انفهم ولولا استتار كنه جلاله كلامه بكسوة الحروف لما ثبت
لاستماع الكلام عرش ولا ثرى ولتلاشى ما بينهما من عظ[illegible]
وسبحات نوره ولولا تثبيت الله م[illegible]
معالي والاعان بفهم عظمة الكلام ال[illegible] على حد فهم [illegible]
عن عرش جلاله الى درجة افهام [illegible]
الناس ان يفهموا بعض الدواب [illegible]
خيرها واقبالها وادبارها ورا[illegible]
الصادرة عن انوار عقولهم [illegible]
لوا الى درجة تمييز البهائم واو[illegible] الى بواطن البهائم
باصوات يضعونها لايقة من النقير والصفير والاصوات القريبة
من اصوات البهائم التي تطيق حملها وكذلك الناس يعجزون
عن حمل كلام الله تعالى بكنهه وكمال صفاته فصاروا بما تراجعون
بينهم من الاصوات التي يسمعون بها الحكمة كصوت النقير والصفير
الذي به سمعت الدواب من الناس ولم يمنع ذلك معاني الحكمة المخبوءة
في تلك الصفات من ان تشرف الكلام فشرف الكلام في الاصوات
لشرفها وعظمت لعظمها فكانت الصوت للحكمة جسدا ومسكنا
والحكمة للصوت نفسا وكما ان الاجساد تشرف وتعز لمكان الروح
فكذلك اصوات الكلام تشرف للحكمة التي فيها والكلام على منزلة
رفيع الدرجة قاهر السلطان نافذ الحكم في الحق والباطل وهو القاضي
العدل والشاهد المرضي يامر وينهى ولا طاقة للباطل ان يقوم
قدام كلام الحكمة كما لا يستطيع الظل ان يقوم قدام شعاع

الشمس ولا [illegible] للبشر ان ينفذوا غور الحكمة كما لا طاقة لهم ان ينفذوا
[illegible]ضوء عين الشمس ولكنهم ينالون من عين الشمس ما تحيا به ابصارهم
[illegible] به حوائجهم [illegible] كالملك المحجوب الغائب وجهه
[illegible] الظاهرة وعنصرها مكنونة وكا
[illegible] سيرها فهو مفتاح الخزائن
[illegible] في الدرجات الشريفة وشراب
[illegible] الاسقام الذي من سقي منه لم يسقم
[illegible] ادة عليه لا يليق بعلم المعاملة
٢ التعظيم للمتكلم فا[illegible] البداية بتلاوة القرآن ينبغي
ان يحضر في قلبه عظمة المتكلم وان في تلاوة كلام الله تعالى غاية الخطر فلا يصلح
لمسه كل يد ولا لتلاوته كل لسان ولا لنيل محاسنه كل القلب وانما
يحضر عظمة المتكلم بان يتفكر في صفاته وجلاله وافعاله من العرش
والكرسي والسماوات وما بينهما من الجن والانس والدواب والا
شجار ويعلم ان الخالق لجميعها والقادر عليها واحد والرازق
وان الكل في قبضة قدرته مترددون بين فضله ورحمته وبين نقمته
وسطوته ان انعم فبفضله وان عاقب فبعدله وانه الذي يقول
هؤلاء في الجنة ولا ابالي وهؤلاء في النار ولا ابالي وهذا غاية
العظمة والتعالي والتفكر في امثال هذا يحضر تعظيم المتكلم ثم تعظيم
الكلام ٣ حضور القلب وترك حديث النفس قيل في تفسير قوله
يا يحيى خذ الكتاب بقوة اي بجد واجتهاد وحضور وفهم وتامل وتدبر
فاذا شاهد البساتين والغراس و[illegible]

ذلك وشغل عما سواه ٤ التدبر وهو وراء حضور القلب فالحضر في
عباده لا مفقه فيها ولا في غزاه لا تتدبر فيها اورده ان رسول الله صلى
قرا بسم الله الرحمن الرحيم فردده عشرين مرة واعادها لتدبر
معانيها وقام سعيدا بن جبير ليلة [illegible] بهذه الاية و
وامتازوا اليوم ايها المجرمون وقال [illegible]
اني لانتهي الاية فاتفهم فيها [illegible]
اقطع الفكر فيها [illegible]
سورة هود ستة اشهر [illegible] ٥
لتفهم وهو ان يستوضح من كل اية [illegible] فان معاني القرآن مدفونة
لا يكتشفها الا المؤمنين واعظم علوم القرآن تحت اسماء الله جل وصفاته
اذ لم يدرك اكثر الخلق منها الا امورا لائقة بافهامهم ولم يعثروا الى
اغوارها ولما افعاله فتذكر كخلق الفاعل فتدل عظمته على عظمته تعالى
فينبغي ان يشهد في الفعل الفاعل دون الفعل فمن عرف الحق رآه في كل شي
لان كل شي فهو منه واليه وبه وله فهو الكل على التحقيق ومن لا يراه في
كل ما يراه فكانه ما عرفه ومن عرفه سبحانه عرف ان كل شي ما خلا الله
باطل وان اعتبرت ذاته من حيث هو الان وان اعتبرت وجوده من حيث
انه موجود بالله تعالى وبقدرته فيكون له بطريق التبعية ثبات وبطول في
الاستقلال بطلان محض فهذا نبذة من مبادي علم المكاشفة و
ينبغي اذا قرأ التالي قوله تعالى افرايتم ما تحرثون افرايتم ما تمنون الذي
[illegible] الذي يتامل في المني وهي نطفة متناسبة الاجزا
ثم ينظر الى كيفية انقسامها الى اللحم والعظم والعروق والعصب

وكيفيه

وكيفية شكل اعضا بالاشكال المختلفة من الراس واليد والرجل
والكبد والقلب وغيرها ثم الى ظهور ما فيها من الصفات الشريفة من
سمع والبصر والعقل وغيره ثم الى ما ظهر فيها من المذمومة
كالغضب والشهوة والكفر والجهل والتكذيب والجدال له [illegible]
العجايب يترقى منها الى اعجب العجايب وهي الصفة التي صدرت
منه العجايب فلا يزال ينظر الى الصنعة ويرى الصانع
[illegible] احوال الانبياء اسمهم واحوال المبدلين والمعاندين
[illegible] ولا يابس الا في كتاب مبين والعصر العرض
مما ذكرناه التنبيه على التفهيم ٦ التخلي عن موانع الفهم وحجب
الفهم اربعة اولها ان يكون الهم منصرفا الى تحقيق الحروف و
مخارجها ومتى يكون تامله مقصورا على مخارج الحروف فمتى ينكشف
له المعاني ٢ ان يكون مقلدا لمذهب سمعه فصار نظره موقوفا على
مسموعه فان لم يوقف على بعد بين مسموعه رده ودفعه ولمثل هذا
قالت الصوفية العلم حجاب اراد بالعلم العقايد التي استمر عليها
اكثر الناس خصوصا اهل الجدل واما العلم الحقيقي الذي هو الكشف
والمشاهدة بنور البصيرة فكيف يكون حجابا وهو منتهى المطلوب
وهذا التقليد ان كان باطلا فمنعه ظاهر وان كان حقا فللحق
درجات وله مبدأ ظاهر وغور باطن وجمود الطبع على الظاهر
يمنع من الوصول الى الغور ٣ ان يكون مصرا على ذنب او مبتلا على
الجملة بهوى الدنيا مطاع فان ذلك سبب ظلمة القلب وصداه وهو
نظم حجاب للمعنى ٤ ان يكون قد قرأ تفسيرا ظاهرا واعتقد انه لا

معنى

لكلمات القرآن الا ما تناوله النقل وما وراء ذلك تفسير بالرأي وقياس
وهذا ايضا من الحجاب المختص وذلك ما يسمع من القصص والاخبار
والامر والنهي فلا يعم معناه ٨ التاثر وذلك بان يتاثر وذلك ان
قلبه باثار مختلفة بحسب اختلاف الايات فيكون له بحسب كل
حال ووجد يتصف به قلبه من الحزن والخوف والرجا وغيره
ومهما تمت معرفته كانت الخشية اغلب الاحوال على قلبه فان
غالب على ايات القرآن فلا ذكر الرحمة والمغفرة الا مقرونا بشروط
كقوله تعالى واني لغفار ثم اتبع ذلك باربعة شروط لمن تاب
وامن وعمل صالحا ثم اهتدى ومثال العاصي اذا قرا القرآن وكرره مثال
من يكرر كتاب الملك في كل يوم مرات وقد كتب اليه في عمارة
مملكته وهو مشغول بتخريبها فالقرآن يراد لاستجلاب تلك الا
حوال والاعمال والا فالمؤنة في تحريك اللسان بالحروف خفيفة
ولما جاء رجل من الصحراء الاول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعلم
فلما كان الى باب المسجد سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرا فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فقال اكفى هذا
فانصرف فقال انصرف الرجل وهو فقيه وانما العزيز مثل تلك
الحالة التي يمن الله تعالى على قلب العبد عقيب فهم الآية فاما مجرد حركة
اللسان فقليل الجدوى بل التالي باللسان المعرض عن العمل جدير
بان يكون هو المراد بقوله تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة
ضنكا ونحشره يوم القيمة اعمى وتلاوة القرآن حق تلاوته ان يشترك
فيها اللسان والعقل والقلب فحظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل

و

وحظ العقل تفسير المعاني وحظ القلب الاتعاظ والتاثر فاللسان يرتل
والعقل يترجم والقلب متعظ ٩ الترقي واعني به ان يترقى الى ان يسمع
الكلام من الله تعالى لا من نفسه فدرجات القراءة ثلاثة ادناها ان يقدر
العبد كانه يقرا على الله تعالى فيكون حاله السؤال والتملق والتضرع ٢
ان يشهد بقلبه كان ربه يخاطبه فمقامه التعظيم والحيا والفهم ٣
ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه
ولا الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون
مقصور الهم على المتكلم موقوف الفكر عليه وهذه درجة المقربين
وما قبله درجات اصحاب اليمين وما خرج من هذا فهي درجات
الغافلين وعن درجة العليا اخبر جعفر الصادق رضي الله عنه فقال
والله لقد تجلى الله تعالى لخلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون
ومن لم يره في كل شي فقد راى غيره والتوحيد الخالص ان لا يرى في كل شي
الا الله تعالى العاشر التبري واعني به ان يتبرا من حوله وقوته ومن الالتفات
الى نفسه بعين الرضا عنها والتزكية لها ويتشوق ان يلحقه
الله بالصالحين وان ينجيه من شر الشيطان الرجيم فالمكاشفة لا تكون
الا بعد التبري عن النفس وعدم الالتفات اليها اذا غلب عليه
الرجا فينكشف له الجنة كانه يراها عيانا وان غلب عليه الخوف
كوشف له بالنار حتى يرى انواع العذاب فبحسب ما هذه
الكلمات ينتقل في اختلاف الحالات وبحسب كل حال منها يستعد
للمكاشفة بامر يناسب تلك الحالة اذ المتنعم والمعذب والمسموع
منه اذ فيه كلام راض وكلام غضبان وكلام منعم وكلام منتقم

وكلام الأحبار منكر لا يبالي وكلام حنان منعطف والله أعلم **الباب الرابع**

في فهم القرآن وتفسيره بالرأي من غير نقل قال النبي صلى الله عليه

ان للقرآن ظهرا وبطنا وحدا ومطلعا وقال علي كرم الله وجهه

لو شئت لأوقرت سبعين بعيرا من تفسير فاتحة الكتاب وقال أبو درداء

لا يفقه الرجل حتى يجعل للقرآن وجوها وقال بعضهم القرآن

يحوي سبعة وسبعين ألف علم ومائتي علم اذ كل كلمة علم ثم يتضاعف

ذلك أربعة أضعاف لكل واحد ظاهر وباطن وحد ومطلع و

بالجملة فالعلوم كلها داخلة في أفعال الله تعالى وصفاته وفي القرآن

شرح ذاته وصفاته وأفعاله وهذه العلوم لا نهاية لها وفي القرآن

إشارات إلى مجامعها والمقامات في التعمق في تفصيلها راجع إلى فهم

القرآن قال عليه السلام اقرأوا القرآن والتمسوا غرائبه وأما

قوله عليه السلام من فسر القرآن برأيه فالنهي ينزل على أحد الوجهين

أحدهما أن يكون للمفسر بالرأي في شيء غرض وإليه ميل من طبعه وهواه

فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه أي يكون حينئذ قد فسر

القرآن برأيه وهواه أي رأيه هو الذي حمله على ذلك التفسير ولولا

رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه الوجه الثاني أن يتسارع

إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير سماع ونقل فيما يتعلق

بغرائب القرآن وما فيها من الألفاظ المبهمة والمبدلة وما فيه

من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير فمن لم يحكم ظاهر

التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه

ودخل في زمرة من فسر بالرأي فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر

التفسير

التفسير أولا ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط

والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة ولا مطمع في الوصول

إلى الباطن قبل إحكام الظاهر ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم

التفسير الظاهر فهو كمن يدعي البلوغ إلى صدر البيت قبل مجاوزة الباب

فظاهر التفسير لا بد منها أولا للفهم ولا بد من استيعاب فنون كثيرة

منها الإيجاز بالحذف والإضمار ومنها المنقول المنقلب ومنها

المكرر القاطع لوصل الكلام في الظاهر ومنها المقدم والمؤخر وهو

مظنة الغلط ومنها المبهم وهو اللفظ المشترك في كلمة بين المعاني

في كلمة أو حرف ومنها التدريج في البيان والقرآن من أوله إلى آخره

غير خال عن هذا الجنس لأنه أنزل بلغة العرب فكان مشتملا على أصناف

كلامهم من إيجاز وتطويل وإضمار وحذف وإبدال وتقديم وتأخير

ليكون ذلك مفحما لهم ومعجزا في حقهم فكل من اكتفى بفهم ظاهر العربية

وبادر إلى تفسير القرآن ولم يستظهر بالسماع والنقل في هذه الأمور

فهو داخل فيمن فسر القرآن برأيه فإذا لم يحصل السماع بأمثال هذه

الأمور وعلى ظاهر التفسير ثم ينكشف من أسرار القرآن بعد ذلك لكل طاهر

بقدر غزارة علومهم وصفاء قلوبهم وتوفر دواعيهم على التدبر وتجردهم

للطلب ويكون لكل واحد حد في الترقي إلى درجة منه فأما الا

ستيفاء فلا مطمع فيه ولو كان البحر مدادا والأشجار أقلاما فأسرار

كلمات الله لا نهاية لها فعن هذا الوجه تتفاوت الخلق في الفهم

بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير والله أعلم تم كتاب آداب

التلاوة [illegible] ويتلوه كتاب الدعوات والأذكار والحمد لله

كتاب الاذكار والدعوات بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين
قال الله تعالى ادعوني استجب لكم فليس للعبد بعد تلاوة كتاب الله تعالى
عبادة تؤدي باللسان افضل من ذكر الله تعالى ورفع الحاجات بالا
دعية الخالصة الى الله تعالى ولا بد من شرح فضيلة الدعاء على الجملة
ثم التفصيل في اعيان الاذكار وشرح شروطه وادابه وسؤال
المغفرة والاستعاذة وتحرير المقصود من ذلك بذكر خمسة ابواب

الباب الاول في فضل الذكر وفائدته على الجملة قال الله تعالى
فاذكروني اذكركم وقال الله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا وقال الله تعالى
الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وقال عليه السلام
ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء في وسط الهشيم وقال
عليه السلام من احب ان يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله عز وجل وقال صلعم
قال الله عز وجل من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي
السائلين واما الاثار فقال الفضيل ابن عياض رضي الله عنه بلغنا ان
الله عز وجل قال يا ابن ادم اذكرني بعد الصبح ساعة وبعد العصر
ساعة اكفك ما بينهما وقال بعض العلماء ان الله عز وجل يقول
ايما عبد اطلعت على قلبه فرايت الغالب عليه التمسك بذكري توليت
سياسته وكنت جليسه ومحادثه وانيسه فضيلة التهليل قال النبي صلعم
افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير وقال النبي صلى الله عليه وسلم من
قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير

في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة
ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه حتى يمسي
ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك وقال النبي صلعم
لابي هريرة يا ابا هريرة ان كل حسنة تعملها توزن يوم القيامة الا شهادة
ان لا اله الا الله فانها لا توضع في ميزان لانها لو وضعت في ميزان
من قالها صادقا ووضعت السماوات السبع والارضون السبع
وما فيهن كان لا اله الا الله ارجح من ذلك وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لقنوا موتاكم شهادة ان لا اله الا الله فانها تهدم الذنوب هدما
قلت يا رسول الله هذا للموتى فكيف للاحياء فقال عليه السلام هي اهدم و
اهدم فضيلة التسبيح والتحميد وبقية الاذكار قال النبي صلى الله عليه وسلم
من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين
وختم المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شي قدير غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وروي ان رجلا جاء الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تولت عني الدنيا وقلت ذات
يدي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين انت من صلاة الملائكة
وتسبيح الخلائق بها يرزقون قال فقلت وما هي يا رسول الله فقال
قل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله مائة مرة ما
بين طلوع الفجر الى ان تصلي الصبح تاتيك الدنيا راغمة صاغرة ويخلق
الله من كل كلمة ملكا يسبح الله عز وجل الى يوم القيامة لك ثوابه وقال صلعم
الباقيات الصالحات هي لا اله الا الله وسبحان الله والله اكبر والحمد لله
ولا حول ولا قوة الا بالله وقال صلى الله عليه وسلم ما على الارض احد

من قال لا اله الا الله والله اكبر سبحان الله والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله
الا غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر رواه ابن عمر وقال النبي صلعم
احب الكلام الى الله عز وجل اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله و
الله اكبر لا يضرك بايهن بدأت وقال صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم **فان قلت** فما بال ذكر الله سبحانه مع خفته على
اللسان وقلة التعب فيه صار افضل وانفع من جملة العبادات مع
كثرة المشقات **فاعلم** ان تحقيق هذا لا يليق بعلم المعاملة والقدر
الذي يسمح بذكره ان المؤثر النافع هو الذكر على الدوام مع حضور
القلب فاما الذكر باللسان والقلب لاه فهو قليل الجدوى بل
حضور القلب مع الله تعالى على الدوام او في اكثر الاوقات هو
المقدم على جميع العبادات وهو خلاصة العبادات العملية واول
الذكر يتكلف الى ان يثمر الانس بالمذكور والمطلوب هو ذلك الحب
والانس والاصعب الانس للامر المداوم حتى يصير طبعا اذا
حصل الانس بذكر الله تعالى انقطع عن غير الله تعالى وهذا الا
نس يتلذذ به العبد بعد الموت غاية اللذة عند ما تصير ارواحهم في
حواصل طير خضر معلقة تحت العرش وعند ذلك يوافق قوله
لا اله الا الله فانه لا مقصود له سوى الله تعالى ولا معبود سواه
وكل مقصود معبود فصاحب الانس بذكر الله عز وجل قال بلسان
حاله لا اله الا الله اذ لا مقصود له سواه ومن يقول ذلك بلسانه
ولم يساعده حاله فامره في مشيئة الله تعالى [illegible] في حق

الخطر ولذلك فضل قول لا اله الا الله على ساير الاذكار
فلهذا دار وامر بنفي الباطل واثبات الحق وذكر ذلك مطلقا
في مواضع الترغيب ثم ذكر ذلك في بعض المواضع مع الصدق والا
خلاص فقال من قال لا اله الا الله مخلصا ومعنى الاخلاص
مساعدة الحال للمقال فنسال الله تعالى ان يجعلنا في الخاتمة من اهل
لا اله الا الله حالا ومقالا وظاهرا وباطنا حتى نودع الدنيا
غير ملتفتين اليها بل متبرمين بها ومحبين للقاء الله تعالى فان من
احب لقاء الله تعالى احب الله لقاءه فهذه مرامز الى معاني
الذكر لا يمكن الزيادة عليها في علوم المعاملة **الباب الثاني**
في اداب الدعا قال الله تعالى واذا سالك عبادي عني
فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي
وقال الله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين
وقال النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء مخ العبادة وقال عليه السلام
ليس شيء اكرم على الله تعالى من الدعاء وقال عليه السلام سلوا
الله تعالى من فضله فانه يحب ان يسال وافضل العبادة انتظار
الفرج بالصبر **اداب الدعا** وهي عشرة الاول ان يترصد
لدعايه الاوقات الشريفة كيوم عرفة من السنة ورمضان من الاشهر ويوم
الجمعة ووقت السحر من ساعات الليل قال الله تعالى وبالاسحار هم يستغفرون
٢ ان يغتنم الاحوال الشريفة مثل وقت نزول الغيث واقامة
الصلاة المكتوبة قال مجاهد ان الصلاة جعلت في خير الساعات
فعليكم [illegible] الدعاء خلف الصلوات وقال عليه السلام الدعا بين

الاذان والاقامة لا يرد وبالحقيقة يوجع شرف الاوقات الى
شرف الحالات ايضا اذ وقت السحر وقت صفا القلب واخلاصه
وفراغها من المشوشات ويوم عرفة ويوم الجمعة ووقت اجتماع الهمم
وتعاون القلوب على استدرار رحمة الله عز وجل فهذه احد اسباب
شرف الاوقات سوى ما فيها من اسرار لا يطلع البشر عليها وحالة
السجود ايضا ٣ ان يدعو مستقبل القبلة ويرفع يديه بحيث يرى
بياض ابطيه ويمسح بهما وجهه في اخر الدعا ويضم كفيه ولا يرفع
بصره الى السما ٤ خفض الصوت اذ قد اثنى الله تعالى على نبيه
زكريا عليه السلام حيث قال تعالى اذ نادى ربه ندا خفيا وقال تعالى
ادعوا ربكم تضرعا وخفية ٥ ان لا يتكلف السجع في الدعا فان التكلف
ما يناسب التضرع وقد قال تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب
المعتدين قيل معناه التكلف للاسجاع والاولى ان لا يجاوز الدعوات
الماثورة فانه اذا بالغ في الدعا اعتدى في الدعا فيسال الله تعالى ما
لا يقتضيه مصلحة فما كل احد يحسن الدعا قال بعضهم ادع بلسان
الذلة والافتقار لا بلسان الفصاحة والانطلاق ويقال ان
العلما والابدال لا يزيد احدهم في الدعا على سبع كلمات فما
دونها والتضرع هو المحبوب عند الله تعالى ٦ التضرع والخشوع و
الرغبة والرهبة قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا احب الله عبدا
ابتلاه حتى يسمع تضرعه ٧ ان يجزم الدعا ويوقن بالاجابة ويصدق
رجاه فيه قال عليه السلام ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة
٨ الالحاح في الدعا وتكريره ثلاثا فاذا سال قال [illegible]

ان تدعوا كريما ٩ ان يفتتح الدعا بذكر الله تعالى وكان عليه السلام يستفتحه
بقوله سبحان ربي العلي الاعلى الوهاب ويقول في اول الدعا واخره
اللهم صلى على محمد وعلى ال محمد العاشر وهو الادب الباطن هو
الاصل في الدعا والاجابة التوبة ورد المظالم والاقبال على الله عز وجل
بكنه الهمم فذلك هو السبب القريب في الاجابة قال ابن مبارك رضي
الله عنه قدمنا المدينة في عام شديد القحط فخرج الناس يستسقون
وخرجت معهم اذا اقبل غلام اسود عليه قطعتا خيش قد اتزر با
حديهما والقى الاخرى على عاتقه فجلس الى جانبي فسمعته يقول الهي
اخلقت الوجوه عندك كثرة الذنوب ومساوي الاعمال وقد احتبست
علينا غيث السما لتؤدب عبادك بذلك فاسالك يا حليما ذا اناة
يا من لا يعرف عباده منه الا الجميل ان تسقيهم الساعة الساعة
فلم يزل يقول الساعة الساعة حتى اكتست السما بالغمام واقبل
المطر من كل مكان قال ابن مبارك فجيت الى الفضيل فقال لي اراك
كئيبا فقلت امر سبقنا اليه غيرنا فتولاه دوننا وقصصت
عليه القصة فصاح الفضيل وخر مغشيا عليه فضيلة الصلاة
على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان الله و
ملايكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما قال النبي صلى الله عليه وسلم اولى الناس بي اكثرهم علي
صلاة وقال عليه السلام اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة وقال صلى الله عليه وسلم
من صلى علي في كتاب لم يزل الملايكة يستغفرون له ما دام اسمي في
ذلك الكتاب وقال صلى الله عليه وسلم ان في الارض ملايكة سيا
حين

يبلغوني عن امتي السلام وقال بعضهم كنت اكتب الحديث واصلي
على النبي صلى الله عليه وسلم ولا اسلم فرايت النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام فقال لي اما تتم الصلاة علي في كتابك فما كتبت بعد ذلك الا
صليت وسلمت عليه

فضيلة الاستغفار

قال الله تعالى والذين
اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ثم [illegible] الله الاية وقال تعالى
والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا
لذنوبهم الاية وقال صلى الله عليه وسلم اني لاستغفر الله سبحانه
واتوب اليه في اليوم سبعين مرة وقال صلى الله عليه وسلم انه
ليغان على قلبي حتى اني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة وقال صلى
الله عليه وسلم من قال حين ياوي الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم
واتوب اليه ثلاث مرات غفر الله ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر
او كعدد رمل عالج او كعدد ورق الشجر او كعدد ايام الدنيا وكان
صلى الله عليه وسلم يعود في الاستغفار اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت جدي وهزلي وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم
به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير وقال
علي كرم الله وجهه العجب ممن يهلك ومعه النجاة قيل وما هي قال
الاستغفار وقال الفضيل رضي الله عنه قول العبد استغفر الله تفسيرها
اقلني وقالت رابعة العدوية رضي الله عنها استغفارنا يحتاج الى
استغفار كثير وقال بعضهم من [illegible] [illegible] على الاستغفار [illegible]

فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت واذا دخلت السوق فقل
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير بسم الله اللهم اني اسالك
خير هذا السوق وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر
ما فيها اللهم اني اعوذ بك ان اصيب فيها يمينا فاجرة او صفقة
خاسرة فان كان عليك دين فقل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك
واغنني بفضلك عمن سواك واذا لبست ثوبا جديدا فقل اللهم
كسوتني هذا الثوب فلك الحمد اسالك من خيره وخير ما صنع له
واعوذ بك من شره وشر ما صنع له واذا رايت الهلال فقل
اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والعافية ربي وربك
الله والتكبير اولا ثلاثا اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وخير
ما فيه واذا هبت الريح فقل اللهم اني اسالك خير هذه الريح وخير ما
فيها وخير ما ارسلت به ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها
وشر ما ارسلت به واذا بلغك وفاة احد فقل انا لله وانا اليه
راجعون اللهم اكتبه من المحسنين واخلف على عقبه في الغابرين
ويقول عند الخسران عسى ربنا ان يبدلنا خيرا منها انا الى
ربنا راغبون ويقول عند ابتداء الامور ربنا آتنا من لدنك
رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا رب اشرح لي صدري ويسر لي
امري ويقول عند النظر الى السماء تبارك الذي جعل في السماء
بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا واذا سمعت صوت
الرعد فقل سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته

فاذا رايت الصواعق فقل اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك و
عافنا قبل ذلك فاذا مطرت السما فقل اللهم سقيا هنيئا نافعا فاذا
غضبت فقل اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان
الرجيم فاذا خفت قوما فقل اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك
من شرورهم واذا طنت اذنك فصل على محمد صلى الله عليه وسلم وقل
ذكر الله بخير من ذكرني واذا رايت استجابة دعايك فقل الحمد لله الذي
بعزته وجلاله تتم الصالحات وان ابطت فقل الحمد لله على كل حال واذا
اصابك هم فقل اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك ناصيتي بيدك ماض
في حكمك نافذ في قضاوك اسالك بحق كل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته
في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك ان
تجعل القران ربيع قلبي ونور صدري وجلا غمي وذهاب حزني وهمي
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى انسان قرحا او جرحا
وضع سبابته على الارض ثم رفعها وبلها بريقه وقال بسم الله تربة
ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا مشوح دعا قيل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصاب احدا حزن فقال هذا الا
اذهب الله همه وابدله مكانه فرحا فقيل يا رسول الله افلا نتعلمها فقال
صلى الله عليه وسلم بلى ينبغي لمن سمعها ان يتعلمها واذا وجدت وجعا
في جسدك فضع يدك على الذي يالم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل
سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر واذا
اصابك كرب فقل لا اله الا الله العلي الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السماوات والارض ورب العرش الكريم و

اذا

كتاب آداب النكاح بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله الذي لا تنصاد في سهام الاوهام في عجايب صنعه الا مجرى ولا
يرجع العقول اذا تفكر عنده وابل ابداعه الا الحيرى ولا تزال لطايف
نعمه على العالمين تترى والصلاة على محمد المبعوث بالانذار والبشرى
وعلى اله وصحبه صلاة لا نستطيع لها الحساب عدا ولا حصرا اما بعد
اذا كان النكاح معينا على الدين فينبغي ان يحوز سنته واداب ونفصل
مقصوده واداب وابوابه والقدر المهم من احكامه ينكشف في ثلاثة
ابواب الاول في الترغيب فيه وعنه الثاني في اداب الرغبة والعقد
والعاقدين الثالث في اداب المعاشرة بعد العقد الى الفراق

الباب الاول في الترغيب في النكاح والترغيب عنه

اعلم ان
الناس قد اختلفوا في النكاح وتركه ايهما افضل ولا ينكشف الحق
فيه الا بان نقدم ما ورد من الاخبار والاثار في الترغيب فيه وعنه ثم نشرح
فوايد النكاح وغوايله حتى يتضح منها فضيلة النكاح وتركه في حق من سلم
من غوايله او لم يسلم الترغيب في النكاح اما من الايات فقوله تعالى
وانكحوا الايامى منكم وهذا امر وقال تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن
ازواجهن وهذا منع من العضل ونهي عنه واما الاخبار فقوله عليه السلام
النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فقد رغب عني وقوله عليه السلام النكاح سنتي
فمن احب فطرتي فليستن بسنتي وكان عمر رضي الله عنه يكثر النكاح ويقول
ما اتزوج الا لاجل الولد فالنكاح سنة ماضية وخلق من اخلاق
الانبيا عليهم السلام واما ما جا في الترغيب عنه فقد قال عليه السلام
خير الناس بعد المايتين الخفيف الحاذ الذي لا اهل له ولا ولد وقال صلعم

وقال عليه السلام يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على
يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق
فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك وفي الخبر قلة العيال
احد اليسارين وكثرتها احد الفقرين وسئل ابو سليمان الداراني
رضي الله عنه عن النكاح فقال الصبر عنهن خير من الصبر عليهن
والصبر عليهن خير من الصبر على النار وقال الحسن رضي الله عنه
اذا اراد الله بعبد خيرا لم يشغله باهل ولا مال وبالجملة لم يرو احدا
الترغيب عن النكاح مطلقا الا مقرونا بشرط واما الترغيب
في النكاح فورد مطلقا ومقرونا بشرط فلنكشف الغطا
بحصر آفات النكاح وفوائده فوائده خمسة الولد وكسر الشهوة و
تدبير المنزل وكثرة العشيرة ومجاهدة النفس بالقيام بهن
الاول وهو الاصل وله وضع النكاح والمقصود ابقا
النسل وان لا يخلو العالم عن جنس الانس وانما الشهوة خلقت
باعثة كالموكل بالفحل في اخراج البذر وبالانثى في التمكين من الحرث
تلطفا بهما في السياقة الى اقتناص الولد بسبب الوقاع كالتلطف با
الطير في بث الحب الذي يشتهيه ليساق الى الشبكة وكانت القدرة
الازلية غير قاصرة عن اختراع الاشخاص ابتدا من غير حراثة
والازدواج ولكن الحكمة اقتضت ترتيب المسببات على الاسباب مع
الاستغنا عنها اظهارا للقدرة واتماما لعجايب الصنعة وتحقيقا
لما سبقت به المشية وحقت به الكلمة وجرى به القلم وفي التوصل
الى الولد قربة من اربعة اوجه هي الاصل في الترغيب فيها عند
الامن

الامن غوائلها حتى لم يحب احدهم ان يلقى الله عزوجل عزبا الاول
موافقة محبة الله تعالى بالسعي لتحصيل الولد لبقا جنس الانسان ٢
طلب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكثير من به مباهاته
٣ طلب التبرك بدعا الولد الصالح بعده ٤ طلب الشفاعة بموت
الولد الصغير اذا مات قبله اما الاول فهو ادق الوجوه وابعدها
عن افهام الجماهير وهو احقها واقواها عند ذوي البصاير النافذة في
عجايب صنع الله عزوجل ومجاري حكمته وبيانه ان السيد اذا سلم
الى عبده البذر والات الحرث وهيا له ارضا مهياة للحراثة وكان
العبد قادرا على الحراثة ووكل به من يتقاضاه عليها فان تكاسل وعطل
آلة الحرث وترك البذر ضايعا حتى فسد ودفع الموكل عن نفسه بنوع
حيلة كان مستحقا للمقت والعقاب من سيده والله تعالى خلق
الزوجين وخلق الذكر والانثى وخلق النطفة وخلق وهيا لها
في الانثى عروقا ومجاري وخلق الرحم قرارا ومستودعا للنطفة
وسلط متقاضي الشهوة على كل واحد من الذكر والانثى فهذه
الافعال والآلات تشهد بلسان ذلق في الاعراب عن مراد خالقها
وتنادي ارباب الالباب بتعريف ما اعدت له هذا ان لم يصرح به
الخالق على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم بالمراد كيف وقد صرح
بالامر وباح بالسر حيث قال تناكحوا تكثروا فكل ممتنع عن النكاح
معرض عن الحراثة مضيع للبذر ومعطل لما خلق الله له من الآلة المعدة
له وجان على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد
الخلقة المكتوبة على هذه الاعضا بخط الهي ليس برقم حروف

واصوات يفرح كل من له بصيرة ربانية نافذة في ادراك دقايق الحكمة
الازلية ولذلك عظم الشرع الامر في القتل للاولاد وفي الواد لانه منع
لتمام الوجود فالناكح ساع في اتمام ما احب الله اتمامه والمعرض معطل
ومضيع لما كره الله ضياعه ولاجل محبة الله عز وجل لبقا النفوس
امر بالاطعام وحث عليه وعبر عنه بالقرض فقال تعالى من ذا الذي
يقرض الله قرضا حسنا فالباري تعالى كما خلق للوجود هذه الاسباب
خلق للموت ايضا اسبابا قال الله تعالى هو الذي خلق الموت والحياة
كما حكم وهذه الامور راجعة الى الارادة والمشية والمحبة والكراهة
والرضا والغضب وتحقيق ذلك يتعلق بعلم المكاشفة ونشير
البدا اثار الله تعالى في ذبح المحيات ما امكن والغرض التنبيه على الفرق
بين الاقدام على النكاح والاحجام عنه ٢ السعي في محبة رسول الله صلعم
ورضاه بتكثير ما به مباهاته وهو الولد ٣ ان يبقى بعده ولد صالح
يدعو له كما ورد في الخبر جميع عمل ابن ادم منقطع الا ثلاث فالاب مثاب
مع عموم الولد الصالح وغيره مولد بنياته فانه لا تزر وازرة وزر
اخرى ولكن ينفع اذ يعلمه طريق الخير ثم اوراد الدعا له حكم ٤
ان يموت الولد قبله فيكون له شفيعا فقد ورد عن رسول الله صلى الله
عليه انه قال الطفل يجر ابويه الى الجنة الفائدة ٢ التحصن
عن الشيطان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج فالنكاح
بسبب دفع غوائل الشهوة مهم في الدين وان كان ملجما بلجام التقوى
يكف الجوارح فلا يحفظ القلب عن الوسواس والفكر فلا يدخل
تحت اختياره بل لا يزال يجاذبه ويحدثه ويطالبه بحقه ويشغل القلب

يدعوا

والقلب عن ذكر الله تعالى كالشيطان في الخلوة وراس الامر للمريد في سلوك
طريق الاخرة قلبه والمواظبة على الصوم لا يقطع مادة الوسواس
وهو اكثر الخلق فعن عكرمة ومجاهد انهما قالا في معنى قوله تعالى خلق
الانسان ضعيفا انه لا يصبر عن النسا وقال فياض ابن نجيح اذا قام ذكر
ذهب ثلث عقله وفي نوادر التفسير عن ابن عباس ومن شر غاسق اذا
وقب قيام الذكر وهي محنة عظيمة قل من يتخلص منها والى هذا اشار
عليه السلام بقوله ما رايت ناقصات عقل ودين اغلب لذوي الالباب
منكن وهذا في الاغلب ورب شخص يكسر شهوته بسبب فينعدم هذا
الباعث في حقه ٣ ترويح النفس وايناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة
فان في ذلك راحة للقلب وتقوية له على العبادة فان القلب ملول وهو عن
الحق نفور فلو كلف المداومة بالاكراه على ما يخالفه جمح وثاب واذا
روحت باللذات في بعض الاوقات قويت ونشطت وفي الاستيناس بالنسا
من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب وينبغي ان يكون لنفوس
المتقين استراحات الى المباحات في بعض الاوقات ليعود نشاطهم
في العبادة قال علي كرم الله وجهه روحوا القلوب ساعة فانها اذا اكرهت
عميت وفي الخبر على العاقل ان يكون له ثلاث ساعات ساعة يناجي فيها
ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه فان
هذه الساعة عونا على تلك الساعات وقال عليه السلام حبب الي من دنياكم
ثلاث الطيب والنسا وجعل قرة عيني في الصلاة فهذه ايضا فائدة
لا ينكرها من جرب اتعاب نفسه في الافكار والاذكار وصنوف الاعمال
ولكن رب شخص يستانس بالنظر الى الماء الجاري والخضرة وامثالها ولا

يحتاج الى يوم لنفس محادثة النسا فيختلف هذا باختلاف الاحوال
والاشخاص فليتنبه له ٣ تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكفل
باسباب المعيشة من الطبخ والكنس والغسل وتدبير المنزل فان هذه
الاسباب شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات للعيش وكل
في هذه الفايده قصد الاستكثار بعينها فان ذلك مما يحتاج اليه في
دفع الشرور وطلب السلامه ولذلك قيل ذل لا ناصر له ومن يجد من
يدفع الشرور عنه سلم حاله وفرغ قلبه فان الذل مشوش للقلب
والعز بالكثره دافع له ٥ مجاهده النفس ورياضتها بالرعايه و
الولايه والقيام بحقوق الاهل والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى
منهن والسعي في اصلاحهن وارشادهن الى طريق الدين والقيام
بتربيه الاولاد وليس من اشتغل باصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل
باصلاح نفسه فقط فكسب الحلال والنفقه على العيال من عادات الابرار
وهو انما يكون لمن هو محتاج بعد الى الرياضه وتهذيب الاخلاق
او عابد ليس له حركه بالفكر والقلب وانما عمله عمل الجوارح و
اما الرجل المهذب الاخلاق اما في كفايه في اصل الخلقه اذا كان له سير
في الباطن وحركه الفكر في العلوم فلا ينبغي ان يتزوج لهذا الغرض
واما افات النكاح فثلاث الاولى وهي اقواها العجز عن
طلب الحلال فان ذلك لا يتيسر لكل احد فيكون النكاح سببا للتوسع
في الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب
في امن من ذلك فهذه افه عامه قل من يتخلص منها ٢ القصور با
لقيام بحقوقهن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى عنهن

وهذه

وهذه دون الاولى في العموم فان القدره على هذا ايسر من القدره على الاول
وتحسين الخلق مع النسا اهون من طلب الحلال وفي هذا ايضا خطر والا
نسان قد يعجز عن القيام بحق نفسه واذا تزوج تضاعف عليه الحقوق
ولذلك اعتذر بعضهم عن التزوج فقال انا مبتلى بنفسي فكيف اضيف
اليها نفسا اخرى وقال ما تمنع الفاره في جحرها علقت المكنس
في دبرها وروي بشر على باب السلطان فقيل له ما هذا [illegible]
فقال هل رايت ذا عيال افلح فمن لم يكن مهذب الاخلاق وعدم الا
نصاف مع طلب تمام الانصاف فالوحده اسلم له ٣ وهو دون الاولى
والثانيه ان يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تعالى جاذبا الى طلب
الدنيا وتدبير حسن المعيشه للاولاد بكثره جمع المال وادخاره لهم وطلب
التفاخر والتكاثر وكلما اشتغل عن الله من اهل ومال وولد فهو
مشوم على صاحبه ولست اعني بهذا ان يدعو الى التنعم محظور فان
ذلك مندرج تحت الافه الاولى والثانيه بل ان يدعو الى التنعم با
لمباح فيستغرق القلب ولا يتفرغ المرء للفكر في الاخره والاستعداد
لها ولذلك قال ابراهيم ادهم رضي الله عنهما من تعود افخاذ النسا
لم يجي منه شي فهذه مجامع الافات والمنافع والفوايد فيعرض
المريد على نفسه فان انتفت في حقه الافات واجتمعت الفوايد فالنكاح
افضل له وان انتفت الفوايد واجتمعت الافات فالعزوبه افضل
له وان تقابل الامر فالحكم للغالب الباب الثاني فيما يرعى
حالة العقد من احوال المراه وشروط العقد اما العقد
فاركانه وشروطه اربعه الاول اذن الولي فان لم يكن

فالسلطان ٢ رضا المراه ان كانت ثيبا بالنطق او كانت بالغه بكرا ولكن
مزوجها غير الاب والجد ٣ حضور شاهدين ظاهري العداله فان
كانا مستورين حكمنا بالعداله لانعقاد الحاجه ٤ الايجاب والقبول
متصلين بلفظ النكاح او التزويج او معناهما الخاص بكل لسان من تمييز
مطابق بينهما امره سوا كان هو الزوج او الولي او وكيلهما واما
ادابه فتقدم الخطبه مع الولي لا في حال عده المراه بل بعد انقضا
يها ولا في حاله سبق غيره للخطبه ومن ادابه الخطبه قبل النكاح
فيقول المزوج الحمد لله والصلاه على رسول الله زوجتك ابنتي فلانه
فيقول المزوج الحمد لله والصلاه على رسول الله قبلت نكاحها على
هذا الصداق وليكون الصداق معلوما او خفيفا والتحميد قبل
قبل الخطبه ايضا مستحب ومن ادابه ان يلقي امر الزوج الى سمع
الزوجه ان كانت بكرا فذلك اولى بالالفه وكذلك يستحب النظر و
من ادابه احضار جمع من اهل الصلاح ومن ادابه ان ينوي بالنكاح
سائر الفوائد المذكوره فلا يكون قصده مجرد الهوى ومن
ادابه ان يعقد في المسجد في شهر شوال واما المنكوحه فيعتبر
فيها نوعان احدهما الحل والثاني طيب العشره النوع الاول مما
يعتبر فيها الحل وهو ان تكون خليه عن موانع النكاح والموانع تسعه
عشره ١ الاول ان تكون منكوحه للغير ان تكون معتده ان تكون
مرتده بكلمه من الكفر ٢ ان تكون مجوسيه ٣ ان تكون وثنيه او
زنديقه لا تنسب الى نبي وكتاب ٤ ان تكون كتابيه مبدلا او منسوخ
ومع ذلك فليست من نسب بني اسرائيل ٥ ان تكون رقيقه والناكح
حرا

حرا ٦ ان تكون كلها او بعضها مملوكا للناكح ملك يمين ٧ ان تكون قريبه
للزوج بان تكون من اصوله او فصوله او فصول اول اصوله
او من اول فصل من كل اصل بعده اصل ٨ ان تكون رضيعه ٩ ان تكون
محرما بالمصاهره ١١ ان تكون منكوحه خامسه ١٢ ان تكون تحت الناكح اخ
قرابتها مثل الاخت ١٣ ان تكون مطلقا قبل ان تزوج غيره ١٤ ان تكون
الناكح قد لاعن عنها ١٥ ان تكون محرمه بحج او عمره ١٦ ان تكون ثيبا صغيره ١٧ ان
تكون يتيمه ١٩ ان تكون ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
الخصال التي لابد من مراعاتها لدوام العقد وتوفر مقاصده فهي
ثمانيه الدين والخلق والحسن وخفه المهر والولاده والبكاره والنسب و
وان لا تكون قرابه الاولى ان تكون صالحه ذات دين فهذا هو الاصل
فانه ان سلك بها سبيل الحميه والغيره بزل في بلاء ومحن وان سلك بها
سبيل التساهل فيكون الحر وجمع انواع معاشرتها تكون مشوشه
مكدره بحسن الخلق وذلك اصل مهم في طلب الفراغ والاستعانه على الدين
قال بعض العرب لا تنكحوا من النسا ستا انانه ولا منانه ولا حنانه
والحداقه ولا براقه ولا شداقه اما فهي التي تكثر الانين وتشتكي
وتعصب راسها كل ساعه والمنانه التي تمن على زوجها والحنانه التي
تحن الى زوج اخر او ولدها من زوج اخر والحداقه التي ترمي بحدقتها
الى كل شي فتشتهيه وتكلف الزوج شراه والبراقه تحتمل معنيين
احدهما ان تكون طول النهار في تصقيل وجهها بالتصنع والثاني
ان تغضب على الطعام فلا تاكل الا وحدها وتستقل نصيبها في كل
من كل شي والشداقه فهي الكثيره الكلام وكذلك المختلعه والباريه و

الماهر الناشز والمختلعة فهي التي تطلب الخلع كل ساعة من غير
سبب والبارية المباهية بغيرها المتفاخرة والعاهر الفاسقة
التي يسعفه والناشز التي تعلو اعلى زوجها في الفعل والمقال
وكان علي كرم الله وجهه يقول شر خصال الرجال خير خصال النساء البخل
والزهو والجبن فهذه الحكايات ترشد الى مجامع الاخلاق المطلوبة
به في النكاح ٣ حسن الوجه فذلك ايضا مطلوب اذ به يحصل التحصن
والطبع لا يكتفي بالذميمة غالبا والغالب ان حسن الخلق والخلق
لا يفترقان والالفة والمودة لا تحصل الا به ولذلك استحب النظر قبل
العقد قال الاعمش كل تزويج يقع على غير نظر فاخره هم وغم فينبغي
ان يعرف حالها في الخلق والجمال بخبير بالظاهر والباطن ويحترز
من الافراط والتفريط بالاحتياط فينبغي اذا علم من نفسه انه لا يقنع الا
بالجمال واما اذا كان غرضه الزهد في كل شيء حسن ومثلا اذا كانت المراة
حسناء حسنة الاخلاق سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء
اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي على صورة الحور
العين قال عليه السلام خير نسائكم التي اذا نظر اليها زوجها
سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته في نفسها وفي
ماله وانما يسر بالنظر اذا كانت محبة للزوج ٤ ان تكون خفيفة
المهر قال عليه السلام خير النساء احسنهن وجوها وارخصهن
مهرا وقد نهى عن المغالات في المهر وكما تكره المغالات في المهر
من جهة المراة فيكره السوال عن مالها من جهة الرجل قال
الثوري رضي الله عنه اذا تزوج الرجل وقال اي شيء للمراة

فاعلم انه لص واذا اهدى اليهم شيئا فلا ينبغي ان يهدي ليضطرهم
به الى المقابلة باكثر منه فاما التهادي فمستحب وهو سبب المودة واما
طلب الزيادة فمن الربا فان الربا هو الزيادة وهي طلب زيادة على الجملة وكل
ذلك مكروه ٥ ان تكون المراة ولودا وان لم يعرف حالها فيراعي
صحتها وشبابها ٦ ان تكون بكرا ففي البكارة ثلاث فوايد احدها
ان البكر اقرب الى المودة والالفة والطباع مجبولة على الانس باول
مالوف واما التي اختبرت الرجال ومارست الاحوال فربما لا
ترضى ببعض الاوصاف التي الفته الغايبة ٧ ان ذلك اكمل في مو
دتها ٨ انها لا تحن الا الى الزوج الاول واكثر الحب ما يقع مع الحبيب
الاول غالبا ٧ ان تكون نسيبة اعني ان تكون من بيت اهل الدين
والصلاح فانها ستربي بناتها وبنيها وان لم تكن مؤدبة لم تحسن
التاديب ٨ ان لا تكون من القرابة القريبة فان ذلك يقلل الشهوة
فيكون الولد ضعيفا فان الغريب الجديد اكثر تايقا فهذه ايضا
من الخصال المرغوبة في النساء ويجب على الولي ان يراعي خصال الزوج
وينظر لكريمته فلا يزوجها ممن ساء خلقه او خلقه او ضعف دينه
او قصر عن القيام بحقها والاحتياط في حقها اهم الباب الثالث
في اداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح والنظر فيما
على الزوج والزوجة اما الزوج فعليه مراعاة الاعتدال في
اثني عشر امرا الادب الاول الوليمة وهي مستحبة قال عليه السلام
طعام اول يوم حق وطعام الثاني سنة وطعام الثالث سمعة و
يستحب التهنية فيقول من دخل على الزوج بارك الله لك وبارك

عليك وجع بشكاية غير وسببه اظهار التكلف قال النبي صلى الله عليه وسلم
فضل ما بين الحلال والحرام الدف والضرب ٢ الادب حسن الخلق معهن
واحتمال الاذى منهن ترحما عليهن لقصور عقلهن قال الله تعالى
وعاشروهن بالمعروف وليس حسن الخلق معها كف الاذى عنها
بل احتمال الاذى منها والحلم عند طيشها وغضبها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد كان ازواجه يراجعنه الكلام وتهجره الواحدة منهن يوما
الى الليل ٣ المزح والملاعبة فهي التي تطيب قلوب النسا وكان
عليه السلام يمزح معهن وينزل الى درجة عقولهن في الاعمال والا
خلاق حتى روي انه كان يسابق عائشة رضي الله عنها في العدو فسبقته
وسبقته يوما وفي بعض الايام فقال عليه السلام هذه بتلك وقال
خياركم خياركم لنسائه وانا خيركم لنسائي وقال لقمن ينبغي ان
يكون العاقل في اهله كالصبي فاذا كان في القوم وجد رجلا و
اعرابية صفة زوجها وقد مات فقالت والله كان ضحوكا اذا ولج سكيتا
اذا خرج اكلا ما وجد غير سائل عما فقد ٤ ان لا ينبسط في حسن
الخلق والموافقة باتباع هواها الى حد يفسد خلقها ويسقط
بالكلية هيبته عندها بل يراعي الاعتدال فيه فلا يفتح باب
المساعدة على المنكر البتة مهما راى ما يخالف الشرع والمروة
قال الحسن رضي الله عنه ما اصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى
الا كبه الله في النار وقد قيل شاوروهن وخالفوهن وقال
عليه السلام تعس عبد الزوجة وانما قال ذلك لانه اذا اطاعها في
هواها فهو عبدها وحق الرجل ان يكون متبوعا لا تابعا
قال الشافعي رضي الله عنه ثلاثة ان اكرمتهم اهانوك و
ان

انه لابد للمرء من نصيبه من الدنيا وانت الى نصيبك من الاخرة احوج فابدا بنصيبك
من الاخرة فخذه فانه سيمر على نصيبك من الدنيا فينتظمه قال الله عز
الله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا اي لا تنس في الدنيا نصيبك منها لل
الاخرة فانها مزرعة الاخرة وفيها تكتسب الحسنات والابات وانما تتم
شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة امور الاول حسن النية في ابتدا
التجارة فلينو بها الاستعفاف عن السؤال وكف الطمع عن الناس و
استغناء بالحلال عنهم واستعانة بما يكسبه على الدين وقياما بكفاية
العيال ليكون من المجاهدين ولينو النصح والاحسان في معاملته فاذا اضمر
هذه العقايد والنيات كان عاملا في طريق الاخرة ٢ ان يقصد القيام في
صنعته او تجارته بفرض من فروض الكفايات فان الصناعات والتجارات
لو تركت بطلت المعايش وهلك الخلق فانتظام امر الكل بتعاون الكل و
وتكفل كل فريق بعمل ولو اقبلوا كلهم على صنعة واحدة لبطلت البواقي
وهلكوا وعلى هذا حمل بعض الناس قوله عليه السلام اختلاف امتي رحمة
ولقد كان عادة اخيار من السلف عشر صنايع الخرز والتجارة
والحمل والخياطة والحذو والقصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل
المغازل ومعالجة صيد البر والبحر والوراقة واربعة من الصنايع
موسومون عند الناس بضعف الراي الحاكة والقطانون والمغا
زلون والمعلمون ولعل السبب ان اكثر مخالطتهم مع النسا والصبيان ومخالطة
ضعفاء العقول يضعف العقل كما ان مخالطة العقلا يزيد في العقل وعن
مجاهد ان مريم عليها السلام مرت في طلبها لعيسى عليه السلام بحايك فطلبت
الطريق فارشدها عن الطريق فقالت اللهم انزع البركة من

كفيهم وامتهم فقرا وحقرهم في اعين الناس فاستجيب دعاؤها
وكره بعض السلف اخذ الاجرة على كل ما هو من قبيل العبادات [السادس] ان
لا يمنعه سوق الدنيا عن سوق الاخرة واسواق الاخرة المساجد
فينبغي ان يجعل اول النهار واخره خاصة للاخرة وفي الخبر ان الملائكة
اذا صعدت بصحيفة العبد في اول النهار وفي اخره ذكر وخير
كفر الله عنه ما بينهما من سيء الاعمال [السابع] ان لا يقتصر على هذا بل
يلازم ذكر الله تعالى في السوق ومن استغفر الله في
السوق غفر الله له بعدد اهلها وقد قيل من احب الله عاش
ومن احب الدنيا طاش والاحمق يغدو ويروح في لاش والعاقل
عن دينه فتاش [الثامن] ان لا يكون اول داخل واخر خارج من السوق
وبان يركب البحر في التجارة فهما مكروهان [التاسع] ان يتقي مواقع الشبهة
ومظان الريب فلا ينظر الى الفتاوى بل يستفتي قلبه فما وجد فيها
حزازة اجتنبه واذا حمل اليه سلعة رابه امرها سال عنها
حتى يعرف والا اكل شبهة [العاشر] ان يعد الجواب ليوم الحساب والعقاب
في كل قول وفعل فانه محاسب ومطالب بجميع ذلك فهذا ما
على كل مكتسب في معاملاته من العدل والاحسان والشفقة
على الدين فان اقتصر على العدل كان من الصالحين وان اضاف
اليه الاحسان كان من المقربين فان راعى مع ذلك وظائف الدين
كان من الصديقين والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والماب
تم كتاب اداب الكسب والمعاش ولله الحمد والمنة على ذلك ويتلوه كتاب
الحلال والحرام والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه السلام

كتاب الحلال والحرام

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله الذي خلق الانسان من طين لازب وصلصال ثم ركب صورته
في احسن تقويم واعتدال ثم غذاه في اول نشوه بلبن استصفاه من بين
فرث ودم سائغا كالماء الزلال ثم افترض عليه من طلب القوت الحلال
والصلاة والسلام على سيدنا محمد الهادي من الضلال وعلى اله وصحبه
خير ال اما بعد فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم طلب الحلال فريضة على
كل مسلم وهذه الفريضة من بين سائر الفرائض اعصاها على العقول
فهما واثقلها على الجوارح فعلا ولذلك اندرس بالكلية علما وعملا وصار
غموض علمه سببا لاندراس عمله اذ ظن الجهال ان الحلال مفقود وان
السبيل دون الوصول اليه مسدود وانه لم يبق من الطيبات الا الماء
الفرات والحشيش النابت في الموات وما عداه فقد اخبثته الايدي
العادية وافسدته المعاملات الفاسدة واذا تعذرت القناعة بالحشيش
والنبات لم يبق وجه سوى الاتساع في المحرمات فرفضوا هذا القول
من الدين اصلا ولم يدركوا بين الاموال فرقا وفصلا وهيهات هيهات
فالحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات ولا تزال هذه
الثلاثة مفترقة كيف ما تقلبت الحالات ولما كانت هذه بدعة عم في
الدين ضررها واستطار في الخلق شررها وجب كشف الغطاء عن فسادها
بالارشاد الى مدرك الفرق بين الحلال والحرام والشبهة على وجه التحقيق
والبيان الخارج عن حيز الامكان ونحن نوضح ذلك في سبعة
ابواب الباب الاول في فضل طلب الحلال ومذمة الحرام ودرجات
الحلال والحرام الباب الثاني في مراتب الشبهات ومثاراتها

وتميزه عن الحلال والحرام الباب الثالث في البحث والسؤال والهجوم
والاهمال ومظانهما في الحرام والحلال الباب الرابع في كيفية التائب
عن المظالم المالية الباب الخامس في ادرارات السلاطين وصلاتهم
وما يحل منها وما يحرم الباب السادس في الدخول على السلاطين
ومخالطتهم الباب السابع في مسائل متفرقة يكثر بها البلوى ويحتاج
فيها **الباب الاول في فضيلة الحلال ومذمة الحرام** قال تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من سعى على عياله من حله فهو كالمجاهد في سبيل الله ومن طلب الدنيا حلالا
في عفاف كان في درجة الشهداء وقال صلى الله عليه وسلم من اكل
الحلال اربعين يوما نور الله قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على
لسانه وفي رواية وزهده في الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم ان لله ملكا
على بيت المقدس ينادي كل ليلة من اكل حراما لم يقبل الله منه صرفا ولا
عدلا فقيل الصرف النافلة والعدل الفريضة وقال صلى الله عليه وسلم
العبادة عشرة اجزاء تسعة منها في طلب الحلال وقال صلى الله عليه وسلم
من لقي الله ورعا اعطاه الله ثواب الاسلام كله وقال صلى الله عليه وسلم
درهم من ربا اشد عند الله من ثلاثين زنية في الاسلام **واما الاثار**
فقد روي ان الصديق رضي الله عنه شرب لبنا من كسب عبده ثم
سأله فقال تكهنت لقوم فاعطوني فادخل اصبعه في فيه وجعل يقي
حتى ظننت ان نفسه ستخرج ثم قال اللهم اني اعتذر اليك مما حملت العروق
وخالط الامعاء وفي بعض الاخبار انه صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك
فقال او ما علمتم ان الصديق لا يدخل جوفه الا طيبا قال الله تعالى

كلوا

كلوا من الطيبات واعملوا صالحا قدمه على العمل الصالح **اصناف الحلال والحرام
ومداخله** اعلم ان تفصيل الحلال والحرام انما يتولى مداخله وبيانه كتب
الفقه ونحن الآن نشير الى مجامعه في سياق التقسيم وهو ان المال
انما يحرم لمعنى في عينه او لخلل في جهة اكتسابه **القسم الاول** الحرام
لصفة في عينه كالخمر وتفصيله ان الاعيان الماكولة على وجه الارض
لا تعدو ثلاثة اقسام فانها اما ان تكون من المعادن كالملح والطين
وغيرهما او من الحيوان او من النبات فاما المعادن وهي اجزاء
الارض وجميع ما يخرج فلا يحرم اكله الا من حيث يضر بالاكل واما
النبات فلا يحرم منها الا ما يزيل العقل او يزيل الحياة او الصحة واما
الحيوانات فتنقسم الى ما يؤكل والى غير ماكول وذلك مفصل في
كتب الفقه ظاهر ولكن نحن نحرم اكله وقد ذكرنا انواع النجاسات
في كتاب الطهارة ويبرح في الاعيان شيء محرم الا من الحيوانات واما النبات
فالمسكرات فقط دون ما يزيل العقل ولا يسكر كالبنج ومهما وقعت
قطرة النجاسة المائعة او جزء من نجاسة جامدة في مرقة او طعام او
دهن حرم اكله ولا يحرم الانتفاع به لغير الاكل ولهما ليس له نفس سائلة
كالذباب لا ينجس فهذا مجامع ما يحرم لصفة في ذاته **القسم الثاني**
ما يحرم لخلل في جهة اثبات اليد عليه وفيه يتسع النظر فنقول اخذ المال
ينقسم الاول ما يوخذ من غير مالك كنيل المعادن واحياء الموات والا
صطياد فهذا حلال بشرط ان لا يكون الماخوذ مختصا بحرمة من الادميين ٢
٢ الماخوذ قهرا ممن لا حرمة له وهو الفيء والغنيمة اذا اخرج منها
الخمس ٣ ما يوخذ قهرا عند امتناع من هو عليه وذلك حلال

ما يوخذ اذا لم سبب الاستحقاق ووصفا المستحق كلا وقاف ٣ ما يوخذ
بالعوض من رضا بالعوض تراضيا بمعاوضة كالبيع والسلم ٥ ما يوخذ
باختيار قد لا اصطلحا لا مثل الوصايا والصدقات ٦ ما يحصل بغير اختيار
كالمواريث فهذه مجامع مداخل الحلال فكلما ياكله من جهة من
هذه الجهات على وجه يعلم شرايطها وادابها فهو حلال الدرجات
الحلال والحرام لعل ان الحرام كله خبيثا الا ان بعضها اخبث من بعض
والحلال كله طيب ولكن بعضها اطيب واصفى من بعض كما ان الطبيب
يحكم على كل حلو بالحرارة ولكن يقول بعضها حار في الاولى كالسكر
٢ كالفانيدج ٣ كالدبس ٤ كالعسل فلذلك الحرام وكذلك الحلال
ودرجات الورع فقد ذكرناها في كتاب العلم فلا نطول بالحادثة
وعلى الجملة فالورع له اربع مراتب اوله هو الامتناع مما حرمه الفتوى
وهو ورع العدول وله غاية وهو ورع الصالحين وهو الامتناع
من كل ما يتطرق اليه احتمال التحريم او توصل اليه بمكروه او اتصل
بسببه مكروه وبينهما درجات في الفضل وكلما كان العبد
اشد تشديدا على نفسه كان اخف ظهرا يوم القيامة واسرع جوازا
على الصراط فالدرجات على مقدار الورع وكان على مقدار العدو ان
الباب الثاني في مراتب الشبهات ومثاراتها وتمييزها
عن الحلال والحرام قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين
والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات
وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه فهذا

الحد

الحادث بقي في اثبات الاقسام الثلاثة والمشكل منها القسم المتوسط
فنقول الحلال المطلق هو الذي خلا عن ذاته الصفات الموجبة
للتحريم في عينه وانحل عن اسبابه ما يتطرق اليه تحريم او كراهة
والحرام المحض وهو ضد الحلال وبعض الاحتمالات وسواس
مثل ... فيتصور ان يكون قد تزلق من يد الصياد بعد
وقوعه في يده وخربطته فلنسم هذا الفن ورع الموسوسين
حتى يلحق به امثاله وذلك لان هذا وهم مجرد لا دلالة عليه نعم
لو دل عليه دليل كما لو وجد حلقة في اذن الصيد او جراحة والجراحة
ابعد دليلا فهذا موضع الورع واذا انتفت الدلالة من كل وجه
فالامكان المعدوم كالمعدوم والوهم هو التجويز بغير سبب
وتركه من الورع وانما الشبهة ما اشتبه علينا امره بان يتعارض لنا فيه اعتقادان
صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين فافهم الفرق بين
الوهم والشك مثارات الشبهة اربعة الاول الشك
في السبب المحلل والمحرم وينقسم هذا الى اربعة اقسام الاول
ان يكون الحل معلوما من قبل ثم يقع الشك في المحلل فهذه شبهة
يجب اجتنابها مثاله ان يرمي الى الصيد فيجرحه ويقع في الماء فيصادفه
ميتا فهذا حرام لانه شك في اصل السبب ٢ ان يعرف الحل ويشك
في المحرم فالاصل الحل وله الحكم كما لو طار طائر فقال رجل ان كان
هذا غرابا فامرأتي طالق وقال الاخر ان لم يكن فامرأتي طالق
والتبس امر الغراب فلا يقضى بالتحريم في واحد منهما والاولى
بهما اجتنابهما ولكن الورع اجتنابهما وهذا لان اليقين لا يحب

تركه

بالشك ٣ ان يكون الاصل التحريم ولكن طرا ما اوجب تحليله بظن
غالب فهو مشكوك فيه والغالب حله ومثاله ان يرمي الى الصيد
فيغيب عنه ثم يدركه ميتا وليس عليه اثر سوى سهمه والمختار
انه حلال لان الجرح سبب ظاهر ما يعارضه الا وهم والورع تركه
٤ ان يكون الحل معلوما ولكن يغلب على الظن طريان محرم بسبب
معتبر في غلبة الظن شرعا فيرفع الاستصحاب ويقضي بالتحريم
لان الظن غلب بسبب ظاهر فله الحكم المثار الثاني شك منشاه
الاختلاط وهذا ينقسم سبعة اقسام القسم الاول ان يشتبه
العين بعدد محصور كما لو اختلطت رضيعة بعشر نسوة فهذه شبهة
يجب اجتنابها بالاجماع ٢ حرام محصور بحلال غير كما اختلطت رضيعة
او عشر رضايع بنسوة بلد كبير فلا يلزم اجتناب نكاح اهل البلد و
لاجتناب بعضها من ورع الموسوسين ومرادنا بعدد غير محصور
يعسر على الناظر عدهم كالالف والالفين فهو غير محصور وما
سهل كالعشرة والعشرين فهو محصور وبين الطرفين اوساط
متشابهة تلحق باحد الطرفين بالظن وما وقع فيه الشك استفتي
فيه القلب ولذلك الاقسام الاربعة يقع فيها اطراف واضحة واوساط
متشابهة والمفتي فيه القلب والله المتولي لسرائر القلب ٣ ان يختلط
حرام لا يحصى بحلال لا يحصى كحكم الاموال في زماننا هذا والذي يختاره
انه لا يحرم بهذا الاختلاط ان يتناول شي بعينه احتمل انه حرام و
انه حلال الا ان يقترن بتلك العين علامة يدل على انه من الحرام
فان لم يكن في العين علامة فتركه ورع واخذه حلال والحرم الاهلا

اختلاط

محصور

بعدد

و

وسنذكر العلامات ان الله تعالى فاصل الاموال الحلال ولا يحرم
الا بعلامة معينة كما في طين الشوارع ونظايرها وقول القايل
ان الحرام اكثر من الحلال فباطل بل الحلال اكثر بل اقول لو طبق الحرام الدنيا
حتى علم يقينا انه لم يبق في الدنيا حلال لكنت اقول نستانف تمهيد الشروط
من وقتنا ونعفو عما سلف ونقول ما جاوز حده انعكس الى
ضده فمهما حرم الكل حل الكل والا يلزم رفع احكام الشرع او ترك الاسباب
بالكلية فيخرب الدنيا والدين فالتكليف على مقدار الوسع والاموال
التي تجتمع عند السلاطين ولو علم ان لها مالكا في العالم ولكن وقع
الياس عن الوقوف عليه وعلى وارثه فهو مال مرصد لمصالح
المسلمين يجوز التصرف فيه بحكم المصلحة ولكن الورع تركه ولو سلكوا
الخلق كلهم سبيل الورع وسلوك طريق الاخرة لخربت الدنيا هذا
بيان شبهة الاختلاط المثار الثالث للشبهة وهو ان يتصل
بالسبب المحلل معصية اما في قراينه واما في لواحقه واما في
سوابقه او في عوضه وكانت من المعاصي التي لا توجب فساد العقد
وابطال السبب المحلل ومثال المعصية في القراين في البيع وقت
النداء يوم الجمعة والذبح بالسكين المغصوب وكل نهي لم يدل على فساد
العقد فان الامتناع من جميع ذلك ورع وتسمية هذا النمط
فيه تساهل والدخول فيه مكروه والكراهة فيها ثلاث درجات
الاولى منها تقرب الى الحرام والورع منه مهم والاخيرة ينتهي
الى نوع من المبالغة يكاد يلتحق بورع الموسوسين و
بينهما درجات اوساط نازعة الى الطرفين وبالجملة فلا ينبغي

ان يشغل الانسان بدقائق الورع بذهنه من غير سماع وعلم
كان ما يفسده اكثر مما يصلحه وقد روي عن سعد ابن ابي وقاص
رضي الله عنه انه احرق كرمه خوفا من ان يباع العنب ممن يتخذ
خمرا وهذا لا اعرف له وجها ان لم يعرف هو سببا خاصا يوجب
الاحراق ولو جاز هذا لجاز قطع الذكر خيفة من الزنا وقطع اللسان
خيفة من الكذب الى غير ذلك من الاتلافات وكل ما ذكرناه في صدر
المريد من هذه الاسباب فلو اقدم عليه مع حزازة القلب استضر
به واظلم قلبه ولو اقدم على ما هو حلال في فتوى علمائها
ولكنه يجد حزازة في قلبه فذلك لا يضره ولو اقدم على حرام في علم
الله تعالى وهو يظن انه حلال لم يؤثر ذلك في قلبه قساوة والذي ذكرناه
في النهي عن المبالغة اردنا ان القلب الصافي المعتدل الاعد حزا
زة في مثل تلك الامور فان مال قلب موسوس عن الاعتدال
ووجد الحزازة فاقدم مع ما يجده في قلبه فذلك يضره ولذلك
يشدد على الموسوس في الطهارة لانه ماخوذ بنيته من الله تع
بفتوى قلبه ولذلك في امر الصلاة ونية الصلاة فانه اذا غلب
على قلبه ان الماء لم يصل الى جميع اجزاء عضو الطهارة بثلاث مرات
لغلبة الوسوسة عليه فيجب ان يستعمل الرابعة وصار ذلك حكما
في حقه وان كان مخطيا في نفسه واولئك قوم شددوا فشدد الله
عليهم ولذلك شدد على اصحاب موسى لما استقصوا في السؤال
عن البقرة ولو اخذوا اولا بعموم لفظ البقرة وكل ما ينطلق عليه

الا

الاسم من البقر لاجزاهم فلا تغفل عن هذه الدقائق التي اوردناها
نفيا واثباتا فان من لا يطلع على كنه الكلام ولا يحيط بمجامعه يوشك
ان يزل في درك مقاصده وقد عرفنا جميع الدرجات وكيفية
التدريج فيها وان كان تفاوت هذه الدرجات لا تنحصر في ثلاث
واربع وهذا المختصر ما يحتمل في مثل هذا الكتاب من اشارة وتنبيه
والوسط والاعتدال هو المطلوب في كل شيء قال النبي صلى الله عليه
خير الامور اوسطها فالعوام قنعوا بادنى مرتبة والموسوسون
جاوزوا حد الاعتدال وعليك بالاعتدال في جميع الحالات
المثار الرابع الاختلاف في الادلة فان ذلك كالاختلاف في
السبب لان السبب لحكم الحل والحرمة والدليل لمعرفة الحل والحرمة
وما لم يثبت في معرفتنا للعبد فلا فائدة لثبوته في نفسه وان
جرى سببه في علم الله تعالى وهي اما ان يكون لتعارض ادلة الشرع
او لتعارض العلامات الدالة او لتعارض التشابه **القسم**
الاول ان تتعارض ادلة الشرع مثل عمومين او قياسين او تعا
رض قياس وعموم فيرجع فيه الى الاصل المعلوم قبله ان
لم يكن ترجيح فان ظهر ترجيح في جانب الحظر وجب الاخذ به وان
ظهر في جانب الحل جاز الاخذ به ولكن الورع تركه فاتقاء مواضع
الخلاف مهم في الورع ولقد كان المفتون يفتون بحل اشياء
لا يقدمون عليها قط تورعا منهم وحذرا من الشبهة فيها
والطرف من اطراف المتشابهات الاعلى والاسفل فاعليهم
للورع مهما اشكل امر من هذه الامور فليستفت فيه قلبه

القل

وليدع الورع ما يريبه الى ما لا يريبه وليترك حزاز القلوب
وحكاكات الصدور وليحفظ قلبه عن دواعي الوسواس عند الحق
ويحفظ قلبه عن الجراة في مظان الكراهة وما اعز مثل هذا القلب
القسم الثاني ان يتعارض العلامات الدالة على الحل والحرمة
كما يخبر عدل بانه حرام وآخر بانه حلال او تتعارض شهادة فاسقين
فان ظهر ترجيح حكم به والورع الاجتناب وان لم يظهر الترجيح وجب
التوقف وسنشير الى تفصيله القسم الثالث تعارض الاشتباه
في الصفات التي بها تناط الاحكام مثاله ان يوصي بمال للفقهاء فيعلم
ان الفاضل في الفقه داخل فيه وان الذي ابتدا التعلم منذ يوم
او شهر لا يدخل وبينهما درجات لا تحصى يقع فيها فالمفتي يفتي
بحسب الظن والورع الاجتناب وهذا اغمض مثارات الشبه و
لذلك الصدقات المصروفة على المحتاجين والوجه في مثل هذا
ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا
يريبك فما اتضح لك من هذا النمط اخذته وما التبس فلتجتنب عنه فان
الاثم حزاز القلوب وحيث قضينا باستفتاء القلب اردنا به ما
حيث اباح المفتي اما حيث حرمه فيجب الاجتناب ثم لا يعول على كل قلب
فرب موسوس ينفر عن كل شيء ورب متساهل يطمئن
الى كل شيء ولا اعتبار بهذين القلبين وانما الاعتبار بقلب العالم
الموفق المراقب لدقائق الاحوال فهو المحك الذي تمتحن به خفايا الا
مور وما اعز هذا القلب فمن لم يثق بقلبه فليلتمس النور من
قلب بهذه الصفة وليعرض عليه واقعته الباب الثا

لث في البحث والسؤال والهجوم والاهمال ومظانها اعلم
ان كل من قدم اليك طعاما او هدية او اردت ان تشتري منه فليس
لك ان تفتش عنه وتسال وليس لك ايضا ان تترك البحث فتاخذ من كل
حد بل السؤال واجب مرة وحرام مرة ومندوب مرة ومكروه مرة
فلا بد من تفصيله فاعلم ان مظنة السؤال مواقع الريبة ومنشا
الريبة امر يتعلق بالمال او يتعلق بصاحب المال والمالك له بالا
ضافة الى معرفتك ثلاثة احوال ان يكون مجهولا او مشكوكا فيه او معلوما
بنوع ظن والمجهول هو الذي ليس معه قرينة تدل على حاله فهذا
مجهول لا مشكوك فلا يسال عن حاله ويعامل بالسلامة من غير سؤال
وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال عما يحمل اليه اصدقة ام هدية
وسوء الظن بالمجهول اثم والسؤال ايذاء وايضا وهو حرام اجتنبوا
كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم
بعضا وكم من زاهد جاهل يوحش القلوب في التفتيش ويتكلم بكلام
الخشن الموذي والايذاء خطا و الحالة الثانية ان يكون مشكو
كا فيه بسبب دلالة اورثت ريبة والدلالة اما في خلقه كالاتراك و
الاعراب واما في زيه او من فعله وقوله وهذه الدلالات ضعيفة
فالاقدام جائز والترك من الورع وان غلبت عليه الريبة فالاقدام
غير جائز فيحتمل ههنا حسن الظن والشك ايضا فان هذه الدلالات
معا وقد لا تنضبط فليستفت في مثل هذا قلبه فكم من فاسق
يتبرم من الربا وكم من مصر وفقيه يرى فالحكم في مثل هذه المواضع
ما يميل اليه القلب فان علم ان [illegible]

واجبا بل ورعا الحالة الثالثة ان يكون الحال معلوما بنوع خبرة وممارسة
بحيث توجب ذلك ظنا في حل المال وتحريمه مثل ان يعرف صلاح الرجل
ظاهرا ويجوز ان يكون خلافه غيره هنا لا يجب السؤال المثار
الثاني ما يستند الشك فيه الى سبب في المال لا في حال المالك و
ذلك بان يختلط الحلال بالحرام كما اذا طرح في السوق احمال من
طعام غصب واشتراها اهل السوق فليس يجب على من يشتري
في تلك البلدة وذلك السوق ان يسأل عما يشتريه الا ان يظهر
ان اكثر ما في ايديهم حرام فعند ذلك يجب السؤال فان لم يكن هو
الاكثر فالتفتيش من الورع وليس بواجب والسوق الكبير حكمه
حكم البلد مسئلة شخص معين خالط ماله الحرام فان كان اكثر ماله
حراما لم يجز الاكل من ضيافته ولا قبول هديته الا بعد التفتيش
وان كان الحرام اقل فالامتناع عن مثل هذا ممكن حمله على الورع
ولا يصادف فيه حكم على التحريم ومذاهب العلماء المتأخرين
في مثل هذا مختلفة فقد نقل عن الصحابة رضي الله عنهم الاقدام على مثل
والاجتناب ايضا فان تحقق ان الحلال اكثر فالسؤال فيها غير
واجب اصلا مسئلة الاخرى طعام انسان علم انه دخل في يده حرام ولا
يدري انه باق ام لا فله الاكل ولا يلزمه السؤال وانما السؤال فيه
من الورع ولو علم انه قد بقي منه شيء لكن لم يدر انه الاكثر ام الاقل
فله ان ياخذ بانه الاقل وقد سبق ان امر الاقل مشكل وهذا
يقرب منه مسئلة اذا كان في يد المتولي لسبيل الخيرات مال الان يستحق
هو لمصلحتها ولا يستحق الثاني فاذا احتمل بنظره فان كان بالصفة

ظا

ماله

ظاهر يعرف بها المتولي وكان المتولي ظاهر العدالة فله ان ياخذ بغير
بحث والا فعليه السؤال مسئلة قال الحارث المحاسبي رضي الله عنه
لو كان له صديق او اخ وهو يأمن غضبه لو سأله فلا ينبغي ان
ان يسأله لاجل الورع لانه ربما يبدو له ما كان مستورا عنه فيكون
قد حمله على هتك الستر يودي الى البغضاء وان رابه منه شيء ايضا
لم يسأله ويظن به انه يطعمه من الطيب فان كان لا يطمئن قلبه اليه
فيحترز منه تلطفا ولا يهتك ستره بالسؤال قال لاني لم ار احد
من العلماء فعله قلت الا عند الريب الا عند اليقين والسؤال
تارة يكون من العامل وتارة من غيره فان اخبره فاسق يعلم من
قرينة حاله انه لا يكذب حيث لا غرض له فيه جاز قبوله وكم من
فاسق يحصل الثقة بقوله ما لا يحصل بقول عدل في بعض الحوال
وليس كل من يفسق يكذب والاحسن ان يرى العدالة في ظاهره بصدق
والمفتي في مثل هذا هو القلب وللقلب التفاتات الى قرائن خفية
تضيق عنها نطاق النطق فليتامل فيه ومهما وجب السؤال
ثم اقتضى يقول فاسق تعين مسئلة لو طلب متاعا مخصوصا
فصادف من ذلك النوع متاعا في يد انسان فان كان ذلك الشخص
يعرف فيه بالصلاح جاز الشراء الا فان كان يكثر نوع ذلك المتاع
غير مغصوب فله ان يشتري وان كان الوجه يصوله المغصب فان
كان يكثر نوع ذلك المتاع في تلك البلدة فله ان يشتري ولا فالامتناع
من شرائه من الورع المهم ان لم يرد علامة فان دلت علامة
الاشتباه لا يجوز الا بالحلال الا بالتفصيل والرد الباب الرابع في

قيود

كيفية خروج التائب عن المظالم المالية اعلم ان من
تاب وفي يده مال مختلط فعليه وظيفة في تمييز الحرام واخراجه
ووظيفة اخرى في مصرف المخرج فلينظر فيهما النظر الاول
في كيفية التمييز والاخراج اعلم ان كل من تاب وفي يده ماله
حرام معلوم العين فامره سهل وان كان مختلطا فلا يخلوا
اما ان يكون في مال من ذوات الامثال كالحبوب واما
ان يكون في اعيان متباينة كالعبيد والثياب او كان شايعا
في المال كله فلا يخلوا اما ان يكون معلوم القدر او مجهوله
فان كان معلوم القدر فعليه اخراج ذلك القدر من جملة ماله فان
اشكل فله طريقان احدهما الاخذ باليقين والاخر الاخذ بغالب
الظن وكل قد قال به العلما في اشتباه ركعات الصلاة والطريق
في ذلك ان يقطع القدر المتيقن من الجانبين والقدر المتردد فيه حكم عليه
بالظن فجاز الامساك بالاقل والورع اخراجه وهذا الورع اوكد
والمال يحل باخراج البدل والمعاوضة اذا خالط رطل دهن بعشرة
ارطال فيخرج رطلا وكذا في الدبس وغيره النظر الثاني في الصرف فاذا
اخرج الحرام فله ثلاث احوال اما ان يكون له مالك معين فيعطيه و
ان يكون المالك غير معين غايب فيوقف حتى يتضح الامر فيه وان كان
من اموال الغنايم لا يدري الغصاب فيتصدق به وان كان من مال
الفي فيصرف على القناطر والمساجد والامور العامة النفع مسلة اذا
وقع في يده مال من سلطان فان كان له مالك يرد على مالكه والا يتصدق
به ولا يرد على السلطان مسلة اذا حصل في يده مال الحرام فله ان ياخذ منه

مقدار

مقدار حاجته ويتصدق بالباقي او يشتري ضيعة او يعمل راس مال
ويعيش بالمعروف منه الباب الخامس في ادرارات السلاطين
وصلاتهم وما يحل منها وما يحرم اعلم انه من اخذ مالا من سلطان
فلا بد له من النظر في ثلاثة امور في مدخل ذلك ولا بجهات المداخل للسلطان
العليا وما ينزل فيه الوعيد منتهاه الاول المال الماخوذ من الكفار وهو
الغنيمة والفي وهو الذي حصل في يده من غير قتال والجزية واموال
المصالحة وهي التي توخذ بالشرط والمعاقدة القسم الثاني الماخوذ من
المسلمين والحلال منه الاقسام المواريث وساير الاموال الضايعة والاوقاف
التي لا متولي لها وما عدا ذلك كلها حرام فاذا كتب لفقيه او غيره على جهة
جهة فلا يخلوا من احوال ثمانية فانه اما ان يكون على الجزية او على المواريث
او على الاوقاف او على ملك احياه السلطان او على ملك اشتراه او عامل
خراج المسلمين او على بياع من جملة التجارات على الخزانة فالاول هو الجزية
والجزية اربعة اخماسها للمصالح وخمسها للجهات معينة فما يكتب منه و
روعي فيه الاحتياط في القدر فهو حلال بشرط ان يكون الجزية الا
مضروبة على وجه الشرع الثاني المواريث فيراعي فيه المقدار الثالث
الاوقاف فيراعي فيه شرايط الواقف الرابع ما احياه السلطان
وذلك لا يعتبر فيه شرايط الوقف شرط ولكن يدخل فيه شبهة من جهة العمرة
فيراعي ذلك الخامس ما اشتراه السلطان فهو ملكه ولكنه سيقضى
ثمنه من حرام او شبهة فذلك يوجب التحريم تارة والشبهة اخرى وفيه
تفصيل السادس ان يكتب على عامل خراج المسلمين فالحلال منه حلال
والحرام حرام السابع ما يكتب على بياع العامل فيراعي فيه جهات

المرتبة الثامن ما يكتسب على الخزانة او على عامل جمع عنوة الحلال والحرام
فحكمه حكم بقية الاموال ان كان الحلال اكثر او الحرام اكثر وقد ذكرنا
حكمه وقد احتج من جوز اخذ اموال السلاطين اذا كان فيها حرام و
حلال اذا لم يتحقق ان عين المأخوذ حرام بما روي عن جماعة
من الصحابة رضي الله عنهم واخذوا الاموال منهم منهم ابو هريرة
وابو سعيد الخدري وزيد بن ثابت وجابر وانس وغيرهم فاخذوا
من مروان ويزيد ومن عبد الملك ومن الحجاج واخذ الشافعي من
هرون الرشيد الف دينار في دفعة واحدة وغيرهم ايضا و
عن الزهري بن عدي انه قال سلمان اذا كان لك صديق عامل او تاجر يقا
رف الربا فدعاك الى طعام او اعطاك شيئا فاقبل فالمهنا لك وعليه
الوزر واذا ثبت هذا في المرابي فالظالم في معناه وقد ذكرنا درجات
الورع والغرض منهم ادنى مرتبة ومن كانوا ياخذون ويعطون
الفقرا او كان اموال السلاطين في عصرهم اكثرها حلالا وفي عصرنا
حرام كله او اكثره **النظر الثاني** من هذا الباب في قدر الما
خوذ وصفة الاخذ فان الاموال الضايعة ومال المصالح لا يجوز
الخذ صرفه الا الى من فيه مصلحة عامة او هو محتاج اليه عاجز عن
الكسب فاما الغني الذي لا مصلحة فيه فلا يجوز صرف بيت المال اليه
هذا هو الصحيح وان كان العلما قد اختلفوا فيه فيرجع في هذا
القسم الاستحقاق والمجتهد فيه هو الخليفة ويجوز للخليفة ان لا يسا
وي بين الناس في مثل هذه الاموال **الباب السادس فيما يحل**
من مخالطة السلاطين الظلمة وحكم اموالهم اعلم ان لك مع الامرا

والعمال

والعمال الظلمة ثلاث احوال الحالة الاولى وهي اشرها ان تدخل عليهم
والثانية وهي دونها ان يدخلوا عليك والثالثة وهي الاسلم ان
تعتزل عنهم ولا تراهم ولا يرونك والداخل على السلطان متعرض
لان يعصي الله تعالى اما بفعله واما بسكوته واما بقوله واما با
عتقاده اما الفعل فان مساكنهم اكثرها حرام والتواضع للظالم
معصية بل من تواضع لغني ليس بظالم لاجل غناه لا لمعنى اخر نقص
ثلثا دينه فكيف اذا تواضع للظالم فاما السكوت فهو انه يرى في
مجلسهم ما هو حرام من الفرش واللبس والقول والفعل ومن راى
سيئة وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة وان اعتذر في السكوت
فلا يعترف لذلك بغير عذر فاذا علم فسادا في موضع وعلم انه لا
يقدر على ازالته فلا يجوز له ان يحضر ذلك الموضع واما القول فهو
ان يدعو للظالم او يصدقه فيما يقول من باطل اما الدعا فلا يحل
له الا ان يقول اصلحك الله او وفقك الله للخيرات فان جاوز
الدعا الى الثنا وذكر ما ليس فيه فيكون به كاذبا ومنافقا ولا
يجوز الدخول عليهم الا بعذرين احدهما انه علم لو امتنع اوذي
او فسد عليهم طاعة الرعية واضطرب امر السياسة والثاني
ان يدخل عليهم في دفع ظلم من مسلم سواه او نفسه الحالة
الثانية ان يدخل عليك السلطان الظالم زايرا فجواب السلام
لا بد منه والاكرام والقيام فلا يحرم فانه اكرم العلوم فالاكرام
بالاكرام ثم يجب عليه التعريف في محل يجهله والنصح ويعرف فيما هو
مستجري عليه والارشاد الى ما هو غافل عنه مما يغنيه عن

الظلم فهذه ثلاثة امور تلزمه اذا توقع للكلام فيها اثرا فيجب على العالم
اذا الزم بغير وجه الله تعالى هابه كل شي وان راد ان يكثر الكنوز
هابه من كل شي الحالة الثالثة ان يعتزل عنهم فلا يراهم ولا
يرونه وهو الواجب اذ لا سلامة الا فيه فلا يتقرب اليهم و
لا يستخبر عن احوالهم ولا يتقرب الى المتصلين بهم ولا يتاسف
على ما يفوته بسبب مفارقتهم ويشتغل بعمارة وقته عنهم مسلة
اذا بعث اليك سلطان مالا لتفرقه على الفقرا فان كان له مالك
معين فلا يحل اخذه وان لم يكن فاخذ وتولى ولم يعص باخذه ولكن
من العلما من امتنع منه في الاخذ عنه لاجل معنا ان يظن السلطان
ان ماله طيب ولولاه لكنت لا اخذ اليه الثاني ان ينظر اليه غيره
من العلما والجهال فيقتدون به في الاخذ ويستدلون به على جوازه
الثالث ان يحصل قلبك الى حبه لتخصيصه اياك واتيانه لك فان
القلوب جبلت على حب من احسن اليها وقال عليه السلام اللهم لا تجعل لفاجر
عندي يدا فيحبه قلبي فان سلمت من هذه الغوايل فلا باس بالا
خذ مسلة المعاملة معهم حرام لان اكثر مالهم حرام فان ادى الثمن
مما يعلم حله فمكروه والاسواق التي بنوها بالمال الحرام يحرم التجارة فيها
ولا يجوز سكناها فان سكنها باجرة واكتسب بطريق شرعي لم يحرم
كسبه وكان عاصيا بسكناه وللناس ان يشترون منه ومعاملة
عمالهم اشد تحريما من معاملتهم مسلة المواضع التي بناها الظلمة
كالقناطر والرباطات والمساجد اما القنطرة فيجوز العبور عليها
والورع الاحتراز ما امكن وانما جوزنا العبور لانه اذا لم يعرف

سكناها

لتلك الاعيان مالك معين كان يرصد للخيرات وهذا جيد واما اذا علم
لتلك الاعيان مالكا معينا فهذا لا يحل العبور عليه اصلا واما المساجد
فالصلاة في الارض المغصوبة تسقط الفرض وان عصى صاحبها
بالوقوف في الغصب وان لم يكن له مالك معين فهو لمصالح المسلمين

الباب السابع في مسايل متفرقة يكثر مسيس الحاجة اليها

مسلة سيل عن خادم الصوفية يخرج الى السوق ويجمع طعاما
هل يحل للصوفية اكله واما غيرهم فيحل لهم اذا اكلوه برضى الخادم
مع كراهة وذلك الشي ملك الخادم والصوفية كالعيال له مسلة
سيل عن مال اوصى للصوفية من الذي يجوز ان يصرف اليه قلت
التصوف امر باطن لا يطلع عليه فلا يمكن ربط الحكم بحقيقته بل
بامور ظاهرة يعول عليها اهل العرف في اطلاق اسم الصوفي
والضابط الكلي ان كل من هو بصفة اذا نزل في خانقاه الصوفية
لم يكن نزوله فيها واختلاطه بهم منكرا عندهم فهو داخل في غمارهم
والتفصيل ان يلاحظ فيه خمس صفات الصلاح والفقر وزي الصوفية
وان لا يكون مشتغلا بحرفة وان يكون مخالطا لهم بطريق المساكنة
في الخانقاه والفسق يمنع هذا الاستحقاق ولسنا نعتبر فيه الصغاير
وان لم يكن على زيهم فلا يستحق الا ان يكون ساكنا معهم في الرباط
ولما لبس المرقعة من يد شيخ من مشايخهم فلا يشترط ذلك في الاستحقاق
وعدمه ولعل المتاهل المتردد بين الرباط والمسكن فلا يخرج
من جملتهم مسلة ما وقف على رباط الصوفية وسكانه فالامر فيه
اوسع مما اوصى به للصوفية فلغير الصوفي ان ياكل معهم برضاهم

على ما يتهم مرة او مرتين فان امر الطعمة مبناه على التسامح
حتى جاز الانفراد به في الضيافة المشتركة وللعلماء والتجار ولكن
ليس هذا على الدوام بل اتفاقا فليطلع العرف وهذه امور
تستنبط لها العادات ومنها امور متقابلة الحق الطرفين في
النفي والاثبات ومعلم عن من الوافق ان انصافا الرشوة حرام
والهدية حلال فما الفرق بينهما فاعلم ان باذل المال اما غرضه
ثواب او محبة ويتقرب اليه بلا غرض من ذلك فهديه واما
ان يقصد في العاجل غرضا معينا فاما عاجل عندا او خابا باشرو
للطمع فيه وان اعطاه لانه اعتقد انه فقير او شريف نسبه
فان لم يكن كما اعتقد حتى لو علم حاله ما اعطاه ما يحل اخذه
وان كان المراد اعانته بفعل معين فينظر في ذلك الفعل فان كان
العمل حراما فاخذه حرام وان كان العمل واجبا عليه كدفع
ظلم متعين على كل من يقدر عليه فاخذه رشوة وان كان مباحا
لا واجبا وكان فيه تعب بحيث لو عرف جاز الاستئجار عليه
فما ياخذه حلال بينهما وفي بالغرض كقوله اوصل هذه القصة
الى يد السلطان ولك دينارا وكلم من حاجتي بين يدي القاضي
فليس بحرام وان كان مقصوده تحصيل بكلام من ذي جاه
بلا تعب فهذا عوض عن الجاه فاخذه حرام واما القاضي
والعالي ينبغي ان يقدر نفسه معزولا فما كان يعطي بعد العزل
فذلك حلال اخذه في ولايته وما يعلم انه يعطي لولايته
حرم اخذه وما اشكل عليه احمد فانه فهو شبهة وا

خليلا لاصطفاه انه يخشى ذكره وان ذكر اعانه وقال عليه السلام ما زار رجلا
في الله شوقا اليه ورغبة في لقايه الا ناداه من خلفه ملك طبت وطابت
لك الجنة وروي ان الله تعالى اوحى الى نبي من الانبياء اما زهدك
في الدنيا فقد تعجلت الراحة واما انقطاعك الي فقد تعززت بي ولكن
هل واليت في وليا وهل عاديت في عدوا وقال عليه السلام اللهم
لا تجعل لفاجر علي منة فترزقه مني محبة ويروى ان الله تعالى اوحى
الى عيسى عليه السلام لو انك عبدتني بعبادة اهل السموات والارض
وحب في الله ليس وبغض في الله ليس ما اغنى عنك ذلك شيا وقال
عنك
عيسى عليه السلام جالسوا من يذكركم الله رؤيته ومن يزيد في
علمكم كلامه ومن يرغبكم في الاخرة عمله وفي اخبار داود عليه السلام
قال يا رب كيف لي ان يحبني الناس كلهم واسلم فيما بيني وبينك فقال
خالق الناس باخلاقهم واحسن فيما بيني وبينك وفي بعضها خالق
اهل الدنيا باخلاق اهل الدنيا وخالق اهل الاخرة باخلاق اهل
الاخرة واما الاثار فقال علي بن ابي طالب كرم الله وجهه عليكم بالا
خوان فانهم عدة في الدنيا والاخرة الا تسمع الى قول اهل النار فما لنا
من شافعين ولا صديق حميم قال عمر رضي الله عنه اذا اصاب احدكم
ودا من اخيه فليتمسك به فقلما يصيب ذلك وقال الفضيل رضي الله عنه
نظر الرجل الى وجه اخيه على المحبة والمودة عبادة

بيان معنى الاخوة في الله تعالى وتميزها عن الاخوة في الدنيا

اعلم ان الذي يحب
اما ان يحبه لذاته واما ان يحبه للتوصل به الى مقصود وذلك المقصود
اما ان يكون مقصورا الى ذات المحبوب او مقصودا على الدنيا

على

وحظوظها واما ان يكون متعلقا بالاخره واما ان يكون متعلقا
بالله عز وجل فهذه اربعة اقسام القسم الاول وهو حب الانسان
لذاته على معنى انك تتلذذ برويته ومعرفته ومشاهده لاخلاقه
لاستحسانك له فان كل جميل لذيذ في حق من ادرك جماله وكل لذيذ محبوب
واللذه تتبع الاستحسان والاستحسان يتبع المناسبه والملايمه
بين الطباع ثم المستحسن اما ان يكون هو الصوره الظاهره واما
ان يكون هو الصوره الباطنه وقد تستحكم الموده بين شخصين
من غير ملاحظه حسن الصوره ولا في السيره ولكن لمناسبه باطنه
توجب الالفه والموافقه فان شبه الشي ينجذب اليه بالطبع
والاشباه الباطنه خفيه ولها اسباب دقيقه ليس في قوه البشر
الاطلاع عليها وعنه عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال
الارواح جنود مجنده فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها
اختلف فالتناكر نتيجه التباين الذي عبر عنه بالتناكر والايتلاف نتيجه
التناسب الذي عبر عنه بالتعارف والاسباب التي اوجبت تلك
المناسبه ليس في قوه البشر الاطلاع عليها وغايه هذيان المنجم
ان يقول اذا كان طالعه على تسديس طالع غيره او تثليثه فهذا
نظر الموافقه والمناسبه وان كان على مقابلته او تربيعه اقتضى
التباغض والعداوه فهذا لو صدق لكان الاشكال باقيا فلا
معنى للخوض فيما لم يكشف سره للبشر فما اوتينا من العلم الا قليلا
ويكفينا في التصديق بذلك التجربه والاخبار فقد ورد الخبر به قال صلعم
لو ان مومنا دخل الى مجلس فيه مائه منافق وفيه مومن واحد لجا

قف

حتى يجلس اليه ولو ان منافقا دخل المجلس فيه مائه مومن وفيه منافق
واحد لجا حتى يجلس اليه وهذا يدل على ان شبه الشي منجذب اليه بالطبع
وان كان لا يشعر به وكان مالك بن دينار يقول لا يتفق اثنان في عشره
الا في احدهما وصف من الاخر وان اشكال الناس كاشكال الطير
قال فرايت يوما غرابا مع حمامه فتعجب من ذلك وقال اتفقا وليسا
من شكل واحد ثم طارا او نزلا فاذا هما اعرجان ولذلك قيل كل انسان
يانس الى شكله كما ان كل طير يطير مع جنسه واذا اصطحب اثنان برهه
من الزمان ولم يتشاكلا في الحال فلابد ان يفترقا وهذا معنى خفي
قال الشاعر وقايل كيف تفرقتما فقلت قولا فيه انصاف لم يك من شكلي
ففارقته والناس اشكال واليف ويدخل في هذا القسم الحب
للجمال فان الصوره الجميله مستلذه وان قدر فقد اصل الشهوه حتى تنظر
الى الازهار والخضره وهذا الحب لا يدخل فيه الحب لله بل هو حب الطبع
ثم ان اتصل بعرض مذموم صار مذموما والا فهو مباح ٢ ان تحبه
لانه وسيله الى المحبوب كحب الذهب والفضه محبوب لغيره ثم ذلك
الغير ان كان الدنيا فالدنيا وان كان للاخره فكذلك ويمكن ان يشترك
الحب فيه الدايم للدنيا وللاخره ايضا وهذا الحب تابع المتبوع اما
محمود واما مذموم واما مباح ٣ ان تحبه لا لذاته بل لغيره وذلك
ليس راجعا الى حظوظه في الدنيا بل يرجع الى حظوظه في الاخره وذلك
كحب استاذه وشيخه لانه يتوسل به الى تحصيل العلم والعمل فهذا من
جملة المحبين في الله عز وجل واما من احب شيا موجبا ان لا تعينه
على امر اخرته نوع اعانه فهو محب في الله عز وجل واذا اجتمع في قلبه

يفترقوا

في نقص

محبتان محبة الله تعالى ومحبة الدنيا واجتمع في رجل المعنيان جميعا اذ يصلح
لان يتوسل به الى الله والى الدنيا فاذا احبه لصلاحه للامرين فهو
من المحبين في الله عز وجل وليس من شرط حب الله تعالى ان لا يحب في العا
جل شيا البته قال الله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقال عيسى في دعائه اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسوء بي
صديقي ولا تجعل الدنيا اكبر همي فقد دفع شماتة الاعداء من حظوظ
الدنيا ولم يقل ولا تجعل الدنيا اصلا من همي وعلى الجملة فاذا لم
يكن حب السعادة في الاخرة مناقضا لحب الله تعالى فحب السلامة
والصحة والكرامة في الدنيا كيف يكون مناقضا لحب الله تعالى
والدنيا والاخرة عبارة عن حالتين احدهما اقرب من الاخرى فكيف
يتصور ان يحب الانسان حظوظه غدا ولا يحبها اليوم الا ان الحظوظ العا
جلة منقسمة الى ما يضاد حظوظ الاخرة ويمنع منها وهو الذي
احترز عنه الانبيا والاوليا وامروا بالاحتراز عنه والى ما لا يضاد
وهو الذي لم يمتنعوا منه فما يضاد حظوظ الاخرة فحق العاقل ان
يكرهه ولا يحبه اعني انه يكرهه بعقله لا بطبعه كما يكره التناول
من طعام لذيذ لملك من الملوك يعلم انه لو اقدم عليه لقطعت يده
او حزت رقبته لا بمعنى ان الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهيه بطبعه
ولا يستلذه لو اكله فان ذلك محال ولكن على معنى انه يزجره
عقله عن الاقدام عليه وتحصل فيه كراهة للضرر المتعلق به
والغرض انه لو احب شيا لانه يتوسل به كما لو احب استاذه
لانه يواسيه ويعلمه او تلميذه لانه يتعلم منه ويخدمه واحد

مما

مما يلاحظ عاجل والاخر اجل فيكون من جملة المتحابين في الله تعالى
ولكن بشرط واحد وهو ان يكون بحيث لو منعه العلم مثلا او
تعذر عليه تحصيله منه لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص
بسبب فقده هو لله تعالى وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله معنى
وليس بمستنكر ان يشتد حب الانسان لجملة اغراض ترتبط له به
فان امتنع بعضها نقص حبه وان ازداد ازداد الحب فليس حبه للذهب
كحبه للفضة اذا تساوى مقدارهما لان الذهب يوصل الى
اغراض هي اكثر مما يوصل اليها الفضة فاذن يزداد الحب
بزيادة الغرض فلا يستحيل اجتماع الاغراض الدنيوية والا
خروية فهو داخل في جملة الحب لله وحده والحقيقة هو ان
كل حب لولا الايمان بالله واليوم الاخر لم يتصور وجوده
فهو حب الله تعالى فذلك وان دق فهو عزيز قال الجريري
رحمه الله تعامل الناس في القرون الاول بالدين حتى رق
الدين فتعاملوا في القرون الثاني بالوفا حتى ذهب الوفا
تعاملوا في القرون الثالثة بالمودة حتى ذهبت المودة ولم يبق
الا الرغبة والرهبة القسم الرابع ان يحب في الله ولله لا لينال
منه علما او عملا او يتوسل به الى امر وراء ذاته وهذا اعلى الدر
جات وهو ادقها واغمضها وهذا القسم ايضا ممكن فان من احب
شخصا يتعدى حبه من المحبوب الى كل من يتعلق بالمحبوب ويناسبه
ولو من بعد فمن احب انسانا حبا شديدا احب محب ذلك
الانسان وكما يحب اليه قال بقية ابن الوليد ان المومن اذا

احب المومن احب كلبه وكلاب محلته وتحفته تذكرته من جهته و
يحب منزله ومجلسه وجيرانه حتى قال مجنون ابن عامر
امر على الجدار ديار ليلى اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا
فاذا المشاهدة والتجربة تدل على ان الحب يتعدى من ذات
المحبوب الى ما يحيط به ويتعلق باسبابه ويناسبه ولو من بعد
ولكن خاصية فرط المحبة فاصل المحبة لا يكفي فيه ويكون اتساع
الحب في تعديه من المحبوب الى ما يكتنفه ويحيط به ويتعلق
باسبابه بحسب افراط المحبة وقوتها فكذلك حب الله تعالى
اذا قوي وغلب على القلب واستولى عليه حتى ينتهي الى
حد الاستهتار فيتعدى الى كل موجود سواه فان
كل موجود سواه اثر من اثار قدرته ومن احب انسانا
احب خطه وصنعته وجميع افعاله ولذلك كان صلعم
اذا حمل اليه باكورة الثمر مسح بها عينيه واكرمها وقال
انها قريبة العهد بربنا وحب الله تعالى تارة يكون لا
نعامه وتارة لذاته وهو اشرف ضروب المحبة وكيف ما
انقسمت محبة الله تعالى فاذا قويت تعدت الى كل متعلق به
ضربا من التعلق حتى يتعدى الى ما هو مولم في نفسه مكروه
ولكن فرط الحب يضعف الاحساس بالالم وقد انتهت محبة
الله تعالى بقوم الى ان قالوا لا نفرق بين البلاء والنعمة فان
الكل من الله تعالى ولا نفرح الا بما فيه رضاه حتى قال بعضهم

لا اريد ان ينال مغفرة الله بمعصيته وسياتي تحقيق
ذلك في كتاب المحبة ان شاء الله تعالى وقد يقوى الحب بحيث لا يبقى
للنفس حظ الا فيما هو حظ المحبوب وعنه عبر من قال اريد
وصاله ويريد هجري فاترك ما اريد لما يريد وقول من
قال وما لجرح اذا ارضاكم الم

بيان البغض في الله تعالى

اعلم ان من يحب في الله لا بد ان يبغض في الله فانك اذا احببت
انسانا لانه مطيع لله فان عصاه فلا بد وان تبغضه و
هذان متلازمان وطريق السلف قد اختلف في اظهار
البغض مع اهل المعاصي وكلهم اتفقوا على اظهار البغض
للظلمة والمبتدعة وكل من عصى الله تعالى بمعصية
متعديه منه الى غيره واما من عصى الله تعالى في نفسه
فمنهم من نظر بعين الرحمة الى العصاة كلهم ومنهم من شدد
الانكار واختار المهاجرة فقد كان احمد ابن حنبل رحمه الله يهجر
الاكابر في ادنى كلمة وهذا امر يختلف باختلاف النية وتختلف
النية باختلاف الاحوال والمخالف لامر الله تعالى لا يخلو اما
ان يكون مخالفا في عقيدة او في عمل والمخالف في العقيدة اما
مبتدع او كافر والمبتدع اما داع الى بدعته او ساكت اما
لعجز او اختياره فاقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة الاول
الكفر والكافر ان كان من اهل الحرب فهو مستحق للقتل واما
الذمي فانه لا يجوز ايذاؤه الا بالاعراض والتحقير له واذا
فلا السلام عليك قلنا وعليك والانبساط معه والاستر
سال

لما يستوسل الى الاضرار فهو مكروه كراهة شديدة قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء الاية الثاني
المبتدع الذي يدعو الى بدعته فان كانت البدعة بحيث يكفر بها
فامره اشد من الذمي وان كان مما لا يكفر فيها فامره بينه وبين
الله وبينه اخف من امر الكافر ولكن الامر في الانكار عليه
اشد منه على الكافر لان شره متعد اكثر فالاستحباب في
اظهار بغضه وتغيير الناس عنه اشد وان سلم في خلوة فلا
باس بوجوابه الثالث المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوة
فامره اهون واما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فان كان
شره متعد الى غيره كالظلم والغيبة وهم ايضا مراتب بعضها
اشد من بعض واهانتهم موكدة والذي يدعو الناس الى الفسق
كالمعرض فامره اخف من الاول واما الذي يفسق في نفسه فيما
يخصه فالامر فيه اخف واما الانكار والنهي فيأتي بيانه في كتاب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ان شاء الله تعالى فالرفق والنظر
بعين الرحمة الى الخلق نوع من التواضع وفي العنف والاعراض
نوع من الزجر والنصح وذلك يختلف باختلاف نية الرجل فعند هذا
يقال الاعمال بالنيات ويدل على تخفيف الامر في الفسق القاصر
الذي هو بين العبد وبين الله تعالى ما روي ان شارب الخمر ضرب
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات وهو يعود فقال واحد
من الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكن
عونا للشيطان على اخيك او لفظ هذا معناه وكان هذا يدل على ان

الرفق اولى من العنف والتغليظ **بيان الصفات المشروطة فيمن يختار**
صحبته اعلم ان الذي يختار صحبته لا بد ان يختص بصفات وتلك
الصفات تكون كالشروط ومعنى الشروط ما لا بد منه للوصول الى المقصود
فبالاضافة الى المقصود تظهر الشروط ويطلب من الصحبة فوائد دينية
ودنيوية اما الدنيوية فكالانتفاع بالمال والجاه والاستيناس
وليس ذلك من غرضنا واما الدينية فيجتمع فيها ايضا اغراض مختلفة
اذ منها الاستفادة من العلم والعمل والجاه والمال والتبرك بمجرد الدعا
وانتظار الشفاعة في الاخرة فهذه فضائل يستدعي كل فايدة شروطا
لا تحصل الا بها والخفي تفصيلها اما على الجملة فينبغي ان يكون فيمن
تؤثر صحبته خمس خصال ان يكون عاقلا حسن الخلق غير فاسق ولا مبتدع
ولا حريص على الدنيا **اما العقل** فهو راس المال وهو الاصل فلا خير في
صحبة الاحمق والى الوحشة والقطيعة يرجع عاقبتها وان طالت قال
علي كرم الله وجهه فلا تصحب اخا الجهل واياك واياه فكم من جاهل اردى حكيما حين اخاه
يقاس المرء بالمرء اذا ما هو ماشاه وللقلب على القلب دليل حين يلقاه
كيف والاحمق قد يضرك وهو يريد نفعك من حيث لا يدري قال الشاعر
اني لآمن من عدو عاقل واخاف خلا يعتريه جنون
فالعقل فن واحد وطريقه ادرى ولكن الجنون فنون ولذلك قيل
مقاطعة الاحمق قربان الى الله تعالى قال الثوري رضي الله عنه النظر الى
وجه الاحمق خطيئة مكتوبة ونعني بالعاقل الذي يفهم الامور على
ما هي عليه اما بنفسه واما اذا فهم وعلم **واما حسن الخلق** فلا بد منه
اذ رب عاقل يدرك الاشياء على ما هي عليه ولكن اذا غلبه شهوة او غضب

او بخيل او جبن اطاع هواه وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر هواه
وبقوة اخلافه فلا خير في صحبته واما الفاسق المصر على الفسق
فلا فايده في صحبته لان من لا يخاف الله لا يومن غايلته ولا يوثق
بصداقته قال الله تعالى ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا و
اتبع هواه وكان امره فرطا وقال الله تعالى فلا يصدنك عنها
من لا يومن بها واتبع هواه فتردى وقال الله تعالى فاعرض
عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحياة (الدنيا) وقال تعالى واتبع سبيل
من اناب الي واما المبتدع فيستحق الهجر والمقاطعة فكيف
يوثر صحبته قال عمر رضي الله عنه عليك باخوان الصدق تعش
في اكنافهم فانهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء وضع امر اخيك
على احسنه حتى يجيك ما يغلبك منه واعتزل عدوك واحذر صديقك
الا الامين من القوم ولا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا
تطلعه على سرك واستشر في امرك الذين يخشون الله تعالى
واما حسن الخلق فقد جمعه علقمة العطاردي في وصيته لابنه لما حضرته
الوفاة قال يا بني ان عرضت لك الى صحبة الرجال حاجة فاصحب
من اذا صحبته زانك واذا خدمته صانك واذا قعدت بك مونة
مانك اصحب من اذا مددت يدك بخير مدها وان راى منك حسنة
عدها وان راى منك سيئة سدها اصحب من اذا سالته اعطاك
وان سكت ابتداك وان نزلت بك نازلة واساك اصحب من اذا قلت
صدق قولك وان صلت شد صولتك من لا ياتيك منه البوايق ولا
تختلف عليك منه الطرايق ولا يخذلك عند الحقايق وان حاولتما امرا

امرك وان تنازعتما اثرك فكانه جمع بهذا جميع حقوق
الصحبة وشرط ان يكون قايما بجميعها وقال بعض الادباء لا تصحب
من الناس الا من يكتم سرك ويستر عيبك ويكون معك في
النوايب ويوثرك في الرغايب وينشر حسنتك ويطوي سيئتك فان لم
تجده فلا تصحب الا نفسك وقال بعضهم الناس اربعة فواحد حلو
كله فلا تشبع منه والاخر مر كله فلا توكل منه والاخر فيه حموضة فخذ
من هذا قبل ان ياخذ منك والاخر فيه ملوحة فخذ منه وقت الحاجة فقط
وقال جعفر الصادق لا تصحب خمسة الكذاب والاحمق والبخيل والجبان
والفاسق وقال ابو سليمان رضي الله عنه لا تصحب الا رجلين
احد الرجلين رجل ترتفق به في دنياك ورجل تزيد معه معرفة
وتنتفع به في اخرتك والاشتغال بغير هذين حمق كبير وقال سهل رحمه (الله)
اجتنب صحبة ثلاثة اصناف من الناس الجبابرة الغافلين والقراء
المداهنين والمتصوفة الجاهلين وقال البغر رحمه الله الاخوة ثلاثة
اخ لاخرتك واخ لدنياك واخ لتانس به وقيل الاخوان ثلاثة احدهم
مثله مثل الغذا لا يستغنى عنه والاخر مثله مثل الدوا يحتاج اليه
في وقت دون وقت والثالث مثله مثل الدا لا يحتاج اليه قط قال الشاعر
الناس شتى اذا ما انت ذقتهم لا يستوون كما لا يستوي الشجر
هذا له ثمر حلو مذاقته وذاك ليس له طعم ولا ثمر واعلم ان هذه
الكلمات اكثرها قاصر والمحيط ما ذكرناه من ملاحظة المقاصد
ومراعاة الشروط بالاضافة اليها فهذا ما اردنا ان نذكره في
معاني الاخوة وشروطها وفوايدها وبينا في ذكر حقوقها ولوازمها

الباب الثاني في حقوق الصحبة والاخوة

اعلم ان عقد الاخوة رابطة بين شخصين كعقد النكاح بين الزوجين يقتضي حقوقا فلاخوك عليك حق في المال والنفس واللسان والقلب بالعفو والدعا والاخلاص والوفا والتخفيف وترك التكليف والتكلف فذلك ثمانية حقوق الاول في المال قال النبي عليه السلام مثل الاخوين مثل اليدين يغسل احدهما الاخرى وهنا معنى المشاركة في السرا والضرا والمشاركة في المال والحال والمواساة بالمال مع الاخوة على ثلاث مراتب ادناها ان تنزله منزلة خادمك فتقوم بحاجته من فضل مالك من غير سوال الثاني ان تنزله منزلة نفسك الثالثة وهي العليا ان تؤثره على نفسك وتقدم حاجته على حاجتك فان لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع اخيك فاعلم ان عقد الاخوة لم ينعقد بعد في الباطن وانما الجاري بينهما مخالطة رسمية لا وقع لها في العقل والدين ومن كان من الاخوان في الدرجة العليا من الاخرة فسوا الا يعامله في الدنيا ولما كان الانفاق على الاخوان افضل من الصدقات على الفقرا قال علي كرم الله وجهه لعشرون درهما اعطيها اخي في الله احب الي من ان اتصدق بماية درهم على المساكين وقال ايضا لان اصنع صاعا من الطعام واجمع عليه اخواني في الله احب الي من ان اعتق رقبة وقال عليه السلام ما اصطحب اثنان قط الا كان احب الى الله تعالى ارفقهما بصاحبه الحق الثاني في الاعانة بالنفس

ع

١٠١

يعامل الغافل مثل ما يعامل غيره من الخلق اذ كان ينظر منه ما لا يقضي له ولا يعزم عليه وويل له في ذكر كتاب الله حيث قال تعالى ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون فكل من يلتمس من الانتصاف اكثر مما تسمح به نفسه يقول لخل تحت مقتضى هذه الاية وكان ابو سعيد الثوري يقول اذا اردت ان تواخي احدا فاغضبه ثم دس عليه من يساله عنك وعن اسرارك فان قال خيرا وكتم سرك فاصحبه وقال ذو النون رضي الله عنه لا خير في صحبة من لا يحب ان يراك الا معصوما وقال العباس لابنه عبد الله رضي الله عنهما يا بني اني ارى هذا الرجل يعني عمر ابن خطاب رضي الله عنه يقدمك على الاشياخ فاحفظ عني خمسا لا تفشين له سرا ولا تغتابن عنده احدا ولا تجربن عليك كذبا ولا تعصين له امرا ولا يطلعن منك على خيانة فقال الشعبي رضي الله عنه كل كلمة من هذه الخمس خير من الف كلمة قال ابن عباس رضي الله عنهما الا تمار سفيها فيوذيك والعليما فيقليك واشد الاحتقار المماراة فان من رد على غيره كلامه فقد نسبه الى الجهل والحمق او الى الغفلة والسهو عن فهم الشي على ما هو عليه وكل ذلك استحقار وايغار الصدور وايحاش قال بعض السلف من لاحى الاخوان وماراهم قلت مروته وذهبت هيبته ولن تعدم مكر حليم او مفاجاة ليم وقال عليه السلام الا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه وقال عليه السلام انكم لا تسعون الناس باموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه

بطاهر

كرامته

وحسن الخلق واعلم ان قوام الاخوة بالموافقة في الكلام والفعل و
الشفقة الحق الرابع على اللسان بالنطق فان الاخوة كما يقتضي
السكوت عن المكاره يقتضي النطق بالمحاب بل هو اخص بالاخوة
لان من قنع بالسكوت صحب اهل القبور وانما يراد من الاخوان
ليستفيد منهم لا ليتخلص عنهم اذ الاصم والسكوت معناه كف
الاذى فعليه ان يتودد اليه بلسانه ويتفقده في احواله التي
يحب ان يتفقده فيها كالسوال عن عارض ان عرض له و
اظهار شغل القلب بسببه واستبطا العافية عنه وكذا جملة احواله
التي يكرههما ينبغي ان يظهر بلسانه وافعاله كراهتها وجملة
احواله التي يسر بها فمعنى الاخوة المساهمة في السرا والضرا وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا احب احدكم اخاه فليخبره وانما امر بالاخبار
لان ذلك يوجب زيادة حب فان عرف انه يحبه احبه بالطبع
وقال النبي صلى الله عليه وسلم تهادوا تحابوا ومن ذلك ان يدعوه
باحب اسمايه اليه في غيبته وحضوره ويسلم عليه اذا لقيه اولا
ويوسع له في المجلس ومن ذلك ان يثني عليه عنده فان ذلك من اعظم
الاسباب في جلب المحبة وكذلك الثنا على اولاده واهله وصنعته
وفعله وعقله وجميع ما يفرح منه وذلك من غير كذب وافراط
واكد من ذلك ان تبلغه ثنا من اثنى عليه مع اظهار الفرح به ومن
ذلك ان تشكره ومنها الذب في غيبته مهما قصد بسوء وتعرض
لعرضه بكلام فالسكت عن ذلك موغر للصدور وانما شبه رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليدين بالاخوين تغسل احدهما الاخرى

لعند

١٠٢

لينصر احدهما الاخر وينوب عنه ويرد عنه الغيبة والملك الذي
يمثل في المنام ما يطالع الروح من اللوح المحفوظ بالامثلة المحسوسة
يمثل الغيبة باكل اللحم الميتة حتى ان من يرى انه ياكل لحم ميتة فانه
يغتاب الناس لان ذلك الملك في تمثيله يرعى المشاركة بين الشي وبين
مثاله في المعنى الذي يجري من المثال مجرى الروح لا في ظاهر الصورة
فاذن حماية الاخوة بدفع ذم الاعدا واجب في عقد الاخوة وبالمو
فقة يتم الاخلاص ومن لم يكن مخلصا في اخايه فهو منافق والا
خلاص استوا الغيب والشهادة واللسان والقلب والسر والعلانية
ومن لا يقدر على هذا فالعزلة اولى به من المواخاة والمصاحبة
فان الصحبة حقها ثقيل لا يطيقها الا كل محقق لا جرم اجره جزيل لا ينال
الا كل موفق ومن ذلك التعليم والنصيحة فليس حاجة احد الى
العلم باقل من حاجته الى المال فان كنت غنيا بالعلم فعليك مواساته
من فضلك وارشاده الى كل ما ينفعه في الدين والدنيا والاخرة
فان علمته وارشدته فلم يعمل فعليك نصحه وذلك بان تذكر له افات
ذلك الفعل وفوايد تركه وتقبح القبيح في عينه وتحسن الحسن و
تزجره ولكن ينبغي ان يكون ذلك في سر فما كان على الملا فهو توبيخ
وفضيحة وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة قال النبي عليه السلام
المومن مراة المومن اي يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد
المواخية معرفة عيوب نفسه كما يستفيد بالمراة فالفرق بين
التوبيخ والنصيحة الاسرار والاعلان كما ان الفرق بين المداراة
والمداهنة بالغرض الباعث على الاغضا فان غضبت لسلامة

غضا

وديث

دينك الجنيد فانت مداو وان عقبت بحط تفسد فانت مداهن قال
ذو النون المصري رضي الله عنه لا تصحب مع الله الا بالموافقة
ولا مع الخلق الا بالمناصحة ولا مع النفس الا بالمخالفة ولا مع
الشيطان الا بالعداوة فان قلت اذا كان في النصح ذكر العيوب
وفيه ايحاش للقلب فكيف يكون ذلك من حق الاخوة فاعلم ان
الايحاش يحصل بذكر عيب يعلمه اخوك من نفسه فاما التنبيه على
ما لا يعلمه فهو عين الشفقة عند العقلاء واما الحمقى فلا
تلتفت اليهم والصفات المذمومة حيات وعقارب تلدغ القلوب
والارواح وهي مخلوقة من نار الله الموقدة التي تطلع على
الافئدة فمن ينبهك على حية تحت ثيابك واشتغلت عنها فان كنت ما
تكره ذلك فما اشد حمقك وهذا في عيب انت غافل عنه فاما عيب
انه يعلمه وانما هو مقهور عليه من طبعه فلا ينبغي تكشف فيه ستره
ان كان يخفيه وان كان يظهره فلا بد من التلطف في النصح الى
حد لا يؤدي الى الايحاش وان علمنا انه مضطر من طبعه الى الاصرار
عليه فالسكوت عنه اولى واما ما يتعلق بتقصيره في حقك فا
لعفو وان تجاوز الحد فالعتاب خير من القطيعة والتعريض
به خير من التصريح والمكاتبة خير من المشافهة الحق ٨ العفو
عن الزلات والهفوات فان كان بارتكاب معصية ولم يرجع
عنها فقد اختلف طرق السلف في تركه وادامة مودته والصبر
واللطف احسن الطرق فقد قيل اخوك من واساك عند الشدة
فيصبر ولا ييأس عن رجوعه مع من يسبق عند الاخوة والالفة

عهد

قال الله تعالى لنبيه في عشيرته فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون
ولم يقل اني بريء منكم مراعاة لحق القرابة وقيل مودة يوم صلة ومو
دة شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من قطعها قطعه الله
وقيل القرابة تحتاج الى المحبة والمودة لا تحتاج الى قرابة ومن الموا
خاة والصحبة ابتداء ليس بمذموم ولا مكروه بل قالوا ان الا
نفراد اولى فاما قطع الاخوة في دوامها فمنهي عنه ومذموم في
نفسه ونسبته الى تركه ابتداء كنسبة الطلاق الى ترك النكاح فاذن
مخالطة الفساق محذورة ومفارقة الاحباب والاخوان ايضا محذورة
ان كان زلته في دينه واما زلته في حقك فالعفو والاحتمال فان
جاوز الحد فقد قال الشافعي رضي الله عنه من استغضب ولم يغضب فهو
حمار ومن استرضي ولم يرض فهو شيطان فلا تكن حمارا ولا شيطانا
ومهما اعتذر اليك اخوك صادقا او كاذبا فاقبل عذره قال عليه السلام
المؤمن سريع الغضب سريع الرضا قال الله تعالى والكاظمين الغيظ
ولم يقل الفاقدين الغيظ فالتألم بالجرح ضروري وترك الانتقام
والمكافاة ممكن وقال بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من المعاتبة
والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة وقال
عليه السلام احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما
وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال
عمر رضي الله عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا الحق السادس
الدعاء للاخ في حياته وبعد مماته وفي الحديث دعوة الاخ لاخيه في الغيب
لا ترد وفي لفظ آخر ويقول الملك ولك مثل ذلك وقال بعض السلف

الدعا للاموات بمنزلة الهدايا للاحيا الخو الوفا والاخلاص و
معنى الوفا الثبات على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت
مع اولاده واصدقائه حتى الكلب الذي على بابه ينبغي ان يتميز في
القلب عن ساير الكلاب ومن تمام الوفا ان يكون شديد الجزع من
المفارقة نفور الطبع عن اسبابها قال الشاعر
وجدت مصيبات الزمان جميعها سوى فرقة الاخوان هينة الخطب
قال اخر يقولون الموت صعب ومفارقة الاحباب والله اصعب
ومن الوفا ان لا يسمع بلاغات الناس على صديقه كي لا يلقي الكلام
عرضا ويتغافل عن الصديق ما يوجب الصدق فذلك من دقايق
الحيل في التخريب ومن الحزم منه ان لا يدم مودة من احد قال
الشافعي رضي الله عنه اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا
في عداوتك السادس التخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك
ان لا يكلف اخاه ما يشق عليه بل يروح عنه حقوقه ولا
يقصد بمحبته الا الله تعالى تبركا بدعائه واستيناسا بلقائه واست
عانة به على دينه وتقربا الى الله تعالى بالقيام بحقوقه وتحمل مؤنته
وتمام التخفيف بطي بساط التكليف قال الفضيل رضي الله
عنه انما تقاطع الناس بالتكليف يزور احدهم اخاه فيتكلف له فـ
فذلك يقطعه عنه وقال بعضهم كن مع ابنا الدنيا بالادب
ومع ابنا الاخرة بالعلم ومع العارفين كيف شيت والناس
ثلاثة رجل ينتفع به ورجل تستضر به فلا تقرب منه والناس
رجل كاف شره فلا تحترز منه وقال بعضهم من جعل الناس حشمة

سنة

سنة فما وضع بيني وبينهم خلاف فلا انكت معهم على نفسي وقد قيل
من سقطت كلفته دامت مودته ومن خفت مؤنته دامت
الفته وقال بعضهم اذا عمل الرجل في دار اخيه اربع خصال
فقد تم انسه به اذا اكل عنده ودخل الخلا ونام وصلى فذكر ذلك
لبعض المشايخ فقيل خامس وهو ان يحضر مع اهله في بيت اخيه
ويجامعها لان البيت يتخذ للاستخفا في هذه الخمس والا فالمساجد احرى
لقلوب المتعبدين فاذا عمل هذه الخمس فقد تم الاتحاد وارتفعت
الحشمة وتاكد الانبساط وهو معنى قول العرب مرحبا واهلا و
سهلا اي عندنا مرحب وهو سعة في القلب والمكان ولك عندنا اهل
تانس بهم بلا وحشة منا ولك عندنا سهولة في ذلك كله اي لا يشتد
علينا شي مما تريد ومهما راى الفضل لنفسه فقد احتقر اخاه وهذا
عموم للمسلمين وينبغي ان يشاور اخوانه في كل ما يقصده ويقبل اشا
راتهم عليه فقد قال الله تعالى وشاورهم في الامر وينبغي ان ينظر الى
الاخوان بنظر المحبة والمودة وان يسمع كلامهم ولا يقطع حديثهم
عليهم بالكلام او بالاعراض ويساعدهم فيما هم فيه ويمشي معهم مشي
الاتباع ولا يتقدمهم الا بقدر ما يقربون ويقدمونه ويقوم لهم
اذا اقبلوا ويقعد حيث يقعدونه متواضعا فاذا تم الاتحاد انطوى
بساط التكلف بالكلية خاتمة لهذا الباب ان اردت حسن العشرة
فالق صديقك وعدوك بوجه الرضا من غير ذلة لهم ولا هيبة منهم و
توقر في غير كبر وتواضع في غير مذلة وكن في جميع امورك في اوسطها
فكلا طرفي قصد الامور ذميم ولا تنظر في عطفيك ولا تكثر

الالتفات ولا تقف على الجماعات واذا جلست فلا تستوفز وتحفظ عن
تشبيك اصابعك والعبث بلحيتك وخاتمك وتخليل اسنانك وادخال
اصبعك في انفك وكثرة بصاقك وتنخمك وطرد الذباب عن وجهك
وكثرة التمطي والتثاوب في وجوه الناس وفي الصلاة وغيرها و
ليكن مجلسك هاديا وحديثك منظوما مرتبا واصغ الى الكلام
من حدثك بغير اظهار تعجب مفرط ولا تسأله اعادته واسكت عن
المضاحك والحكايات ولا تحدث عن اعجابك بولدك ولا جاريتك ولا
بشعرك ولا تصنيفك وساير ما يخصك ولا تتصنع تصنع المراة
في التزين ولا تتبذل تبذل العبد وتوق كثرة الاكل والاسراف
في الدهن ولا تلح في الحاجات ولا تشجع احدا على الظلم ولا تعلم
اهلك وولدك فضلا عن غيرهم مقدار مالك فانهم ان راوه قليلا
هنت عندهم وان كان كثيرا لم تبلغ قط رضاهم واخفهم
من غير عنف ولن لهم من غير ضعف ولا تهازل امتك ولا عبدك
فتسقط وقارك واذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك وتجنب
عجلتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الاشارة بيدك ولا تكثر الالتفات
الى من وراءك ولا تجث على ركبتك واذا هدا غضبك فتكلم وان قربك
سلطان فكن منه على حد السنان وان استرسل معك فلا تامن
انقلابه عليك وارفق به رفقك بالصبي وكلمه بما يشتهيه ولا يحملك
لطفه بك على ان تدخل بينه وبين اهله وولده وحشمه وان كنت
لذلك اهلا ومستحقا عنده فان سقطة الداخل بين الملك واهله
سقطة لا تنتعش وزلة لا تقال واياك وصديق العافية فانه اعدا الاعداء

عدا

عدا والاجعل مالك اكرم من عرضك واذا دخلت مجلسا فالادب البداية
بالسلام وترك التخطي لمن سبق والجلوس حيث اتسع وحيث يكون
اقرب الى التواضع وان تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس
ولا تجلس على الطريق فان فعلت فادبه غض البصر ونصر المظلوم
واغاثة الملهوف وعون الضعيف وارشاد الضال ورد السلام و
اعطا السايل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والارتياد لموضع
البصاق فلا تبصق في جهة القبلة ولا عن يمينك ولكن عن يسارك وتحت
قدمك اليسرى والجالس للملوك فان فعلت فادبه ترك الغيبة ومجانبة
الكذب وصيانة السر وقلة الحوايج وتهذيب الالفاظ والاعراب
في الخطاب والمذاكرة باخلاق الملوك وقلة المداهنة وكثرة الحذر منهم
وان ظهرت المودة ولا تتجشى بحضرته ولا تتخلل بعد الاكل عنده و (اهلك)
على الملوك ان تحتمل كل شي الا افشا السر والقدح في الملك والتعرض للحرم (يحتمل)
والجالس العامة فان فعلت فادبه ترك الخوض في حديثهم وقلة الا
صغا الى اراجيفهم والتغافل عما يجري من سوء الفاظهم وقلة
اللقاء لهم مع الحاجة اليهم واياك ان تمازح لبيبا او غير لبيب فان
اللبيب يحقد عليك والسفيه يجري عليك لان المزاح يخرق الهيبة
ويذهب ماء الوجه ويعقب الحقد ويذهب بحلاوة الود ويشين الفقيه
ويجري السفيه ويسقط المنزلة عند الحكيم ويمقته المتقون وهو
يميت القلب ويباعد عن الرب ويكسب الغفلة ويورث الذلة وبه تظلم
الاسرار وتموت الخواطر وبه تكثر العيوب وتبين الذنوب وقد قيل
لا يكون المزاح الا من سخف او بطر ومن بلي به في مجلس فمزاح

او لفظ فليذكر الله تعالى عند قيامه واحذر صحبة اكثر الناس فصحبة اكثر
الناس خسران وقطيعتهم رجحان ظاهرهم ثياب وباطنهم ذياب ان
رضوا امتلا ظاهرهم ملق وان سخطوا عليك فباطنهم حنق
ولا تغتر بما قبل الرجل عليك فانه اسرع ما يكون انقلابه عليك
قال النبي صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال
قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا
انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك الباب
الثالث في حقوق المسلم والرحم والجوار والملك اعلم ان
الصحبة تتفاوت درجاتها ولذلك الصداقة تتفاوت درجاتها
فانها اذا قويت صارت اخوة فاذا ازدادت صارت محبة فان
ازدادت صارت خلة وقد روي انه صلى الله عليه وسلم قصد
المنبر يوما فرحا مستبشرا فقال ان الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ
ابراهيم خليلا فانا حبيب الله وانا خليل الله فاذن ليس قبل المعرفة
رابطة ولا بعد الخلة درجة وما بينهما من الدرجات قد ذكرنا
ونحن الان نريد ان نذكر حق اخوة الاسلام اولا فمن حقوق
المسلم هو ان يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه ويشمته اذا عطس
ويعوده اذا مرض ويشهد جنازته اذا مات ويبر قسمه اذا اقسم
عليه وينصح له اذا استنصحه ويحفظه بظهر الغيب اذا غاب ويحب له
ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه وورد جميع ذلك في اخبار واثار
قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المومنين في توددهم وتراحمهم كمثل الجسد
اذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالحمى والسهر ومنها ان لا يوذي

شار وانتشروا السبع السفر هربا مما يقدح في البدن كالطا
عون وغلا السعر في الاموال ويجب الفرار في بعض المواضع وربما
يستحب في بعض واما الطاعون وغلا السعر فمن سمع به في ارض
فلا يقدم عليه ومن وقع بارض وهو بها فلا يخرج الفرار منه قال
بعض السلف ان الله عز وجل وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون الى مقاصدهم
فيعطى كل واحد على قدر نيته واما النظر في ان السفر هو الافضل او الا
قامة فذلك يضاهي النظر في ان الافضل هو العزلة او الخلطة وقد
ذكرنا منهاجه في كتاب العزلة والسفر مبني على التعلم والابتدا
والاقامة هي المبنية على العمل بالعلم واما السياحة في الارض على الدوام
فمن المشوشات للقلب الا في حق الاقويا فلا ينبغي ان يسافر المريد الا
في طلب علم او شيخ فان استقل بنفسه واستبصر وانفتح له طريق الفكر
او العمل فالسكون اولى خصوصا في هذا الزمان لان الامور الدينية
كلها قد فسدت وضعفت الا التصوف فانه قد انمحق بالكلية وبطل لان
العلوم لم تندرس بعد والعالم وان كان عالم سوء فانما فساده في سيرته
لا في علمه فيبقى عالما غير عامل واما التصوف فانه عبارة عن تجرد القلب
لله واستحقار ما سوى الله تعالى وحاصله يرجع الى عمل القلب والجوارح
ومهما فسد العمل فات الاصل والسفر للتفرج بمشاهدة البلاد والبطالة
قد لك كالبهايم المترددة في الصحارى فلا باس بسياحتهم ما كفوا عن الناس
شرهم الفصل الاول في اداب المسافر من اول نهوضه الى اخر رجوعه
وهي احد عشر ادبا الادب ١ ان يبدا برد المظالم وقضا الديون كما ذكرناه
في كتاب الحج والبر في السفر من طيب الكلام واطعام الطعام ومكارم الاخلاق

فان السفر يخرج خبايا الباطن ومن صلح للصحبة في السفر صلح
لصحبة في الحضر وعليه بالرفق الادب ٢ ان يختار رفيقا فالرفيق
ثم الطريق وقد ذكرنا اوصاف الرفيق في كتاب اداب
الصحبة وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسافر
الرجل وحده وقال الثلاثة نفر وقال اذا كنتم ثلاثة في سفر
فامروا احدكم وليؤمروا احسنهم اخلاقا وارفقهم بالاصحاب
واسرعهم الى الايثار وطلب الموافقة وقد قال عليه السلام خير
الاصحاب اربعة وتخصيص الاربعة من بين سائر الاعداد لا
بد ان يكون لفوائد الادب ٣ ان يودع رفقاء الحضر والاهل
والاصدقاء ويقول استودع الله دينك وامانتك وخواتيم
عملك وقال صلى الله عليه وسلم اذا اودع رجلا زودك الله التقوى
وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث ما توجهت فهذا دعاء المقيم للمودع
وفي رواية في حفظ الله وكنفه الادب ٤ ان يصلي قبل السفر
صلاة الاستخارة ثم اذا شد عليه ثياب سفره يصلي اربع ركعات
يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويقول اللهم اني اتقرب
بهن اليك فاخلفني بهن في اهلي ومالي الادب ٥ اذا حصل الى
باب الدار فليقل بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله و
اذا مشى قال اللهم بك انتشرت وعليك توكلت وبك اعتصمت واليك
توجهت اللهم انت ثقتي وانت رجائي وبقية الادعية كتبناها
في كتاب الحج ٦ روى جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
رحل يوم الخميس وهو يريد تبوك وبكر وقال عليه السلام اللهم بارك

لامتي

لامتي في بكورها يوم الخميس والسبت وقال عبد الله ابن عباس
رضي الله عنهما اذا كان لك حاجة الى رجل فاطلبها اليه نهارا ولا
تطلبها اليه ليلا واطلبها بكرة الادب ٧ ان لا ينزل حتى يحمى النهار
فهو سنة ويكون اكثر سيره بالليل قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم
بالدلجة فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار
ومهما اشرف على المنزل فليقل اللهم رب السماوات السبع
وما اظللن ورب الارضين السبع وما اقللن كما كتبناه
في كتاب الحج الادب ٨ ان يحتاط بالنهار فلا يمشي منفردا خارجا
عن القافلة لانه ربما يغتال او ينقطع ويكون بالليل متحفظا عند
النوم ويتناوب الرفقاء في الحراسة فذلك سنة ٩ ان يرفق با
لدابة فلا يحملها ما لا تطيقه ولا يضرب في وجهها فانه منهي عنه
ولا ينام عليها فانه يثقل بالنوم وتتأذى به الدابة ويستحب
ان ينزل عن الدابة غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة و
فيها اثار عن السلف وفيه ادخال السرور على قلب المكاري وفيه رياضة
للنفس ويتفقد مع المكاري ما يحمله ويحترز عن كثرة الكلام واللجاج
مع المكاري ١٠ ينبغي ان يستصحب ستة اشياء كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر حمل معه خمسة اشياء المرآة
والمكحلة والمدرى والسواك والمشط وفي رواية ستة والقارورة
والمقراض ايضا وقال صهيب رضي الله عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد عند مضجعكم فانه مما
يزيد في البصر وينبت الشعر وقد زاد الصوفية الركوة

والحبل وما كان الخواص رضي الله عنه من المتوكلين وكان لا يفارقه
اربعة اشيا في السفر والحضر الركوة والحبل والابرة بخيوطها
والمقراض وكان يقول هذه ليست من الدنيا ا ز في داب
الرجوع من السفر يسعى ان يحمل الاهل بيته والاقاربه تحفة من
مطعوم او غيره على قدر امكانه فهو سنة وقد روي انه
ان لم يجد شيا فليضع في مخلاته حجرا لان الاعين تمد الى القادم
من السفر والقلوب تفرح به فهذه جملة الاداب الظاهرة
فاما الاداب الباطنة ففي الفصل الاول في بيان الجملة منها وجملة
ان لا يسافر الا اذا كان زيادة دينه في السفر ومهما وجد قلبه
يتغير الى نقصان فليقف ولينصرف ولا يسعى ان يجاوز همه منزله
بل ينزل حيث ينزل قلبه وينوي في دخوله كل بلدة ان يرى شيوخها
ويجتهد ان يستفيد من كل واحد ادبا او كلاما وحكمة لينتفع بها ولا
يقيم ببلدة اكثر من اسبوع او عشرة ايام الا ان يامره شيخ والعالم
في مدة الاقامة الا الفقرة الصادقين فان كان قصده زيارة اخ فلا
يزيد على ثلاثة ايام فهو حد الضيافة الا اذا شق على الخيه مفارقته و
اذا قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده اكثر من يوم وليلة ولا يشتغل
بالعشرة فان ذلك يقطع بركة سفره وكلما دخل البلد فلا يشتغل
بشي سوى زيارة الشيخ بزيارة منزله فان في بيته فليدق على الباب
ولا يستاذن عليه حتى يخرج فاذا خرج تقدم اليه بالادب ولا يتكلم بين
يديه الا ان يساله فان ساله اجاب بقدر السوال ولا يساله عن مسلة ما لم
يستاذن اولا واذا كان في فلاة فلا يكثر ذكر اطعمة البلدان ولا ذكر اصد

...الا في الـ...
...من قبـ... حيناد...
...ادس الـ...
...ووبله ولا يثني
...علام وذكر واو دنا...
...مضارعيه فعلحكم الـ...
لانها حرف شديد من اقصى الحلق ...
الهمزة واو الا ان الهمزتين اذا الـ... ساكنة ...
...كتب حركة ما قبلها كامن واحسن وايمانا ... كانت الاولى همزة وصل
اعيدت الثانية عند الوصل اذا انفتح قبلها كقوله تعالى الى الهدى ائتنا
...الهمزة في خذ وكل ومر على غير القياس وقد يجي ... على الاصل
عند الوصل كقوله تعالى وامر اهلك بالصلوة ... زيادة وهنا
يهجى كرب يعرب انور وادب يادب كرم يكرم اودب ...
يال تمنع يمنع ويجوز سال ... بال سل واب يوب اب
وسابيس كصان يصون صن وهاى ... كال يكيل
فهو مسا وجاو اسى يا اسو اكرعى ... ارعوا وانا ... كرمي
ابث ... من يقول ... وداوى ... وكفه ... وادي

ياوي